حالة الحريات المدنية

في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

الوصول إلى الحقوق الجمعوية
في المغرب وتونس والأردن ولبنان والكويت

يونيو 2018

حالة الحريات المدنية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

الوصول إلى الحقوق الجمعوية

في المغرب وتونس والأردن ولبنان والكويت

تم إصدار هذا التقرير بدعم من الشعب الأمريكي من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية. إن محتوى هذا التقرير هو من مسؤولية المركز الدولي لقوانين المجتمع المدني و شركة بيوند للإصلاح والتنمية وشركة مينابوليس، ولا يعكس بالضر ورة آراء الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أو حكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

جدول البيانات

الملخص التنفيذي 4
المقدمة 10
منهجية البحث 11
تحليل السياق 13
النتائج الإقليمية فيما يتعلق بالحريات المدنية 24
الوصول إلى الحريات المدنية: عرض إقليمي 24
التغيير منذ الربيع العربي 39
المغرب 44
لمحة عامة 45
رأي الجمهور 45
حرية تكوين الجمعيات 46
حرية التعبير 47
حرية التجمع 48
المشاركة العامة 49
حشد الموارد 50
آليات التخفيف من القيود المفروضة على الحريات المدنية في المغرب 50
تونس 53
لمحة عامة 53
رأي الجمهور 53
حرية تكوين الجمعيات 54
حرية التعبير 55
حرية التجمع 56
المشاركة العامة 57
حشد الموارد 58
آليات التخفيف من القيود المفروضة على الحريات المدنية في تونس 58
لبنان 61
لمحة عامة 61
رأي الجمهور 62
حرية تكوين الجمعيات 63
حرية التعبير 64
حرية التجمع 65
المشاركة العامة 65
حشد الموارد 66
آليات التخفيف من القيود على الحريات المدنية في لبنان 67
الأردن 69
لمحة عامة 69
رأي الجمهور 70
حرية تكوين الجمعيات 71
حرية التعبير 72
حرية التجمع 73
المشاركة العامة 74
حشد الموارد 75
آليات التخفيف من القيود على الحريات المدنية في الأردن 76
الكويت 78
لمحة عامة 78
رأي الجمهور 79
حرية تكوين الجمعيات 80
حرية التعبير 81
حرية التجمع 82
المشاركة العامة 82
حشد الموارد 83
آليات التخفيف من القيود على الحريات المدنية في الكويت 84
نتائج وتوصيات 87

جدول البيانات

الرموز والمختصرات المستخدمة

الكويت الأردن لبنان تونس المغرب

PPS: مسح رأي الجمهور, SAS: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

النتائج الإقليمية فيما يتعلق بالحريات المدنية 24

شكل 1 24

العنوان: طبيعة التهديدات التي تواجه الحريات المدنية كما يراها أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني
السؤال المطروح: في رأيك، ما هي أكبر التهديدات التي تواجه الحريات المدنية؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 2 25

العنوان: رأي الجمهور بشأن الحريات المدنية
السؤال المطروح: في تصورك، ما مدى الحرية التي تتمتع بها للتعبير عن رأيك فيما يخص [الشؤون السياسية/الانضمام والمشاركة في تكوين الجمعيات/التجمع والمشاركة في التجمهرات المدنية كالحشد والمظاهرات] وما مدى حرية ونزاهة الانتخابات في وطنك؟
المصدر: مسح رأي الجمهور

شكل 3 26

العنوان: الإلمام بالقوانين المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات
السؤال المطروح: ما مدى إلمامك بالقوانين التي تحكم حرية تكوين الجمعيات في وطنك؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 4 27

العنوان: عدد الأيام اللازمة لتسجيل منظمة مجتمع مدني
السؤال المطروح: كم مر من الوقت بين تقديم منظمتك لأوراق التسجيل وتسجيل المنظمة رسمياً؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 5 28

العنوان: تحديات محددة خلال عملية تسجيل الجمعية
السؤال المطروح: هل واجهت منظمتك أياً من التحديات الآتية خلال التسجيل؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 6 29

العنوان: القدرة على التعبير عن الرأي علناً
السؤال المطروح: في المجمل، كيف تقيم قدرتك على التعبير عن رأيك في الأماكن العامة؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 7 30

العنوان: تقييم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني لقدرتهم على الوصول إلى وسائل الإعلام
السؤال المطروح: في حال إذا قامت منظمتك بمحاولة التواصل مع أو القيام بأنشطة توعية عبر وسائل الإعلام في خلال الخمس سنوات السابقة، ما هو تقييمك لإمكانية وسهولة الوصول إلى وسائل الإعلام؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 8 31

العنوان: أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني: القيود على الوصول إلى وسائل الإعلام
السؤال المطروح: إذا واجهت منظمتك صعوبة في الوصول إلى وسائل الإعلام، ما هي طبيعة هذه الصعوبة؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 9 32

العنوان: الإلمام بالقوانين المتعلقة بحرية التجمع السلمي
السؤال المطروح: ما مدى إلمامك بالقوانين المتعلقة بحرية التجمع السلمي في وطنك؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 10 33

العنوان: أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني: الحوادث التي قامت فيها الحكومة بحماية التجمعات مقابل تفريقها
السؤال المطروح: هل شاهدت حادثة قامت فيها الحكومة أو السلطات الأمنية بالتصدي إلى أو تفريق تجمعات عامة؟/ هل شاهدت حادثة قامت فيها الحكومة بأخذ خطوات لحماية التجمهرات السلمية؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 11 34

العنوان: هل تعطي القوانين الحق في المشاركة في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية؟
السؤال المطروح: هل توفر القوانين في وطنك الحق لمنظمتك في المشاركة في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 12 34

العنوان: العلاقة ما بين منظمات المجتمع المدني والسلطات الوطنية
السؤال المطروح: أي مما يلي يصف العلاقة ما بين منظمتك والسلطات الوطنية؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 13 35

العنوان: تأثير منظمات المجتمع المدني على السياسات الوطنية والعمليات التشريعية
السؤال المطروح: كيف تصف/ين قدرة منظمتك في التأثير على السياسات الوطنية والعمليات التشريعية؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 14 36

العنوان: مصادر التمويل الرئيسية لمنظمات المجتمع المدني
السؤال المطروح: ما هو المصدر الرئيس لتمويل منظمتك؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 15 37

العنوان: دخل منظمات المجتمع المدني من المصدر الأساسي التغيير خلال السنوات الثلاث السابقة
السؤال المطروح: هل زاد الدخل من المصدر الأساسي أم قل أم بقي على حاله خلال السنوات الثلاث الماضية؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 16 38

العنوان: المصادر المفضلة لتمويل منظمات المجتمع المدني عند العامة
السؤال المطروح: في اعتقادك، ما هي الطريقة التي يجب أن يتم خلالها تمويل منظمات المجتمع المدني في وطنك؟
المصدر: مسح رأي الجمهور

شكل 17 39

العنوان: التغيُّرات الإيجابية بعد الثورات العربية وفقاً لأصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني
السؤال المطروح: أي من الآتي شهد تغييرات إيجابية فيما يتعلق بالمجتمع المدني بعد الربيع العربي؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 18 40

العنوان: التغيُّرات السلبية بعد الثورات العربية وفقاً لأصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني
السؤال المطروح: أي من الآتي شهد تغييرات سلبية فيما يتعلق بالمجتمع المدني بعد الربيع العربي؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

شكل 19 41

العنوان: ثقة الجمهور في مؤسسات الدولة لحماية الحقوق والحريات
السؤال المطروح: ما مدى ثقتك في [البرلمان/ الحكومة المحلية/ الشرطة/ الجيش/ القضاء] فيما يتعلق بحماية حقوقك وحرياتك؟
المصدر: مسح رأي الجمهور

شكل 20 43

العنوان: ثقة الجمهور في جمعيات المجتمع المدني لحماية الحقوق والحريات
السؤال المطروح: ما مدى ثقتك في [المجموعات غير الرسمية/ التعاونيات/ المؤسسات الاجتماعية/ المنظمات الدينية/الاتحادات والنقابات/ المنظمات الغير حكومية] فيما يتعلق بحماية حقوقك وحرياتك؟
المصدر: مسح رأي الجمهور

شكل 21 43

العنوان: معرفة أو اطلاع الجمهور بأفضل منظمات المجتمع المدني تمثيلاً لمصالحهم
السؤال المطروح: من بين هذه الجهات، من هي الجهة التي تمثلك بشكل أفضل من حيث تقاسم نفس الأهداف والرغبات؟
المصدر: مسح رأي الجمهور

الوصول إلى الحريات المدنية: عرض إقليمي 45

العنوان: تصور منظمات المجتمع المدني لدور مختلف الأطراف في حماية الحريات المدنية في مقابل دور هذه الأطراف المقيّد لمثل هذه الحريات
السؤال المطروح: بناءً على خبرتك، أي من الآتي تعتبره مجدي لحماية وصولك إلى الحقوق المدنية والسياسة (كالحرية في تكوين الجمعيات، حرية التعبير، حرية التجمع، والمشاركة العامة)؟ بناءً على خبرتك، أي من الآتي تعتبره قد أضرّ أو منع وصولك إلى مثل هذه الحقوق المدنية والسياسة؟
المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

المغرب 44

تونس 53

لبنان 61

الأردن 69

الكويت 78

مصادر أخرى: معطيات تقارير الدول

مقياس الحريات المدنية: مسح رأي الجمهور
النتائج الرئيسية: حرية تكوين الجمعيات:
- عدد جمعيات المجتمع المدني المسجلة: معطيات حكومية
- الزمن لتسجيل منظمات المجتمع المدني: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)
- المصادر الرئيسة لتمويل منظمات المجتمع المدني: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)
- زيارات المسئولين الحكوميين الغير معلنة/المفاجئة: مسح تقييم أصحاب العلاقة (في منظمات المجتمع المدني)

موقف الجمهور اتجاه التبرع لمنظمات المجتمع المدني: مسح رأي الجمهور

ملخص تنفيذي

في عام 2016 ، أطلقت شركة بيوند للإصلاح والتنمية وشركة مينابوليس بالشراكة مع المركز الدولي لقوانين المجتمع المدني (ICNL) دراسة بحثية ميدانية مدتها سنتان حول بيئة منظمات المجتمع المدني والحريات المدنية في خمسة بلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تشتمل الدراسة البحثية، التي ركزت على المغرب وتونس ولبنان والأ ردن والكويت، على تقييم تأثير القيود الرسمية وغير الرسمية على أداء منظمات المجتمع المدني لوظيفتها وقدرتها على الاستمرار. يعرض هذا التقرير نتائج تلك الدراسة، ويبدأ بعرض عام للإطار القانوني للحريات المدنية في كل بلد من البلدان التي شملتها الدراسة؛ ثم يعرض التقرير النتائج الإقليمية التي توصلت إليها الدراسة في تحليل مقارن عبر البلدان الخمسة. بعد ذلك، يقدم التقرير النتائج التفصيلية من كل بلد، ويقدم بيانات عن تأثير القوانين واللوائح والسياسات والممارسات على منظمات المجتمع المدني والجهات الفاعلة المدنية الأخرى. كما يحدد كل قسم خاص بكل بلد الفرص المتاحة لاتخاذ إجراءات في سبيل التخفيف من القيود القانونية والتحديات الأخرى التي يواجهها قطاع منظمات المجتمع المدني.

خلصت هذه الدراسة إلى أن وصول الأفراد إلى الحريات المدنية في المغرب وتونس ولبنان والأردن والكويت يتبع أنماطًا متنوعة من الانفتاح والتقييد. ليس من المستغرب أن قوانين بلد ما وسياسات وممارسات الحكومة في تنفيذ تلك القوانين قد تم تحديدها كعوامل أساسية في تمكين أو تقييد الحريات المدنية. مع ذلك، أشارت النتائج إلى أنه من الممكن تقويض الآثار الإيجابية للقوانين التمكينية بسبب ضعف التنفيذ، في حين أن القوانين التقييدية كانت في بعض الحالات أقل تقييداً بسبب التراخي في إنفاذها. في المغرب ولبنان وتونس، حيث تتسم الأطر القانونية عموماً بأنها أكثر ملاءمة لممارسة الحريات المدنية، فإن الممارسات الحكومية التقييدية تضمنت إطالة وتعقيد الإجراءات الأساسية وتهديد أو مضايقة منظمات المجتمع المدني. في الأردن والكويت، من ناحية أخرى، حيث تتسم الأطر القانونية نسبياً بأنها أكثر تقييداً ، كانت منظمات المجتمع المدني متفائلة نسبياً بشأن وصولها إلى مختلف الحقوق.

> "خلصت هذه الدراسة إلى أن وصول الأفراد إلى الحريات المدنية في المغرب وتونس ولبنان والأردن والكويت يتبع أنماطًا متنوعة من الانفتاح والتقييد."

تتضمن النتائج الأساسية ما يلي:

النتائج الإقليمية

- أفاد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولين بالمسح المنتسبين إلى منظمات رسمية مسجلة قانوناً أنهم واجهوا تحديات مختلفة أثناء عملية التسجيل.[1] في المغرب والأردن، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في أغلب الحالات إلى التكلفة و الكم الهائل من الوقت المستغرق للوصول إلى مكتب التسجيل باعتبار ذلك أحد التحديات. في لبنان وتونس ، فإن التحدي الأكثر تواتراً الذي تم التنويه به تمثل في التأخير في رد الحكومة على طلبات التسجيل. أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الكويت إلى تأخر رد الحكومة إضافة إلى صعوبة الحصول على معلومات حول متطلبات التسجيل.

- يشعر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في تونس ولبنان بقدر أكبر من الحرية للتعبير عن أنفسهم علانية، في حين أن أولئك في المغرب والأردن والكويت كانوا أقل تفاؤلاً بشأن قدرتهم على ممارسة حرية التعبير. مع ذلك، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في جميع البلدان الخمسة إلى أن معرفة النتائج المترتبة على مناقشة بعض المواضيع في العلن. قد أفضت إلى ممارسة رقابة ذاتية بين أعضاء منظمات المجتمع المدني والناشطين والصحفيين.

- شهد عدد كبير من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في جميع البلدان الخمسة حوادث قام فيها مسؤولون حكوميون أو أمنيون بتفريق التجمعات العامة، مع تسجيل أعلى نسبة في تونس (59 ٪) ، تليها الأردن (41 ٪) ا والكويت (35 ٪) ا والمغرب (31 ٪) ولبنان (25 ٪).

- في جميع البلدان، يعتقد معظم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح (95 ٪ في الأردن و 80 ٪ في تونس و 72 ٪ في الكويت و 63 ٪ في لبنان و 59 ٪ في المغرب) أن القانون إما لا ينص على مشاركة منظمات المجتمع المدني في السياسات التشريعية على المستوى الوطني أو أنه لا ينص عليها إلا بشكل جزئي فقط. تعتقد نسب متفاوتة (68 ٪ في الأردن و 42 ٪ في تونس و 37 ٪ في الكويت و 30 ٪ في لبنان و 20 ٪ في المغرب) أن القانون لا ينص على مشاركة منظمات المجتمع المدني، في حين يعتقد الثلث تقريباً في جميع البلدان (39 ٪ في المغرب و 38 ٪ في تونس و 35 ٪ في الكويت و 33 ٪ في لبنان و 27 ٪ في الأردن) أن القانون لا ينص إلا بشكل جزئي على هذه المشاركة.

- أفادت أغلبية منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة أن مصدر التمويل الأساسي لمنظماتها هو محلي سواء التبرعات من الأفراد أو التمويل الحكومي المحلي أو التمويل من القطاع - الخاص أو رسوم العضوية. كان التمويل الأجنبي أكثر شيوعاً في لبنان، حيث أفاد 40 ٪ من المجموعات التي شملها المسح في لبنان أن التمويل الأجنبي كان مصدر تمويلها الأساسي، بينما أفاد ما نسبته 11 ٪ من المجموعات الأخرى أنها تلقت بعض التمويل الأجنبي.

المغرب

- من بين أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني، أشار 12 ٪ من بين أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أن الأمر استغرق أكثر من ثلاثة أشهر من وقت تقديم إخطار تأسيس منظمتهم لأول مرة والمستندات المؤيدة حتى استلام وصل التسجيل الرسمي على الرغم من القانون ينص على تسليم الوصل في غضون - 60 يوماً. في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أكد ممثلو منظمات المجتمع المدني أن تسجيل أي منظمة مجتمع مدني قد يبدو أمراً سهلاً ومباشراً وفقاً للقانون، ولكن من الناحية العملية فإنه يمكن أن يستغرق شهوراً.

- في حين أن أغلبية كبيرة (88 ٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح ذكروا أنهم شعروا بالحرية في

[1] يعد التسجيل ككيان قانوني خطوة مهمة في دورة حياة منظمات المجتمع المدني. يشترط القانون في بعض البلدان - بما في ذلك الأردن والكويت - على منظمات المجتمع المدني تقديم طلب التسجيل والحصول على تصريح مسبق من الحكومة من أجل تأسيسها وتشغيلها بشكل قانوني. في بلدان أخرى - بما في ذلك المغرب وتونس ولبنان - تقوم المنظمات فعليًا بالتسجيل عن طريق إخطار الحكومة بوجودها؛ لا يشترط القانون الإخطار في هذه البلدان، ومع ذلك، يظل ضرورياً لكي تتمكن منظمات المجتمع المدني من فتح حسابات مصرفية وتلقّي التمويل من الجهات المانحة. في هذا التقرير، يُقصد بـ "التسجيل" الإشارة إلى العملية التي تحصل من خلالها منظمات المجتمع المدني على الشخصية القانونية، ويشمل كلاً من التسجيل والإخطار.

التعبير عن آرائهم في الساحات العامة، فإن الكثيرين في مجموعات التركيز والمناقشات ذكروا أن الرقابة الذاتية هي ممارسة شائعة لتجنب العقوبات الرسمية وغير الرسمية على حد سواء.

- وصف غالبية أصحاب المصلحة في منظمات المجتمع المدني (83 ٪) الذين تقدموا بطلب للحصول على تصريح لعقد تجمع عام عملية تقديم الطلب بأنها معقدة.

- على الرغم من الإصلاحات القانونية الأخيرة في البلاد لإضفاء الطابع الرسمي على المشاركة العامة، فقد أفاد 20 ٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بأن القوانين في المغرب لا تنص على حق منظماتهم في المشاركة في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية؛ فيما ذكر أكثر من الثلث (39 ٪) أن القوانين تنص جزئياً فقط على هذه المشاركة.

- على الرغم من اعتماد الحكومة المغربية ميزانية لدعم منظمات المجتمع المدني المحلية، إلا أن أصحاب العلاقة ذكروا في مجموعات التركيز والمقابلات أن الكثير من المنظمات لا تعرف بشأن هذه الميزانية أو لا يمكنها الوصول إليها. أيضاً، أشار بعض المشاركين في مجموعات التركيز إلى أن التمويل الحكومي غالباً ما يُوجه إلى منظمات المجتمع المدني على أساس انتماءاتها السياسية.

تونس

- ذكر أكثر من الربع (27 ٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أن عملية تسجيل أي منظمة مجتمع مدني تعاني من تأخيرات حكومية تتجاوز ما ينص عليه القانون. في حين ينص القانون على مهلة زمنية مدتها ثلاثين يوماً يمكن أن تقوم خلالها أي منظمة مجتمع مدني جديدة بإخطار الحكومة بشأن تأسيسها وتكتسب الصفة القانونية، ذكر 12 ٪ أن أكثر من ستة أشهر انقضت بعد تقديم إخطار تأسيسها قبل اكتمال عملية التسجيل.

- أشارت الأغلبية الساحقة (97 ٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى أنهم يشعرون بالحرية في مناقشة آرائهم علانية في الأماكن العامة.

- في حين أشار معظم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (78 ٪) إلى أنهم شاركوا في تجمع عام في السنوات الخمس الماضية، ذكر عدد قليل (16 ٪) أنه تم ثنيهم عن المشاركة في أي تجمع خلال تلك الفترة ، بشكل رئيسي بسبب قيام مسؤولي الأمن بتفريق التجمع. ذكر العديد من الذين تم إجراء مقابلات معهم أن السلطات الواسعة النطاق الممنوحة للجهاز الأمني بموجب قانون الطوارئ التونسي كانت تُستخدم أحيان اً لحظر أو تفريق المظاهرات المشروعة.

- من بين أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح ممن حاولوا الحصول على معلومات من الحكومة، ذكر اثنان من كل خمسة (40 ٪) أنهم حصلوا على المعلومات أو الوثائق "في بعض الأحيان" فقط، في حين ذكر واحد من كل خمسة (20 ٪) أنهم "نادر اً" ما نجحوا في الحصول على المعلومات أو أنهم لم يحصلوا عليها "أبد اً".

- وصف معظم أصحاب العلاقة التمويل الأساسي لمنظماتهم بأنه يأتي من مصادر محلية، سواء من التبرعات الفردية (35 ٪) أو التمويل الحكومي المحلي(12 ٪) أو رسوم العضوية (7 ٪) أو تمويل من القطاع الخاص (6 ٪). في حين يبدو الإطار القانوني للتمويل المحلي مؤاتياً، أشار ما يقرب من النصف (47 ٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني إلى أن القانون يضع قيود اً على قدرة منظماتهم على الوصول إلى التمويل المحلي. أشار المشاركون في المقابلات ومجموعات التركيز إلى بيئة ضريبية غير مواتية للتبرعات، واستخدام عمليات التدقيق ذات الطابع العقابي والقيود التي تحد من فرص الوصول إلى التمويل الحكومي.

لبنا ن

- من بين منظمات المجتمع المدني المسجلة المشمولة بالمسح، أفادت واحدة من كل خمس منها (20 ٪) إلى أنها اضطرت إلى الانتظار أكثر من ستة أشهر لاستلام الوصل بعد تقديم وثائق الإخطار الخاصة بها.

- أفادت أكثر من واحدة من كل عشر منظمات (13 ٪) أنه قد تم منعها من قبل سلطة حكومية ما من ممارسة شكل ما من أشكال التعبير. شمل هذا المنع رفض السماح للمنظمة بعقد أو حضور فعالية ما لمخاطبة الجمهور، وفي عدة حالات، اعتقال الأفراد المشاركين في التعبير.

- شارك أكثر من نصف (56 ٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني فقط في تجمعات عامة في السنوات الخمس الماضية، في حين أفاد 25 ٪ بأنهم شاهدوا حالات قامت فيها الدولة بمنع أو تفريق تجمع عام. أولئك الذين شهدوا مثل هذه الحوادث شاهدوا ما متوسطه خمس فعاليات من هذا القبيل.

- ذكر ثلث أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (33 ٪) أن منظماتهم لا تربطها أي علاقة مع السلطات الوطنية. بالمثل، ذكر أغلب أصحاب العلاقة (68 ٪) أن منظماتهم لم تكن مؤثرة ولا حتى إلى حد ما فيما يتعلق بالسياسات الوطنية والعمليات التشريعية.

- أفاد عدد كبير (41 ٪) من أصحاب العلاقة بأن مصدر الدخل الأساسي لمنظماتهم قد انخفض خلال السنوات الثلاث الماضية. حدد أصحاب العلاقة بشكل متكرر (40 ٪) التمويل الأجنبي بوصفه مصدر أساسي لتمويل منظماتهم.

الأردن

- أفاد ما يقرب من نصف (49 ٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أن منظماتهم كانت هدفاً لزيارات مفاجئة من مسؤولين حكوميين أو مسؤولين أمنيين وأكاديمين في مقر المنظمة أو في موقع الأنشطة التي تنفذها المنظمة.

- أفاد أكثر من نصف (53 ٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنهم لم يشعروا بالحرية (35 ٪) أو أنهم لم يتمتعوا بالحرية (18 ٪) للتعبير عن آرائهم في الساحات العامة مكاناً.

- أفاد أكثر من (41 ٪) من أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح عن مشاهدتهم لحوادث قامت فيها الحكومة بتفريق التجمعات العامة.

- يرى معظم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أن علاقاتهم مع السلطات الوطنية في الغالب غير موجودة (44 ٪). لا يعتقد معظم أصحاب الشأن (79 ٪) أيضاً أن لمجموعاتهم أي تأثير مهم على السياسات الوطنية والعمليات التشريعية

"شارك أكثر من نصف (56%) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني فقط في تجمعات عامة في السنوات الخمس الماضية، في حين أفاد 25% بأنهم شاهدوا حوادث منعت فيها الدولة أو فرقت تجمعاً عاماً."

- على الرغم من أن قانون الجمعيات الأردني ينص على أن تلقي التمويل الأجنبي يخضع لموافقة الحكومة، فقد أفاد أكثر من نصف (53 ٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أن منظماتهم لم تواجه أي صعوبات في سعيها لتلقي أموال أجنبية. مع ذلك، وفي مناقشات مجموعات التركيز، أفاد المشاركون بأن عملية الحصول على هذه الأموال مرهقة وتستغرق وقتاً طويلاً بشكل خاص.

الكويت

- وصف أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عملية تسجيل أي منظمة جديدة بأنها تستغرق وقتاً طويلاً ومكلفة. من بين ممثلي المجموعات المسجلة، ذكر 27 ٪ أن العملية استغرقت أكثر من ستة أشهر من أول تقديم لوثائق التسجيل للتسجيل الرسمي.

- أفاد ما يقرب من ثلث (30 ٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أن منظماتهم قد تم منعها من قبل سلطة حكومية ما أو جهة رسمية أخرى من ممارسة شكل ما من أشكال التعبير.

- ذكر أكثر من نصف (54 ٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنهم كانوا قد شاركوا في تجمع عام في السنوات الخمس الماضية. من بين هؤلاء، فقد ذكر خمُسهم تقريباً (21 ٪) أنه تم منعهم من التجمع غالباً من قبل الحكومة من خلال تأخير أو رفض إصدار تصريح بالتجمع، أو من قبل قوات الأمن التي تقوم بتفريق التجمعات أو إغلاق موقع التجمع.

- تعتقد نسبة كبيرة من أصحاب الشأن (42 ٪) أن منظمات المجتمع المدني التي ينتمون إليها يمكن أن يكون لها بعض التأثير على الأقل في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية؛ في حين ذكر أكثر من الثلث (35 ٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أنهم انخرطوا في حوار بشأن السياسات مع مسؤولين على المستوى الوطني خلال السنوات الخمس الماضية.

- أفاد أكثر من نصف أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (53 ٪) أن القوانين تقيد قدرة منظماتهم على الوصول إلى التمويل المحلي. إضافة إلى ذلك، أفاد 18 ٪ أنه تم رفض منح منظماتهم التصريح لجمع التبرعات، بينما أفاد 18 ٪ آخرون أنه تم حرمان منظماتهم من التمويل من مصادر حكومية محلية ووطنية.

مناقشات عامة على التقرير

يستند هذا التقرير إلى المعلومات التي تم جمعها عبر العديد من الأدوات التشخيصية، او التي تشمل ما يلي:

1. البحث والتحليل المكتبي للقوانين واللوائح والسياسات الرئيسية التي تؤثر على الحريات المدنية وأكاديميين في البلدان الخمسة المشمولة بالمشروع
2. مسح لأكثر من 550 من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني حول الأثر العملي للقوانين واللوائح على القطاع؛
3. مسح لأكثر من 3,300 فرد من الجمهور حول آرائهم بشأن منظمات المجتمع المدني والحريات المدنية؛
4. العشرات من المقابلات مع أهم الجهات الأكاديمية والقانونية والحكومية وأصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني؛
5. مناقشات مجموعات التركيز التي ساعدت على صقل وبناء البيانات الواردة من مصادر أخرى؛
6. اجتماع النظراء مع قادة منظمات المجتمع المدني من البلدان الخمسة الذي منح أصحاب العلاقة الفرصة لمشاركة توصياتهم لاتخاذ إجراءات مستقبلية استناداً إلى البحث.

يرد وصف المنهجية بمزيد من التفصيل أدناه.

ينقسم التقرير إلى أربعة أجزاء. يقدم الجزء الأول لمحة عامة عن الإطار القانوني الذي يؤثر على الحريات المدنية في كل بلد من البلدان الخمسة. يشتمل الجزء الثاني على استعراض إقليمي لنتائج البحث المتعلقة بالحريات المدنية، بما في ذلك أدوار الجهات والمؤسسات المختلفة، وكيف تغيرت الأمور منذ الربيع العربي. أما الجزء الثالث فيعرض نتائج البحث التفصيلية لكل بلد من البلدان التي شملتها الدراسة، في حين يقدم المكون الأخير الذي يتضمن قسم لكل بلد توصيات بشأن آليات للتخفيف من القيود القانونية والتنظيمية والتحديات الأخرى. يُختتم التقرير بتوصيات موحدة للعمل المستقبلي لتوسيع نطاق الوصول إلى الحريات المدنية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

المقدمة

الدول التي شملتها الدراسة

واجه المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تحديات غير مسبوقة في السنوات التي أعقبت الثورات العربية. في مواجهة عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، فإن العديد من الدول العربية استهدفت منظمات و ناشطي المجتمع المدني باعتبارها تهديدات محتملة لهياكل السلطة التقليدية والمؤسسية. في بعض البلدان، سعت الحكومات التي أضعفتها الاضطرابات السياسية والاقتصادية إلى فرض قيود على منظمات المجتمع المدني باعتبارها مصادر فعلية للانشقاق أو المعارضة. تجلى هذا الاتجاه بشكل رسمي من خلال القيود القانونية على إنشاء وعمل وتمويل منظمات المجتمع المدني، وبشكل أقل رسمية من خلال سوء استخدام تلك الأدوات القانونية ووضع العوائق الإدارية ومضايقة منظمات المجتمع المدني.

في الوقت نفسه، شهدت بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا استمرار القيود على "الحريات المدنية" الأساسية، وهي:

- حرية تكوين الجمعيات
- حرية التجمع
- حرية التعبير
- المشاركة العامة

تؤدي الكثير من القيود الرسمية وغير الرسمية التي تؤثر على منظمات المجتمع المدني إلى الحد من حقوق شعوب المنطقة في ممارسة هذه الحريات الأساسية. هناك حاجة كبيرة لفهم أكثر عمقاً للسياسات والممارسات التي تقيد الحريات المدنية في المنطقة من أجل تحديد الفرص الجديدة لتحسين البيئة التمكينية لمنظمات المجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني. في حين تتوفر معلومات حول القيود المختلفة التي تواجه المجتمع المدني، فإنه لا يزال هناك فهم ضئيل لطبيعة هذه القيود وأثرها الفعلي أو التراكمي. غالباً ما تنتهي المعلومات حول القيود الرسمية المفروضة على الحريات المدنية بالقوانين نفسها، بدلا من تفصيل

تأثيرها على عمليات منظمات المجتمع المدني. لا توجد معلومات تفصيلية لإلقاء الضوء على تجربة الجمهور في مجال الحريات المدنية، وما إذا كانت وجهة نظر الجمهور ومنظمات المجتمع المدني بشأن الحريات المدنية منسجمة أم لا، أو إلى أي مدى يرى الجمهور المجتمع المدني مفيد اً وجدير اً بالثقة. تعتبر هذه المعلومات بالغة الأهمية لمعرفة أفضل الطرق لحماية وتعزيز قطاع المجتمع المدني. هذه الدراسة البحثية نشأت من الرغبة في الحصول على هذه المعلومات للاسترشاد بها في التدخلات الهادفة والفعالة.

منهجية البحث

تم تطوير منهجية هذا المشروع البحثي بالتعاون مع شركاء المشروع الثلاثة واتخذ طابعاً رسمياً في بروتوكول بحث موثق و متفق عليه. قام الشركاء بتنقيح بروتوكول البحث استناداً إلى سلسلة من الملاحظات المقدمة من خبير مستقل بالإضافة إلى مراجعته من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.

يحدد بروتوكول البحث جميع مراحل البحث والمنهجية المستخدمة مع كل أداة بحث وطريقة تحليل البيانات.بدأ البحث بمراجعة مكتبية للمعلومات حول العقبات القانونية واللوائح وتحليل الحالة في كل بلد من البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة. بعد ذلك، قام فريق البحث بإجراء أربع وعشرين مقابلة استهلالية مع أصحاب العلاقة الرئيسيين لتحديد المعلومات السياقية الأكثر أهمية وللاستفادة من ذلك في تسيير وتصميم الأنشطة البحثية المستقبلية. تم إجراء هذه المقابلات مع ناشطين محليين وأكاديميين ومدافعين عن حقوق الإنسان وخبراء قانونيين. اشتمل جمع البيانات في الميدان على إجراء اثنين من المسوحات الكمية: مسح لأصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (مسح تقييم أصحاب العلاقة) ومسح للرأي العام (مسح تصورات العموم)؛ فضلا عن اثنين من الأدوات النوعية: مقابلات مع أصحاب العلاقة الرئيسيين ومناقشات مجموعات التركيز. تم استعراض كافة أدوات جمع البيانات وتنقيحها استناد اً إلى الملاحظات المقدمة من خبير مستقل وتم تجريبها داخلياً قبل استخدامها في الميدان.

مسح تقييم أصحاب العلاقة

تم تصميم مسح تقييم أصحاب العلاقة للحصول على معلومات حول تجارب أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني مع القيود القانونية و العملية على منظماتهم. أيضاً، استهدف المسح تحديد الأساليب التي يستخدمها أصحاب العلاقة للتخفيف من أثر القيود ومعالجة التحديات الأخرى، مثل الاستدامة المالية.

مسح أصحاب العلاقة استهدف 100 من المعنيين في منظمات المجتمع المدني في كل بلد باستثناء المغرب حيث تم مضاعفة حجم العينة المستهدفة إلى 200 بسبب العدد الكبير لسكان البلد. اشتملت فئة أصحاب العلاقة على مؤسسي منظمات المجتمع المدني وأعضاء مجلس الإدارة والأعضاء والموظفين والمتطوعين فيها. من أجل الحصول على عينة تمثيلية نسبياً وغنية

> مسح أصحاب العلاقة استهدف 100 من المعنيين في منظمات المجتمع المدني في كل بلد باستثناء المغرب حيث تم مضاعفة حجم العينة المستهدفة إلى 200 بسبب العدد الكبير لسكان البلاد.

بالمعلومات، استخدمت الدراسة نهج أخذ العينات - وهي تقنية بحثية لاختيار الأشخاص الذين لديهم معرفة خاصة عن موضوع معين أو يمتلكون خبرة فيه. بناءً على ذلك، لم يستهدف أخذ العينات بالضرورة مجموعة مستجيبين تمثل بشكل متناسب القطاع ككل، ولكن استهدف شمول كلٍ من الأفراد المنتسبين إلى أنواع مختلفة من منظمات المجتمع المدني والأفراد المتواجدين في أنحاء مختلفة من كل بلد. تم أيضاً تخصيص نسبة ثابتة ولكن ليست أكثر تمثيلا من المستجيبين المائة للمنظمات التي تعمل في مجال النوع الاجتماعي والشباب والمجموعات المهمشة. تم إجراء ما مجموعه 552 مسح لأصحاب العلاقة.[2]

مسح رأي الجمهور

تم تصميم مسح رأي الجمهور لفهم كيف يشعر الأفراد حيال وصولهم إلى الحريات المدنية الأساسية الأربع؛ كما أنه كان يهدف إلى تقييم مدى دعم الجمهور وثقته بمنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأخرى.

استهدف المسح عينة من حوالي 600 مواطن فوق سن 18 عاماً من مناطق مختلفة من كل بلد باستثناء المغرب حيث تم مضاعفة حجم العينة مرة أخرى. تم استخدام منهجية أخذ العينات العشوائية الطبقية التي تشمل تقسيم مجموعة من السكان إلى مجموعات أصغر، من أجل تمثيل توزيع السكان في مناطق مختلفة مع ضمان نسبة 1:1 بين الذكور والإناث من السكان. يتكون المسح من 38 سؤالًا متعدد الخيارات، بالإضافة إلى عشرة أسئلة حول هوية المستجيب. تم إجراء ما مجموعه 3,323 مسح للجمهور.[3]

مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات مع مقدمي المعلومات الرئيسيين

تضمنت الدراسة أيضاً أدوات بحث نوعية لاستكمال البيانات الكمية وتناولها بالتفصيل. تم إجراء مقابلات مع حوالي عشرة ممثلين لمنظمات المجتمع المدني في كل بلد من البلدان الخمسة، ومن بين هؤلاء خبراء في المجتمع المدني ومحامين أكاديميين ومسؤولين حكوميين وجهات مانحة. أيضاً، عقدت فرق البحث مناقشات مجموعات التركيز في كل بلد من البلدان الخمسة، حيث جمعت بين مجموعات من حوالي خمسة من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني. اتسمت المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز بأسلوب إجراء المحادثات وتمحورت حول سلسلة من الأسئلة حول القيود القانونية والتحديات الأخرى التي تواجه منظمات المجتمع المدني، وطرحت توصيات بشأن وسائل التخفيف من تلك القيود والتحديات. وفرت المقابلات والمناقشات مكاناً للباحثين من أجل سبر غور القضايا التي نشأت أثناء جمع البيانات الكمية بشكل أكثر عمقاً.

2 أجبرت التأخيرات وغيرها من صعوبات التنفيذ فريق البحث على إنهاء الدراسة في الكويت قبل بلوغ الأهداف. بالإضافة إلى ذلك، أفاد فريق البحث أن كلا من العموم أو أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني رفضوا بشكل متكرر المشاركة في المسح. نتيجة لذلك، انتهى مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الكويت بعد إجراء 53 مسح، ومسح رأي الجمهور بعد إجراء 323 مسح، مما أسفر عن العجز في بلوغ الأهداف الشاملة.

3 أنظر أعلاه.

تحليل السياق

المغرب

نبذة عامة

تغيرت البيئة التي تعمل فيها منظمات المجتمع المدني والناشطين في المغرب بشكل حاسم في عام 2011. لم تؤد الاحتجاجات الشعبية الواسعة النطاق إلى إصلاح شامل للمؤسسة السياسية أو الانزلاق الى نزاع داخلي. بدلا من ذلك، رد ملك المغرب محمد السادس بالتعهد بمجموعة من الإصلاحات الدستورية وعيّن لجنة لصياغة التعديلات الدستورية.

شملت التعديلات، التي تمت الموافقة عليها بأغلبية ساحقة عن طريق الاستفتاء في عام 2011 ، تغيير اختيار مجلس النواب في البرلمان بحيث يتم بالانتخاب المباشر ومطالبة الملك بتعيين رئيس الوزراء من الحزب الذي يفوز بأكبر عدد من المقاعد في الانتخابات البرلمانية وإلزام الملك بالتشاور مع رئيس الوزراء قبل حل البرلمان. أيضاً، منحت التعديلات الدستورية صفة رسمية للغةالأمازيغية (البربرية) ودعت إلى المساواة بين الجنسين وشددت على احترام حقوق الإنسان.

تضمن دستور سنة 2011 عددًا من التعديلات الإيجابية الأخرى لصالح المجتمع المدني على وجه الخصوص. تنص أحكام الدستور الجديدة على إنشاء منظمات المجتمع المدني وتنفيذ أنشطتها "بكل حرية" وحمايتها من الحل والوقف الإداري. أيضاً، منح الدستور لمنظمات المجتمع المدني دوراً موسعاً في صنع السياسات، وذلك من خلال أحكام تمنح المواطنين الحق في تقديم الاقتراحات والعرائض التشريعية إلى الموظفين العموميين.

على الرغم من هذه التعديلات، تركت عملية الإصلاح الدستوري ميزان القوى دون تغيير إلى حد كبير، وحافظت على مكانة الملك في قلب الحياة السياسية. علاوة على ذلك، وفي بعض الحالات، كان تبني تشريع لتنفيذ الحماية الدستورية يسير بخطى بطيئة.

يوجد حوالي 130,000 جمعية مسجلة في المغرب وفقاً لوزارة الداخلية.

الإطار القانوني للحريات المدنية

في وقت إعداد هذا التقرير، كانت الحكومة تعكف على صياغة أو تعديل عدد من القوانين التي تؤثر على الحريات المدنية، بما في ذلك قانون جديد لتنظيم منظمات المجتمع المدني. على أية حال، وفي حين كانت الدراسة البحثية جارية، فإن القوانين المنظمة لحرية تكوين الجمعيات في المغرب شملت الظهير الشريف لسنة 1958 بشأن حق تأسيس الجمعيات (الظهير الشريف رقم 376-58-1 لسنة 1958 وتعديلاته) والمرسوم الخاص بتنفيذ الظهير الشريف بشأن حق تأسيس الجمعيات (المرسوم رقم 969-04-2 لسنة 2005) ينص المرسوم رقم 969-04-2 على أنه يمكن لأي شخص تكوين أي جمعية لأي غرض كان؛ ومع ذلك، فإنه يفرض في نفس الوقت حظر اً غامض الصياغة على تكوين الجمعيات التي تسعى لتحقيق أهداف "غير مشروعة تتنافى مع الأخلاق الحسنة، [أو التي تهدف] إلى المس بالدين الإسلامي أو بوحدة التراب الوطني أو بالنظام الملكي أو تدعو إلى التمييز" (الفصل 3). تعطي المراسيم الاختصاص للمحكمة الابتدائية للأمر بحل جمعية في حال كانت مخالفة للقانون. يمكن معاقبة مخالفات القانون بالغرامات أو بالسجن أو كليهما.

لا يشترط المرسوم رقم 969-04-2 تسجيل الجمعيات، وينص على أنه يجوز "تأسيس الجمعيات بكل حرية وبغير سابق إذن" شريطة أن تقوم بتقديم تصريح إلى الحكومة بوجودها (الفصل 2). مع ذلك، وبسبب الاشتراط الفعلي على موافقة الحكومة على التصريح، فإنه يشبه الى حد كبير نظام التسجيل. يجب أن يتضمن التصريح معلومات مثل: اسم الجمعية وهدفها وأسماء وجنسية وسن ومهنة ومحل سكن مؤسسيها وأرقام هوياتهم الوطنية أو الأجنبية وعنوان مقر الجمعية. يجب على الجمعية تقديم التصريح إلى مقر السلطة الإدارية المحلية الكائن به مقر الجمعية. وفقاً للمرسوم، بمجرد أن تقوم جمعية بتقديم التصريح الكامل، فإنه ينبغي أن تحصل على وصل موقّع ومؤرخ في غضون 60 يوماً. إذا لم تقم الحكومة بإصدار الوصل، فإنه يجوز للجمعية الاستمرار في تنفيذ أنشطتها بشكل قانوني (الفصل 5)، ومع ذلك، فإن الوصل ضروري من أجل إجراء المعاملات المالية بما في ذلك استلام وحيازة الأموال لدعم تلك الأنشطة. على هذا النحو، فإن قرار الحكومة التقديري بعدم إصدار وصل التصريح يمكن أن يحرم الجمعيات فعلياً من وضع الكيان القانوني.

يجب على أي جمعية التقدم بطلب للحصول على ترخيص إضافي قبل أن تتمكن من التماس التبرعات العمومية. لا يخضع التمويل الأجنبي لقيود كبيرة، غير أنه في الواقع، تتلقى العديد من المنظمات أموالاً من الخارج. ينص القانون المغربي على أنه يمكن للجمعيات التقدم للحصول على صفة المنفعة العامة من أجل الحصول على مزايا ضريبية وتكون مؤهلة للحصول على التمويل الحكومي. مع ذلك، فإن القوانين ذات الصلة، (بما في ذلك المرسوم بشأن منح صفة المنفعة العامة للجمعيات والتعميم الوزاري بشأن شروط الاعتراف بصفة المنفعة العامة وإجراءات منحها)، لا تشرح بوضوح طبيعة الأهداف أو الأنشطة التي يمكن اعتبارها ذات منفعة عامة، فيما نجح القليل من المنظمات في الحصول على هذه الصفة.

تتمتع المنظمات والمواطنين ببعض الحقوق التشاركية بموجب القانون المغربي. ينص الدستور المغربي على حق المواطنين في "الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارة العمومية والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام" (الفصل 27). في وقت إجراء هذه الدراسة، لم تكن المملكة قد اعتمدت بعد قانوناً لتنفيذ هذا الحق الدستوري، رغم اعتماد قانون بشأن حرية المعلومات في أوائل عام 2018 بعد اكتمال جمع البيانات لأغراض هذه الدراسة. أيضاً، ينص الدستور على حقوق المواطنين في تقديم الاقتراحات في المسائل التشريعية (الفصل 14) والعرائض إلى السلطات العمومية (الفصل 15). في عام 2016، اعتمد المغرب قوانين لتطبيق هذه الحقوق التشاركية: القانون رقم 14-44 بشأن طرق وشروط ممارسة حق تقديم العرائض إلى السلطات العمومية والقانون رقم 14-64 بشأن تحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع.

"في المغرب يجب على أي جمعية التقدم بطلب للحصول على ترخيص إضافي قبل أن تتمكن من التماس التبرعات العمومية. لا يخضع التمويل الأجنبي لقيود كبيرة، في الواقع، تتلقى العديد من المنظمات أموالاً من الخارج."

هناك عدة قوانين تؤثر على وصول المغاربة إلى حرية التعبير، بما فيها القوانين المتعلقة بالصحافة وقانون العقوبات وقانون مكافحة الإرهاب. في أواخر عام 2016، مع بدء إجراء هذه الدراسة البحثية، اعتمد البرلمان المغربي قانوناً جديداً للصحافة والنشر. أحدث القانون الجديد العديد من التعديلات الهامة والإيجابية على قانون الصحافة لسنة 2002، مثل إلغاء الأحكام بالسجن كعقوبات محتملة على جرائم مثل التقارير التي تعتبر انتقادية للنظام الملكي أو للمسؤولين الحكوميين. غير أن قانون العقوبات مازال ينص على فرض أحكام بالسجن على بعض جرائم الخطاب الذي لا يحرض على العنف، سواء من جانب الصحفيين أو غير الصحفيين. على سبيل المثال، يحظر قانون العقوبات الخطاب الذي "يمس" الدين الإسلامي والنظام الملكي أو يسيء إلى الملك أو أفراد العائلة المالكة، أو يحرض ضد وحدة التراب المغربي. يُعاقب على جميع هذه الجرائم بأحكام بالسجن وكذلك بالغرامات. أيضاً، فإن للتشريع المغربي لمكافحة الإرهاب لسنة 2003 تداعيات على حرية الخطاب: ينص القانون على عقوبات جنائية صارمة بما فيها أحكاماً بالسجن على جرائم وُصِفت بشكل مبهم تتضمن الدعوة أو الدعم أو التحريض على الإرهاب.

القانون رقم 76 بشأن التجمعات العامة ينظم الحق في حرية التجمع في المغرب. يشترط القانون 76 على منظمي التجمع القيام قبل 24 ساعة على الأقل بإخطار الحكومة بالتجمعات المزمع تنظيمها والحصول على وصل مختوم بالإقرار. المظاهرات العفوية غير مسموح بها. ينص القانون 76 على أنه يجوز للسلطات المحلية أن تحظر أي تجمع عام أو مظاهرة ترى أنها من المرجح أن تهدد الأمن العام؛ ويجب تسليم الحظر المكتوب إلى المنظمين في أماكن إقامتهم.

تونس

نبذة عامة

في أعقاب احتجاجات الربيع العربي في عام 2011، خضع المشهد السياسي والاجتماعي في تونس لتحول جذري أفضى إلى مشاركة مدنية أوسع وانتشار لمنظمات المجتمع المدني.

في عام 2014، اعتمدت تونس دستوراً تقدمياً وعقدت انتخابات حرة ونزيهة على المستويات البرلمانية، والتي شملت مشاركة 70 حزباً سياسياً. كان للمجتمع المدني دور أساسي في صياغة دستور سنة 2014 وكذلك قرار تونس التمكيني بشأن الجمعيات. أيضاً، لعبت مجموعة من أربع منظمات من منظمات المجتمع المدني، وهي اللجنة الرباعية للحوار الوطني في تونس، دوراً أساسياً في التسويات الحاسمة التي تجنبت الصراع السياسي أثناء الفترة الانتقالية، وهو العمل الذي فازت من أجله بجائزة نوبل للسلام في عام 2015.

وفقاً لوزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان، فإنه يوجد حوالي 21,000 منظمة مجتمع مدني في تونس.

الإطار القانوني للحريات المدنية

يعتبر الإطار القانوني التونسي للحريات المدنية من بعض النواحي من بين أكثر الأطر القانونية تمكيناً في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. مع ذلك، فإن الأحكام الواردة في قوانين معينة - بوجه خاص فيما يتعلق بقانون التشهير وحظر القانون للتجمعات العفوية وحالة الطوارئ التي يتم تجديدها بصورة متكررة - يمكن أن تقيد على نحو غير ملائم الحقوق الفردية والجمعوية.

في وقت إعداد هذا التقرير، كانت السلطات التونسية تناقش قانوناً جديداً لتنظيم منظمات المجتمع المدني وتتخذ خطوات لإشراك المجتمع المدني في عملية تطويره. غير أنه، وخلال إجراء الدراسة البحثية، كانت منظمات المجتمع المدني في تونس تخضع بصفة أساسية لمقتضيات التنظيم بموجب المرسوم رقم 88 لسنة 2011 بشأن الجمعيات. تم اعتماد المرسوم بعد مشاورة وطنية مع المجتمع المدني واجتماعات غير مسبوقة بين منظمات المجتمع المدني والمشرعين لمناقشة مسودة نصوص الأحكام. ينص المرسوم على حماية واسعة لممارسة حرية تكوين الجمعيات ودعم قطاع المجتمع المدني الحر والمستقل، بما في ذلك أحكام تتعلق بالتمويل العمومي وحظر تدخل الدولة في عمليات المنظمات. بموجب المرسوم، تعتبر أي جمعية في تونس مكوّنة قانوناً بمجرد تقديمها لخطاب إخطار مسجل إلى مكتب رئيس الوزراء ونسخة من الخطاب إلى الجريدة الرسمية للجمهورية التونسية للنشر. يقع مكتب رئيس الوزراء في تونس، ولا توجد له مكاتب فرعية، لذلك فإنه يتعين على منظمات المجتمع المدني خارج تونس أن تسافر إلى العاصمة من أجل تسليم خطاب الإخطار. يجب أن يتضمن الخطاب معلومات وافية حول المنظمة مقدمة الطلب ومؤسسيها. إذا لم يتم إرجاع إيصال استلام الخطاب المسجل خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إرساله بالبريد، فسيتم اعتباره مقبولاً من الناحية القانونية. وفقاً للمرسوم، تعتبر أي جمعية مكوّنة قانوناً في تاريخ تقديم خطاب الإخطار، وتكتسب الشخصية القانونية انطلاقاً من تاريخ نشر الإخطار في الجريدة الرسمية، ويقتضي المرسوم أن تقوم الجريدة الرسمية بنشر الإخطار في غضون خمسة عشر يوماً من استلامه. إلى أن يتم الانتهاء من هذه الخطوات، فإنه لا يجوز لأي جمعية فتح حساب مصرفي أو إبرام عقود أو اتفاقيات أو القيام بأنشطة.

المرسوم رقم 88 لا يفرض قيوداً كبيرة على أنشطة الجمعيات. في الواقع، فإن القانون يكفل بشكل محدد حقوق الجمعيات في الانخراط في أنشطة أخرى، بما فيها الحق في الحصول على المعلومات وتقييم مؤسسات الدولة وتقديم التوصيات لتحسين أدائها وتنظيم الاجتماعات والمظاهرات والمؤتمرات وورش العمل والانخراط في "جميع أنواع الأنشطة المدنية" ونشر التقارير والمواد الإعلامية الأخرى وتنظيم استطلاعات الرأي (الفصل 5).

وفقاً للمرسوم رقم 88، فإنه يجب على الجمعيات التي تتلقى تبرعات أو منح من جهات أجنبية أن تبلغ الكاتب العام بمصدر التمويل وقيمته وغرضه في ظرف شهر واحد من قرار طلب أو قبول التمويل. لا يجوز للجمعيات أن تتلقى تمويلاً من بلد لا تربطه علاقات دبلوماسية بتونس أو من منظمات "تدافع عن مصالح وسياسات" تلك الدول (الفصل 35). ينص المرسوم رقم 88 على أن الدولة ستخصص أموالاً من الموازنة العامة لمساعدة ودعم الجمعيات؛ وينظم الأمر رقم 5183 لسنة 2013 بشأن ضبط معايير وإجراءات وشروط إسناد التمويل العمومي للجمعيات نظام التمويل العمومي هذا.

تتمتع الجمعيات والأفراد بالحق في الحصول على المعلومات الرسمية بموجب القانون رقم 22-2016 بشأن الحق في النفاذ إلى المعلومة، والذي تم اعتماده في شهر مارس 2016. يمنح القانون المواطنين والجمعيات الحق في الحصول على المعلومات من رئاسة الجمهورية ومكتب رئيس الوزراء والسلطة القضائية والبرلمان والهياكل المحلية والجهوية، وكذلك جميع المنظمات التي تنتفع بتمويل عمومي بما فيها منظمات المجتمع المدني التي تتلقى إعانات من الدولة.

تخضع حرية التعبير لمقتضيات التنظيم بموجب العديد من القوانين والأحكام القانونية. لا يضع المرسوم رقم 88 حواجز أمام الخطاب أو الدعوة من قبل منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك القضايا السياسية. على العكس من ذلك، يحمي المرسوم صراحة حق الجمعية "في التعبير عن آرائها ومواقفها السياسية من قضايا الشأن العام" (الفصل 4). غير أن القوانين التونسية الأخرى تحظر بعض أنواع الخطاب التي تنتقد السلطات العمومية. يطالب الفصل 125 من قانون العقوبات المدنية التونسي بالسجن

لمدة تصل إلى عام واحد ودفع غرامة مالية لإهانة الموظفين العموميين الذين يقومون بأداء واجباتهم، في حين يحظر قانون القضاء العسكري التونسي بشكل واسع تشويه صورة الجيش والاعتداء على شرفه وإضعاف الروح المعنوية (الفصل 91). تضمَّن قانون جديد لمكافحة الإرهاب صدر في شهر يوليو 2015 بعض أشكال الحماية للصحفيين، بما في ذلك احتوائه على تدبير يتعلق بتعزيز حق الصحفيين في حماية مصادرهم، ولكنه خوَّل أيضاً سلطات مراقبة جديدة موسعة لقوات أمن الدولة والمخابرات.

يشترط القانون التونسي رقم4 لسنة 1969 الإخطار المسبق بأي تجمع قبل ثلاثة أيام على الأقل من تنظيمه. لا يجوز تنفيذ الاحتجاجات العفوية التي لم تتلق السلطات أي إخطار بشأنها. يجيز القانون للسلطات منع أي احتجاج من المتوقع أن "يخل بالسلم أو النظام العام"، وينص القانون على عقوبة السجن لمدة ثلاثة أشهر لأولئك الذين يقومون بتنظيم احتجاجات دون إخطار الحكومة؛ والسجن لمدة تصل إلى عامين لأولئك الذين يقومون بتنظيم احتجاجات على الرغم من رفض السلطات للاحتجاج المعتزم تنظيمه. بالإضافة إلى ذلك، كانت تونس تعيش في ظل حالة الطوارئ منذ شهر نوفمبر 2015. قانون الطوارئ - الذي تم تمديده مراراً حتى وقت إعداد هذا التقرير - يمنح صلاحيات موسعة للسلطات لحظر المظاهرات أو التجمعات العامة الأخرى؛ ولفرض حظر التجول..

> لا يقيد المرسوم التونسي رقم 88 بشكل كبير أنشطة الجمعيات. في الواقع، يضمن القانون بشكل محدد حقوق الجمعيات في الانخراط في عدد من الأنشطة.

لبنـــان

نبذة عامة

شهد لبنان احتجاجات واسعة خلال الثورات العربية في عام 2011، حيث طالب المحتجون بإلغاء النظام الطائفي في لبنان ضمن إصلاحات أخرى. بينما يُنظر إلى البلد في كثير من الأحيان على أنه أكثر ليبرالية بالمقارنة مع جيرانه، في ظل وجود حريات مدنية أكثر اتساعاً، فإن جوانب القانون وتطبيقه تحد من صحة هذا المفهوم.

في صيف عام 2015، اندلعت موجة أخرى من الاحتجاجات الواسعة رداً على تراكم القمامة في الشوارع بعد إغلاق مكب نفايات رئيسي. ردت السلطات على هذه الاحتجاجات بإطلاق الأعيرة المطاطية والغاز المسيل للدموع والاعتداء على المحتجين، وباعتقالات في حالات كثيرة. في أحد الأمثلة على البيئة المتدهورة لحرية التعبير، ألقت الشرطة القبض على طالب في عام 2016 لانتقاده المسؤولين في البلاد على وسائل التواصل الاجتماعي.

بالرغم من ذلك، يظل المجتمع المدني في لبنان نابضاً بالحيوية والنشاط، وله دور حاسم في

المشهد الاجتماعي والسياسي للبلاد. وفقاً لوزارة الداخلية، توجد 8,500 منظمة من منظمات المجتمع المدني على الأقل في لبنان حتى عام 2017، ويشمل ذلك على الأقل 200 فرع محلي لمنظمات دولية.

الإطار القانوني للحريات المدنية

تخضع منظمات المجتمع المدني في لبنان لمقتضيات التنظيم بموجب قانون الجمعيات رقم 1325/1909، الذي صدر في ظل الحكم العثماني وتم تعديله مؤخراً في عام 2006. كما هو الحال في المغرب، ينص القانون على نظام إخطار لمنظمات المجتمع المدني: ينص القانون رقم 1325/1909 بصيغته المعدلة على أن "تأليف الجمعية لا يحتاج إلى الرخصة في أول الأمر" (المادة 2)، ولكن يجب على منظمات المجتمع المدني إخطار وزارة الداخلية بتأسيسها. يُحظر تأليف الجمعيات "السرية" أو غير المعلنة وتخضع للحل من قبل السلطات (المادة 6). عند تلقي إخطار من منظمات المجتمع المدني، تقوم الوزارة بإصدار وصل يسمح للمنظمة إثبات وضعها القانوني ويخولها التمتع بحقوق مثل القدرة على فتح حسابات مصرفية وإدارة وصرف الأموال بإسم المنظمة والمثول أمام المحكمة وقبول التبرعات والمنح والمساعدات وإبرام عقود مع المسؤولين والموظفين، وغير ذلك من الحقوق. مما عقَّد العملية إلى حد ما، اعتمدت وزارة الداخلية تعميمات تقتضي من الوزارات المعنية ومديرية الأمن العام القيام بمراجعة ملف كل منظمة من منظمات المجتمع المدني قبل قبول إخطارها وإصدار الوصل.

فيما عدا ذلك، يعتبر القانون رقم 1325/1909 قانون تمكيني نسبياً فيما يتعلق بأنشطة منظمات المجتمع المدني وشؤونها الداخلية.

لا تواجه منظمات المجتمع المدني أية عقبات قانونية كبيرة عند سعيها لالتماس التمويل، سواءً كان أجنبياً أو محلياً. لا يتحتم على منظمات المجتمع المدني، على سبيل المثال، الحصول على موافقة الحكومة لتلقي التمويل من خارج لبنان، كما أنه بإمكانها التماس جمع التبرعات داخل البلد دون الحصول على إذن مسبق. مع ذلك، فإن الإطار القانوني لا يشجع على تقديم الدعم من القطاع الخاص أو العام لمنظمات المجتمع المدني. لا يمنح القانون للأفراد اقتطاعات على التبرعات المقدمة إلى منظمات المجتمع المدني؛ فيما بمقدور الشركات تقنياً القيام بالاقتطاعات على هذه التبرعات، إلا أن المبلغ الذي تستطيع اقتطاعه محدود للغاية. في حين يمنح القانون لمنظمات المجتمع المدني الفرصة لاكتساب صفة المنفعة العامة - الأمر الذي يتيح لها تلقي أموالاً عامة وتقديم عطاءات للحصول على عقود حكومية والحصول على مزايا ضريبية - إلا أنه لا توجد عملية رسمية للقيام بذلك، ولم يتم منح أياً من منظمات المجتمع المدني صفة المنفعة العامة في السنوات الأخيرة.

أيضاً، لا ينص الإطار القانوني على آليات رسمية لمشاركة منظمات المجتمع المدني في السياسات العامة وعمليات سن القوانين، على الرغم من عدم وجود موانع قانونية أمام حشد الدعم وأشكال الدعوة الأخرى. في شهر يناير 2017، بينما كانت الدراسة البحثية جارية، أقر البرلمان اللبناني قانون الحق في الوصول إلى المعلومات الذي تمت صياغته في ضوء الملاحظات المقدمة من المجتمع المدني. يشترط القانون أن تقوم جهات حكومية معينة بنشر المعلومات بشكل منتظم، كما ينص على عملية يمكن لأي فرد من خلالها طلب معلومات من الحكومة، مع استثناء الحالات المتصلة بالأمن القومي والمعلومات الشخصية.

يكفل دستور لبنان حرية الرأي والتعبير قولاً وكتابة "ضمن الحدود التي يحددها القانون" (المادة 13). على النحو المبين أعلاه، يجيز القانون لمنظمات المجتمع المدني المشاركة في أنشطة الدعوة والتحدث بحرية وبشكل نقدي حول قضايا الشأن العام. مع ذلك، استخدمت الحكومة قانون القذف والتشهير لمعاقبة أعضاء من المجتمع المدني على التعبير عن آرائهم، بما في ذلك عبر شبكة الإنترنت. في عام 2006، أنشأت الحكومة مكتباً لمكافحة الجرائم الإلكترونية وحماية الملكية الفكرية اعتمد على قانون

الإعلام المرئي والمسموع في لبنان لاعتقال الناشطين والمعارضين السياسيين الذين ينتقدون الشخصيات العامة على وسائل التواصل الاجتماعي. في وقت كتابة هذا التقرير، لم يكن لبنان قد اعتمد بعد قانون الجرائم الإلكترونية.

يخضع الحق في التجمع السلمي في لبنان بصفة أساسية لمقتضيات التنظيم بموجب قانون الاجتماعات العامة لسنة 1911 (بصيغته المعدلة)، وكذلك التوجيهات الحكومية مثل مرسوم وزارة الداخلية رقم 4082 لسنة 2000 وأحكام قانون العقوبات التي تجرِّم أعمال الشغب. يشترط قانون الاجتماعات العامة على منظمي أي تجمع تقديم إخطار عن موقع التجمع والغرض المقصود منه إلى المسؤولين قبل 48 ساعة على الأقل من تاريخه. وفقاً للقانون، فإنه يجوز للحكومة أن تمنع أي تجمع عام من شأنه أن يخل بالأمن العام أو بالنظام العام أو بالآداب العامة أو المصالح العامة. لا يجوز تنظيم التجمعات في الطرق العامة أو على مسافة ثلاثة كيلومترات من القصر الرئاسي أو مبنى مجلس النواب. من الممكن أن تؤدي الانتهاكات للقانون إلى عقوبة كبيرة بالسجن أو دفع غرامات مالية أو كليهما.

> "بينما يُنظر إلى لبنـــان في كثير من الأحيان على أنه أكثر ليبرالية بالمقارنة مع جيرانه فإن جوانب القانون وتطبيقه تحد من صحة هذا المفهوم."

الأردن

نبذة عامة

في حين تجنب الأردن إلى حد كبير الاضطرابات الكبيرة التي وسمت الثورات العربية في بلدان أخرى، إلا أن المملكة شهدت احتجاجات شعبية في عامي 2011 و 2012 تدعو إلى وضع حد للفساد الحكومي وتوفير فرص اقتصادية أكبر والمزيد من الحقوق السياسية. ساعدت الاحتجاجات على إجراء إصلاحات سياسية محدودة، اشتملت على 42 تعديل دستوري وقوانين جديدة بشأن الانتخابات والأحزاب السياسية. أدت هذه الإصلاحات، من بين أمور أخرى، إلى الحد من إمكانية تطبيق قوانين الطوارئ واستخدام محاكم الأمن الوطني، كما نتج عنها إنشاء محكمة دستورية وهيئة مستقلة للانتخاب، وحظرت التعذيب.

وفقاً لوزارة التنمية الاجتماعية، فإنه توجد 5,966 منظمة مجتمع مدني مسجلة في الأردن حتى شهر يناير 2018.

الإطار القانوني للحريات المدنية

ينظم قانون الجمعيات رقم 51 لسنة 2008 وتعديلاته حرية تكوين الجمعيات في الأردن. في أوائل عام 2016، أصدرت وزارة التنمية الاجتماعية مسودة تعديلات على القانون رقم 51 من شأنها فرض قيود إضافية على منظمات المجتمع المدني؛ ومع ذلك، وحتى وقت كتابة هذه السطور، لم يتم اعتماد التعديلات.

يتعين على منظمات المجتمع المدني في الأردن أن تقوم بالتسجيل. ينص قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 1960 على أن الجمعيات غير المسجلة تعتبر غير شرعية، وأن الأفراد الذين يمارسون أنشطة مع مجموعات غير مسجلة أو يصبحون أعضاء فيها يخضعون لعقوبة تصل إلى السجن لمدة عامين. يجب على الجمعيات تقديم طلبات تسجيلها إما إلى مقر وزارة التنمية الاجتماعية في عمّان أو في أحد المكاتب الفرعية للوزارة. مجلس إدارة السجل - وهو كيان ضمن وزارة التنمية الاجتماعية الأردنية ومسؤول عن تسجيل منظمات المجتمع المدني بموجب القانون رقم 51 - يمتلك سلطة تقديرية واسعة لرفض طلبات التسجيل دون إبداء تبرير. تقوم الشركات غير الربحية وبعض منظمات المجتمع المدني الأخرى بالتسجيل لدى وزارة التجارة والصناعة بموجب قانون الشركات رقم 73 لسنة 2010.

يحظر القانون حصول منظمات المجتمع المدني على التمويل الأجنبي والمحلي على حد سواء. يجب على منظمات المجتمع المدني في الأردن التقدم بطلب للحصول على موافقة حكومية والحصول عليها قبل أن تتلقى أي تمويل أجنبي. في شهر أكتوبر 2015، دعت وزارة التنمية الاجتماعية منظمات المجتمع المدني لتقديم استمارات طلب موسعة تشتمل على المستندات المؤيدة التي توفر معلومات مفصلة عن مصدر التمويل والمشروع الذي سيتم تمويله، وذلك لأغراض تلقي أموال أجنبية. بحسب توجيه حكومي صدر في شهر أبريل 2017، تخضع منظمات المجتمع المدني أيضاً لأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 46 لسنة 2007، والذي يفرض قيوداً إضافية على المعاملات المالية لمنظمات المجتمع المدني وينص على عقوبات صارمة على عدم الامتثال.

أيضاً، يشترط النظام رقم 51 على منظمات المجتمع المدني الحصول على تراخيص قبل أن تتمكن من جمع التبرعات من الجمهور. يجوز لمنظمات المجتمع المدني التقدم بطلب ترخيصين بحد أقصى في السنة لتنظيم فعاليات محلية لجمع التبرعات. يوفر الإطار القانوني حوافز محدودة للعمل الخيري المحلي: يمكن للأفراد والشركات اقتطاع تبرعات تصل إلى 25 بالمائة من دخلهم الخاضع للضريبة ولكن فقط في حالة كانت منظمات المجتمع المدني التي يتبرعون لها مسجلة كمنظمة خيرية. اكتساب الصفة الخيرية يقتضي من منظمات المجتمع المدني أن تخضع لعملية طلب طويلة وغير ناجحة في أغلب الأحيان. يجيز القانون لمنظمات المجتمع المدني التنافس على العقود الحكومية لتقديم خدمات محددة.

يخلق القانون عوائق أمام منظمات المجتمع المدني لحشد الدعم وغيره من أشكال المناصرة السياسية. ينص القانون رقم 51 على أنه لا يجوز لمنظمات المجتمع المدني السعي لتحقيق أي أهداف سياسية يحكمها قانون الأحزاب السياسية الأردني، لكن تعريف لفظ "السياسية" لم يتم تحديده سواءً في قانون الأحزاب السياسية أو في القانون رقم 51.

على الرغم من اعتماد الأردن لقانون الحصول على المعلومات في عام 2007، أي قانون حق الحصول على المعلومات، إلا أن الحكومة لم تنفذه بالكامل. الردود على الطلبات العامة للمعلومات عرضة للتأخير لفترات طويلة؛ وتنحصر في قانون حماية أسرار ووثائق الدولة.

العديد من القوانين تقيد حرية التعبير في الأردن، بما فيها أحكام قانون العقوبات التي تجرِّم ذم وتحقير الحكومة. عدَّل مجلس النواب قانون الصحافة والمطبوعات الأردني في عام 2012؛ واستحدثت التعديلات قيود جديدة على المنشورات الإلكترونية، وتشترط على المواقع الإلكترونية التسجيل لدى الحكومة، وتحمِّل أصحاب المواقع الإلكترونية المسؤولية عن كل المحتوى الموجود في مواقعهم الإلكترونية.

ينظم قانون الاجتماعات العامة الأردني رقم 7 لسنة 2004 وتوجيهاته التنفيذية حرية التجمع. يؤكد هذا القانون على حق الأردنيين في المشاركة في الاجتماعات العامة، لكنه لا يوفر الحماية لحق غير الأردنيين. يقتضي القانون رقم 7 على المنظمين إخطار الحاكم الإداري قبل 48 ساعة على الأقل من تنظيم الاجتماع. الاجتماعات التي يتم تنظيمها دون إخطار الحكومة، بما في ذلك المسيرات العفوية، تعتبر عملاً غير مشروع ويجوز معاقبة المشاركين فيها بعقوبة السجن والغرامات. تعليمات تنظيم الاجتماعات العامة والمسيرات لسنة 2011 تحظر الشعارات أو الهتافات أو الصور أو الرموز التي "تمس سيادة الدولة أو الوحدة الوطنية أو الأمن أو النظام العام" (المادة 2 - ج). أيضاً، فإن غموض الصياغة في القانون رقم 7 يمنح الحاكم الإداري الحق في فض الاجتماع "إذا تغيرت أهداف الاجتماع أو المسيرة" (المادة 7).

الكويت

نبذة عامة

شهدت الكويت احتجاجات غير مسبوقة خلال الثورات العربية عام 2011، إلا أن هذه الاحتجاجات لم تؤد إلى تغيير ثوري. تكثفت الدعوات إلى المزيد من الحرية السياسية في عام 2012 بعد تغيير القانون الانتخابي في غير صالح المعارضة السياسية. نتج عن هذه الخطوة سلسلة من الأزمات السياسية والمزيد من الاحتجاجات، لكن بنية الحكم في الكويت مازالت قائمة.

يلعب المجتمع المدني دوراً هاماً في المشهد السياسي والاجتماعي للبلاد، على الرغم من بعض القيود القانونية والعملية على الحريات المدنية . هناك ما يقرب من 120 منظمة من منظمات المجتمع المدني المرخصة رسمياً في البلاد، بما فيها نقابة المحامين والمجموعات المهنية الأخرى والهيئات العلمية.

الإطار القانوني للحريات المدنية

تخضع حرية تكوين الجمعيات لمقتضيات التنظيم بموجب العديد من القوانين، حيث يمكن إنشاء منظمات المجتمع المدني باستخدام واحد من عدة أشكال تنظيمية. ينظم القانون رقم 24 لسنة 1962 بشأن الأندية وجمعيات النفع العام تكوين الأندية غير الربحية وجمعيات النفع العام. جمعيات المنفعة العامة التي لها أهداف ثقافية أو اجتماعية أو دينية بطبيعتها وممارساتها تميل إلى أن تكون أقرب إلى ما يسمى بالمنظمات غير الحكومية في مواضع أخرى. يمكن أيضاً أن تشكل منظمات المجتمع المدني كجمعيات خيرية أهلية وفقاً للقرار الوزاري رقم 48/أ بشأن إصدار اللائحة التنظيمية للجمعيات الخيرية الأهلية أو كشركات غير ربحية بموجب قانون الشركات الكويتي رقم 1 لسنة 2016.

"ينص قانون العقوبات الأردني على أن الجمعيات غير المسجلة تعتبر غير شرعية، وأن الأفراد الذين يمارسون أنشطة مع مجموعات غير مسجلة أو يصبحون أعضاء فيها يخضعون لعقوبة تصل إلى السجن لمدة عامين."

تاريخياً، كان تسجيل منظمات المجتمع المدني أمراً صعباً، إذ أنه كان يقتضي موافقة وزير الشؤون الاجتماعية والعمل وكان مرهوناً بالنفوذ السياسي، غير أن العملية أصبحت أكثر ليبرالية حسبما تفيد التقارير. بالنسبة للجزء الأكبر، فإن العقوبات المفروضة على انتهاك القانون المتعلق بحرية تكوين الجمعيات هي عقوبات إدارية.

تقريباً، فإن كل الجمعيات المسجلة ككيانات بصفة المنفعة العامة تتلقى تمويلاً حكومياً. مع ذلك، فإن الكثير من منظمات المجتمع المدني تعتمد بصفة أساسية على تمويلها الخاص للاستمرار في أنشطتها. لا يجوز لمنظمات المجتمع المدني المحلية أن تتلقى تمويلاً أجنبياً بدون موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل؛ وللوزارة مطلق الحرية في الموافقة على مثل هذا التمويل أو رفضه. بالإضافة إلى ذلك، فإن المخاوف بشأن تمويل الإرهاب دفعت الحكومة إلى إصدار القانون رقم 106 لسنة 2013 بشأن مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، مما أدى إلى خلق قيود إضافية على تمويل منظمات المجتمع المدني من خارج الكويت.

يمكن للجمعيات الخيرية الأهلية أن تحصل على تصريح للمشاركة في حملات جمع التبرعات العامة؛ ووفقاً لذلك، فإن معظم المنظمات التي تنوي جمع الأموال من الجمهور تختار التسجيل كجمعيات خيرية أهلية. بمجرد تحديد صفة منظمة ما كجمعية خيرية أهلية، فإنه يتعين عليها أن تحصل على موافقة محددة للمشاركة في جمع التبرعات العامة ويجب عليها الإبلاغ عن الأموال التي تقوم بجمعها. وفقاً لذلك، فإنه لا يجوز لمنظمات المجتمع المدني غير المسجلة الانخراط في جمع التبرعات العامة، ولكن يجوز لها التماس تبرعات خاصة في مناسبات خاصة. لا توجد حالياً قواعد تنظم نشاط الجهات المانحة؛ وفي حال حدوث انتهاكات، يكون متلقي التمويل هو الكيان الذي يخضع للعقوبة.

الكويت هي إمارة دستورية تتشارك فيها الجمعية الوطنية المنتخبة السلطة مع رئيس الدولة الوراثي، أي الأمير. يحد النظام من فرص الأفراد ومنظمات المجتمع المدني في المشاركة السياسية، إذ أن الأحزاب السياسية محظورة وتمتلك العائلة المالكة القدر الأكبر من السلطة. تُحظر مشاركة أي شخص في الانتخابات كان قد أُدين بقذف أو إهانة الأمير. أيضاً، فرضت الحكومة عقوبات على المعارضين السياسيين والمنشقين من خلال تجريدهم من جنسيتهم الكويتية. لا يوجد في الكويت أي قانون يكفل الحق في الوصول إلى المعلومات الرسمية.

هناك العديد من العوائق القانونية الكبيرة التي تعوق حرية التعبير في الكويت. في حين ينص قانون الصحافة والمطبوعات لسنة 2006 على بعض أشكال الحماية لوسائل الإعلام، فإنه يحتوي أيضاً على بعض القيود مثل حظر انتقاد الأمير. يتضمن القانون الجنائي الكويتي حكماً مماثلاً يجرِّم إهانة الأمير. في شهر يونيو 2015، أقر البرلمان القانون رقم 63 الخاص بالجرائم الإلكترونية، والذي يرسخ القيود المفروضة على حرية التعبير على الإنترنت، وينص على أحكام بالسجن على إهانة الشخصيات الدينية في أي منتدى على شبكة الإنترنت، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي.

تخضع حرية التجمع في الكويت بشكل أساسي لمقتضيات التنظيم بموجب قانون التجمعات العامة لسنة 1979 والقانون الجنائي. يشترط القانون أن تحصل الاجتماعات العامة والتجمعات والمظاهرات وغيرها من التجمعات العامة التي تضم أكثر من عشرين شخصاً على تصريح مسبق من السلطات. يحظر القانون كلياً على غير الكويتيين المشاركة في التجمعات العامة. في أواخر عام 2017، أُدين أكثر من 60 شخصاً بسبب مشاركتهم في تجمع عام غير مرخص وحُكِم عليهم بالسجن. قامت الحكومة في بعض الأحيان بفرض حظر مؤقت على التجمعات العامة: في شهر أكتوبر 2012، وفي أعقاب الاحتجاجات الشعبية المذكورة أعلاه، حظرت الحكومة كل التجمعات العامة لأكثر من 20 شخصاً.

"في الكويت فإن تقريباً كل الجمعيات المسجلة ككيانات بصفة المنفعة العامة تتلقى تمويلاً حكومياً. مع ذلك، فإن الكثير من منظمات المجتمع المدني تعتمد بصفة أساسية على تمويلها الخاص للاستمرار في أنشطتها."

النتائج الإقليمية

الوصول إلى الحريات المدنية: عرض إقليمي

يقدم هذا القسم ملخصاً إقليمياً للقيود المفروضة على الحريات المدنية التي تم تحديدها من قبل منظمات المجتمع المدني والعموم في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة. النتائج في الأساس ذات طابع مقارن؛ وتقيِّم كيف اختبرت القيود على الحريات المدنية في البلدان الخمسة كلها. تم تضمين تقييمات أكثر تفصيلاً للنتائج في كل بلد في التقارير القطرية.

تشكل القوانين واللوائح التقييدية عوائق واضحة أمام الحريات المدنية. مع ذلك، حتى في حالة تمكين السياسات القانونية، فإن تنفيذ الحكومة للقوانين واللوائح من خلال الممارسات والإجراءات غير الرسمية يمكن أن يؤدي إلى إعاقة حقوق الأفراد ومنظمات المجتمع المدني. على سبيل المثال، فإن أي قانون خاص بمنظمات المجتمع المدني ينص على عملية تسجيل واضحة وسريعة قد يؤدي في الواقع إلى فترات تأخير طويلة إذا لم يتم تنفيذ القانون بشكل صحيح من قبل المسؤولين. في بعض الحالات، تكون الإجراءات التقييدية نتاجاً لضعف قدرات الحكومة، بينما في حالات أخرى قد تكون أكثر تعمداً.

القيود على الحريات المدنية تنجم أيضاً عن اختلال توازن القوى الذي يسمح للأطر السياسية الفاعلة بقمع الجهات المدنية الفاعلة أو التحكم فيها دون أي عواقب. بدون أي ضوابط كافية تفرض على سلطتها، على سبيل المثال، فإنه يمكن لقوات الجيش والأمن أن تكون بمثابة عنصر تقييدي ، عن طريق استخدام القوة لإنهاء التجمعات العامة أو اضطهاد الجهات المدنية الفاعلة.

الشكل 1

طبيعة التهديدات التي تواجه الحريات المدنية كما يراها أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني

	المغرب	تونس	لبنان	الأردن	الكويت
القوانين والقواعد واللوائح	16%	28%	30%	40%	44%
الممارسات والإجراءات الرسمية	39%	0%	69%	50%	60%
عدم المساواة بين القوى السياسية	69%	45%	*81%	49%	60%
الفساد والمحسوبية	*84%	*78%	79%	*82%	*93%
قوات الجيش والأمن	12%	17%	8%	30%	32%
غير ذلك	0%	10%	3%	3%	5%

*= الأعلى في البلد

الشكل2

رأي الجمهور بشأن الحريات المدنية

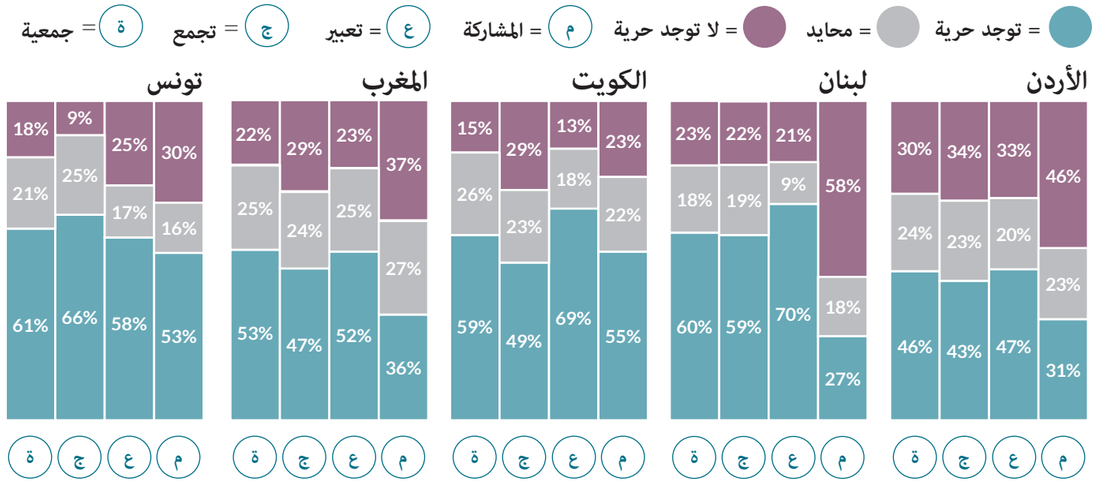

يمثل الفساد والمحسوبية جانباً إضافياً للقيود؛ ويمكن أن يؤديان إلى تفاقم تحديات الممارسات غير الرسمية (على سبيل المثال، أخذ الرشاوى) وكذلك اختلال توازن القوى (على سبيل المثال، ترسيخ هياكل السلطة من خلال المحسوبية). من الممكن أن يؤدي الفساد أيضاً إلى إضعاف قدرة الجهات المدنية الفاعلة التي تتم استمالتها من قبل الأطراف السياسية الفاعلة.

أجابت أغلبية كبيرة (83٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين شملتهم الدراسة في البلدان الخمسة أنهم يرون أن الفساد والمحسوبية يشكلان أكبر تهديد للحريات المدنية في المنطقة. في جميع البلدان تقريباً، حدد أصحاب العلاقة اختلال توازن القوى السياسية باعتباره ثاني أكبر تهديد. بشكل عام، فإنه يُنظر إلى القوانين والقواعد واللوائح من قبل أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني باعتبارها أقل تهديداً من الممارسات والإجراءات التي يتم استخدامها من قبل المسؤولين الحكوميين في تنفيذ النصوص القانونية.

على الرغم من هذه التهديدات المتوقعة، فقد عبَّر العامة في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة عن تفاؤل حذر فيما يتعلق بإمكانية تمتعهم بالحريات المدنية، فيما يُنظر إلى حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير باعتبارهما أقوى الحريات. في البلدان الخمسة، حدد رأي الجمهور قدرة الأفراد على المشاركة بحرية في صنع السياسات والحوكمة باعتبارها الحرية المدنية الأكثر ضعفاً.

تباينت تصورات العموم بشكل كبير حسب البلد ونوع الحرية. كان المشاركون من العموم في تونس الأكثر ميلاً للتعبير عن شعورهم بالقدرة على الوصول بحرية إلى المجالات الخمسة للحريات المدنية. بصورة مماثلة، كان لدى المشاركين من العموم في لبنان ميلاً للإعراب عما لديهم من تصورات إيجابية عن قدرتهم على الوصول إلى الحريات المدنية، باستثناء قدرتهم على المشاركة في الحوكمة وصنع السياسات، والتي كانوا متشائمين للغاية بشأنها. كان لدى المستجيبين من الجمهور في المغرب والكويت تصورات أقل إيجابية عن وصولهم إلى الحريات المدنية بشكل عام بينما أبدى الأردنيون التقييم الأكثر تشاؤماً فيما يتعلق بوصولهم إلى الحريات المدنية.

كانت تصورات العموم من الأردنيين واللبنانيين تجاه حرية المشاركة هي الأقل تفاؤلاً، حيث أشار فقط 31٪ من الأردنيين و 27٪ من اللبنانيين إلى أنهم يشعرون أنهم قادرون على التأثير في السياسات العامة في بلدانهم.

حرية تكوين الجمعيات

القوانين واللوائح

أفاد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح، بما في ذلك أولئك المنتسبين لمنظمات المجتمع المدني الرسمية والمسجلة، وكذلك الجماعات غير الرسمية، بأنهم على علم وعلى اطلاع بالقوانين المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات. في تونس، برهن أكثر من 96٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني على معرفتهم بتلك القوانين؛ وكانت النسب المئوية مرتفعة أيضاً في البلدان الأخرى: 87٪ في المغرب و 83٪ في لبنان و 97٪ في الكويت و 72٪ في الأردن.

الممارسات التنفيذية

أفاد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة عن تجاربهم مع الممارسات والإجراءات التقييدية من قبل المسؤولين الحكوميين.

تعكس مدة عملية تسجيل منظمات المجتمع المدني (بما في ذلك التسجيل عبر "الإخطار") تقييداً شائعاً على حرية تكوين الجمعيات. في حين أن التسجيل كمنظمة مجتمع مدني رسمية أو أي شكل تنظيمي آخر أمر ضروري في البلدان الخمسة كلها من أجل قيام منظمات المجتمع المدني بتنفيذ أعمال معينة باعتبارها كيان قانوني، مثل فتح حساب مصرفي لتمويل الأنشطة، فإنه أمر يقتضيه القانون في الأردن والكويت فقط. على هذا النحو، انضم عدد من أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح في المغرب وتونس ولبنان إلى منظمات المجتمع المدني غير المسجلة التي تعمل بشكل غير رسمي. مع ذلك ، أفاد ممثلو المجموعات المسجلة أن عملية التسجيل استغرقت ما بين 16 و 90 يومًا في المتوسط في البلدان الخمسة.

ذكرت نسبة صغيرة فقط ممن شملهم البحث (6٪ أو أقل) في المغرب والكويت ولبنان وتونس أن عملية التسجيل استغرقت أقل من 15 يوماً. في المقابل، ذكر 27٪ من الأردن أن فترة التسجيل استغرقت 15 يوماً أو أقل. مع ذلك، أشار عدد من المشاركين في المقابلات ومجموعات التركيز إلى التحديات والتأخير المتكرر المرتبط بعملية التسجيل في الأردن، وقد يشير ذلك إلى عدم إلمام من شملهم المسح بتجربة تسجيل منظماتهم.

الشكل 3

الإلمام بالقوانين المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات

مسح تقييم أصحاب العلاقة

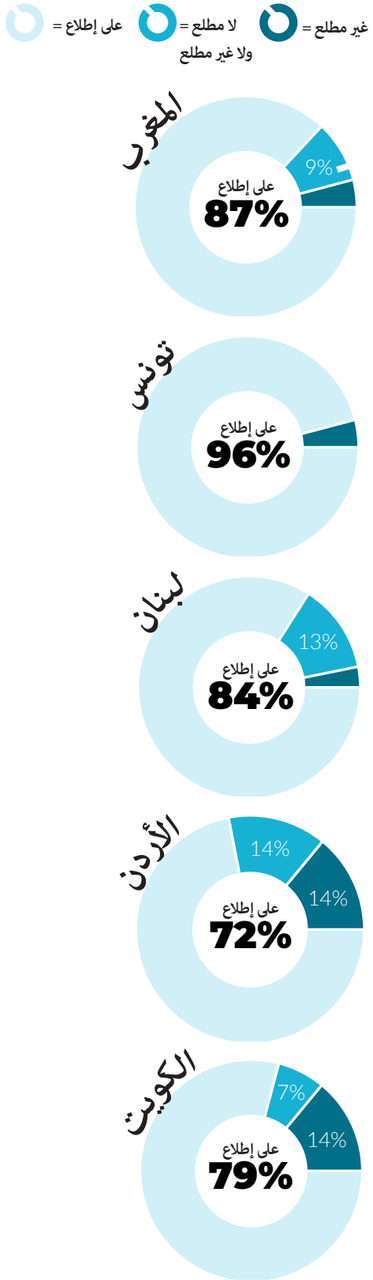

الشكل 4

عدد الأيام اللازمة لتسجيل منظمة مجتمع مدني

	المغرب	تونس	لبنان	الأردن	الكويت
أطول من 180 يوماً	4%	12%	20%	1%	*27%
بين 91 إلى 180 يوماً	8%	3%	9%	1%	3%
بين 31 إلى 90 يوماً	*39%	29%	*24%	7%	16%
بين 16 إلى 30 يوماً	26%	*33%	14%	18%	3%
يوماً أو أقل 15	5%	6%	5%	*27%	0%

* = الأعلا في البلد

أفاد المشاركون في مسح منظمات المجتمع المدني المنتسبين إلى المنظمات الرسمية المسجلة أنهم قد واجهوا تحديات مختلفة أثناء عملية التسجيل أو الإخطار. في المغرب والأردن ، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في أغلب الحالات إلى التكلفة والوقت الطويل اللازم للوصول إلى المكتب المعني، والذي لا يقع عادة إلا في العاصمة أو المناطق الحضرية الرئيسية، بوصفه تحدياً. في تونس ولبنان، كان التحدي الأكثر ذكراً هو التأخير في رد الحكومة على طلبات التسجيل بما يتجاوز ما يسمح به القانون. في الكويت، كان أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أكثر ميلاً بشكل متساو في الإشارة إما إلى التأخير في رد الحكومة أو صعوبة الحصول على معلومات حول متطلبات التسجيل باعتبار ذلك أكثر التحديات شيوعًا. مع ذلك، فإنه من المهم ملاحظة أن عدداً كبيراً من المستجيبين في كل بلد كانت إجابتهم "لا ينطبق" عند سؤالهم عن التحديات التي تواجه التسجيل؛ إما لأن منظماتهم لم تكن مسجلة أو لأنهم لم يكونوا على علم بأي تحديات تمت مواجهتها.

أيضاً، فإن العوائق الإدارية والمضايقات الحكومية تشكل تقييداً على حرية تكوين الجمعيات. أفادت أقلية لا بأس بها من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح بأن منظماتهم، على سبيل المثال، شهدت زيارات مفاجئة من مسؤولين حكوميين أو أمنيين في مقر المنظمة أو موقع تنفيذ أنشطة المنظمة. يمكن لمثل هذه الزيارات أن تعيق وتتدخل في عمل أداء أي منظمة من منظمات المجتمع المدني لعملها اليومي؛ كما يمكنها أن تهدد العمل الحر والمستقل لمنظمات المجتمع المدني وتدفعها لتجنب الأنشطة التي تعتقد أنها قد تثير اهتمام الحكومة غير المرغوب فيه. كانت منظمات المجتمع المدني الأردنية هي أكثر من خبرت الزيارات المفاجئة: أشار 49٪ من المستجيبين إلى أن مسؤولين حكوميين أو أمنيين زاروا منظماتهم دون سابق إشعار.

الشكل 5

تحديات محددة خلال عملية تسجيل الجمعية

	المغرب	تونس	لبنان	الأردن	الكويت
تم رفض الطلب	0%	2%	4%	0%	3%
تأخير في رد الحكومة بما يتجاوز الفترة	7%	*27%	*15%	7%	*14%
المبالغ المطلوبة تتجاوز الرسوم القانونية	0%	1%	0%	0%	0%
الوثائق الإضافية غير مطلوبة بالقانون	4%	11%	2%	3%	5%
من الصعب الحصول على معلومات حول متطلبات التسجيل متطلبات التسجيل	9%	13%	1%	8%	*14%
مكتب التسجيل يستغرق وقتاً طويلا	*13%	18%	2%	*19%	11%

*= الأعلى في البلد

من ناحية أخرى، أشارت نتائج المسح إلى أن عدد قليل ممن شملهم البحث في البلدان الخمسة لديهم تجربة مع منع الحكومة لمنظمتهم من ممارسة أنشطة مثل الدعوة أو جمع التبرعات أو تنظيم الفعاليات العامة أو إجراء البحوث الميدانية أو العمل في مجال حقوق الإنسان أو الرصد والإبلاغ. كان الاستثناء الوحيد لذلك هو الكويت حيث أفادت منظمات المجتمع المدني بشكل متكرر عن مشاكل تتعلق بمنعها من قبل الحكومة من السعي لجمع التبرعات، وهو ما سيتم مناقشته تفصيلاً في التقرير القطري أدناه.

رأي الجمهور

في حين أفاد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن بعض التحديات التي تواجه حرية تكوين الجمعيات، ووفقاً للرأي العام، فقد تبين أن حرية تكوين الجمعيات كانت من بين أكثر الحريات المدنية التي يمكن الوصول إليها في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة. في تونس ولبنان والكويت، أشار حوالي ثلاثة من كل خمسة أشخاص شملهم المسح إلى أنهم يعتبرون أنفسهم أحراراً في الانضمام إلى والمشاركة في الحركات السياسية والمدنية (61٪ و 60٪ و 59٪ على التوالي). في المغرب والأردن، عبّر المستجيبون عن قيود أكبر إلى حد ما: ذكر حوالي نصف السكان فقط (53٪ و 6٪ على التوالي) أنهم يشعرون بالحرية في الانضمام إلى والمشاركة في الحركات السياسية والمدنية.

حرية التعبير

تميز أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بالإيجابية بشكل عام عندما سئلوا عن قدرتهم على التعبير عن آرائهم في المنتديات العامة. وفقاً للمستجيبين في المسح، فإن التحديات التي تواجه حرية منظمات المجتمع المدني في التعبير غالباً ما تنشأ في شكل الرقابة الذاتية لمنظمات المجتمع المدني. توضح الرسوم البيانية التالية كيف قام أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة بتصنيف قدرتهم على التعبير عن آرائهم علناً. يشعر المستجيبون من منظمات المجتمع المدني في تونس

الشكل 6

القدرة على التعبير عن الرأي علناً

مسح تقييم أصحاب العلاقة

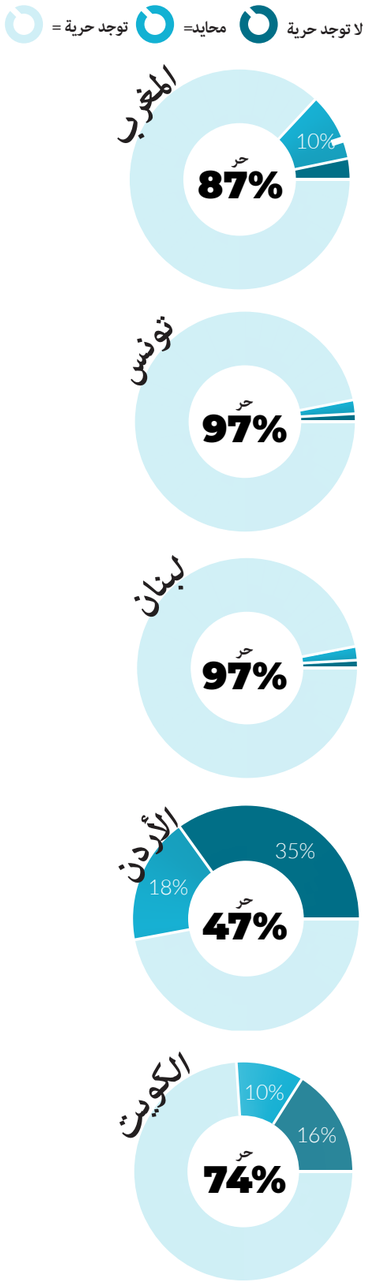

ولبنان والمغرب بأكبر قدر من الحرية في التعبير عن أنفسهم علانية؛ أما المستجيبون في الأردن والكويت فقد كانوا أقل تفاؤلاً بشأن قدرتهم على ممارسة حرية التعبير.

القوانين والسياسات

في المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز، اشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الكويت والأردن ولبنان والمغرب بالقوانين المتعلقة بالجرائم الالكترونية باعتبارها أكبر التهديدات القانونية لحرية التعبير في بلدانهم. أشار المستجيبون إلى أن القوانين تزود الحكومة بأداة لمضايقة واضطهاد الناشطين والصحفيين بسبب تعليقاتهم الانتقادية أو سياسياً.

الممارسات التنفيذية

لم يحدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة الممارسات التنفيذية من قبل المسؤولين كعائق رئيسي أمام حرية التعبير. أشار عدد قليل من المستجيبين في المسح إلى أن الحكومة، على سبيل المثال، قد عمدت من قبل إلى رفض تعبير منظمتهم عن الرأي وطلبت سحب منشور ما أو رفضت التصريح بعقد فعالية خطابية عامة أو منع عرض لافتة أو شعار أو علم أو أي عرض مرئي آخر.

من ناحية أخرى، حدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في كل البلدان الخمسة، في المسوحات ومجموعات التركيز على حد سواء، الرقابة الذاتية بوصفها مصدر قلق كبير، مشيرين إلى أن المعرفة بالنتائج المترتبة على مناقشة مواضيع معينة علناً قد أفضت إلى نشوء الرقابة الذاتية بين أعضاء منظمات المجتمع المدني والناشطين والصحفيين. في الأردن، على سبيل المثال، ذكر أصحاب العلاقة بشكل متكرر أنهم يقومون باختيار كلماتهم بعناية ويتأكدون من أنهم لا يتعدون الخطوط الحمراء التي وضعتها الحكومة حول قضايا مثل العائلة المالكة أو الدين. ذكر أصحاب العلاقة من لبنان أن الناشطين الذين وجهوا انتقادات للسياسيين تعرضوا لتهديدات غير رسمية وكذلك لدعاوى قضائية.

العلاقة مع وسائل الإعلام

في البلدان الخمسة كلها، قالت أغلبية كبيرة من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنهم قد قاموا بتنفيذ توعية إعلامية خلال السنوات الخمس الماضية. هذه النسبة كانت أعلى في الأردن (90٪) وأدنى في المغرب (65٪). خلال مناقشات مجموعات التركيز، شدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني على أن وسائل التواصل الاجتماعي والمدونات على الإنترنت قد ساهمت في سد الثغرات في التغطية من خلال وسائل الإعلام التقليدية، وكذلك فتحت المجال أمام الشباب للتعرض للقضايا المتعلقة بالحريات المدنية والنشاط الاجتماعي. حتى في حال أن وسائل الإعلام التقليدية تهمل أو ترفض تغطية الأخبار المتعلقة بمنظمات المجتمع المدني، فإن القصص يمكن أن تنتشر على وسائل التواصل الاجتماعي، والتي يكون لها في بعض الحالات قدرة أكبر على الوصول. مع ذلك، أشار أصحاب العلاقة في الكويت إلى القيود القانونية المفروضة على هذه المساحات على الإنترنت على

شكل قانون الجرائم الإلكترونية الذي، من بين أمور أخرى، يفرض عقوبات بالسجن والغرامات لإهانة الدين أو الشخصيات الدينية في أي منتدى على الإنترنت.

أيضاً، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى العوائق التي تحول دون الوصول إلى وسائل الإعلام. من بين هذه العوائق، أشارت منظمات المجتمع المدني بشكل متكرر إلى ضرورة دفع مبالغ مالية مقابل الوصول إلى الإعلام وعدم تجاوب أو رفض وسائل الإعلام تغطية الفعاليات أو الأنشطة أو القضايا المحددة المطلوب تغطيتها. كان العائق الرئيسي أمام الوصول إلى وسائل الإعلام هو عدم تجاوب وسائل الإعلام، وقد أشير إلى ذلك في معظم الأحيان من قبل أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في تونس (39٪) والأردن (38٪)؛ تليها الكويت (26٪) ولبنان (20٪) والمغرب (15٪). رفض وسائل الإعلام تغطية قصص معينة، بالإضافة إلى متطلبات الدفع، مثّل تحديات إضافية أمام الوصول كما أشار إليها أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الأردن.

رأي الجمهور

اختلفت تصورات العموم حول حرية التعبير في البلدان الخمسة بشكل كبير عن تصورات المجتمع المدني. في حين ذكر 97٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة

الشكل 7

تقييم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني

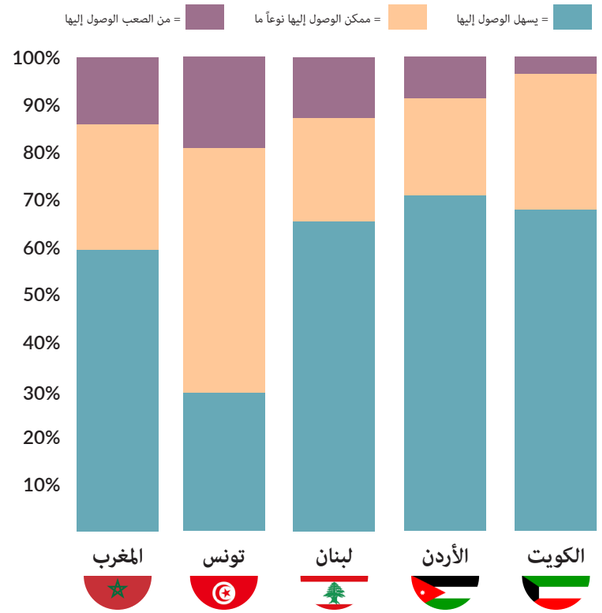

> اختلفت تصورات العموم حول حرية التعبير في البلدان الخمسة بشكل كبير عن تصورات المجتمع المدني. في المغرب، شعر 87% من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بالحرية مقارنة بنسبة 52٪ من العموم.

الشكل 8

أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني: القيود على الوصول إلى وسائل الإعلام

	المغرب	تونس	لبنان	الأردن	الكويت
الدفع مقابل الوصول إليها	5%	11%	13%	28%	7%
الإعلام لا يستجيب	15%*	39%*	20%*	38%*	26%*
الإعلام يرفض التغطية	9%	14%	3%	27%	5%

* = الأعلا في البلد

بالمسح في تونس أنهم شعروا بالحرية في التعبير عن آرائهم في المنتديات العامة، ذكر 58٪ فقط من من العموم أنهم شعروا بالحرية في التعبير عن آرائهم المتعلقة بالشؤون السياسية. في المغرب، شعر 87٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بالحرية مقارنة بنسبة 52٪ منالعموم. في لبنان، انخفضت الأرقام من 97٪ إلى 70٪. في حين أن السؤال الذي تم طرحه على العموم كان مختلفاً بعض الشيء (استهدف التعبير عن الشؤون السياسية بدلاً من التعبير عن الآراء في الساحات العامة)، فإن النتائج تعكس انفصاماً مهماً في مفهوم الحقوق والحريات بين منظمات المجتمع المدني ومكوناتها.

أيضاً، تدعم البيانات النوعية فكرة أن بعض المجتمعات تشعر بقدر أكبر من القيود على قدرتها على التعبير عن آرائها بحرية. في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، اتضح أن لدى ممثلي المجموعات المهمشة عموماً، مثل مجتمعات المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية والمتحولين جنسياً، والإسلاميين في الأردن والمغرب وتونس، شعوراً بقدر أكبر من القيود على حريتهم في التعبير. علاوة على ذلك، وفي جميع البلدان التي شملها المسح، فقد حددت الإجابات "الخطوط الحمراء" التي تملي ما يمكن وما لا يمكن التعبير عنه والاعتراض عليه في الخطاب العام. غالباً ما تمتد هذه الخطوط الحمراء إلى وسائل التواصل الاجتماعي، وعادة ما تكون متصلة بالدين، القادة السياسيين، العائلة المالكة، والأجهزة الأمنية. هذه الخطوط الحمراء تؤدي إلى درجات متفاوتة من الرقابة الذاتية بين الناشطين والصحفيين.

أظهرت المسوحات التي شملت العموم تصورات أكثر تنوعاً عن الحريات الإعلامية في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة. أعرب 41٪ فقط من الأفراد الذين شملهم المسح في المغرب عن ثقتهم في أن وسائل الإعلام في بلدهم حرة في توجيه الانتقادات بشأن القضايا السياسية والاجتماعية، في حين شهد ما يقرب من نصف المشاركين الأردنيين والكويتيين واللبنانيين على حرية وسائل الإعلام في بلدانهم. فى المقابل، فإن نسبة مذهلة من التونسيين (81٪) يعتبرون أن وسائل الإعلام في بلدهم حرة في توجيه الانتقادات بشأن القضايا السياسية والاجتماعية.

حرية التجمع

شاركت نسبة كبيرة من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة في تجمع عام في السنوات الخمس الماضية. في تونس، وعلى الرغم من الأحكام الواردة في القانون والتي تقيد الحق في التجمع، مثل العقوبات المفروضة على التجمعات التي لم يتم إخطار السلطات بها، فقد شارك أربعة من كل خمسة (78٪) من أصحاب العلاقة في تجمع ما خلال هذا الإطار الزمني. كانت المشاركة أقل شيوعًا في البلدان الأخرى، حيث تراوحت النسبة من 60٪ في الأردن إلى 44٪ في المغرب.

الشكل 9

الإلمام بالقوانين المتعلقة بحرية التجمع السلمي

المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة

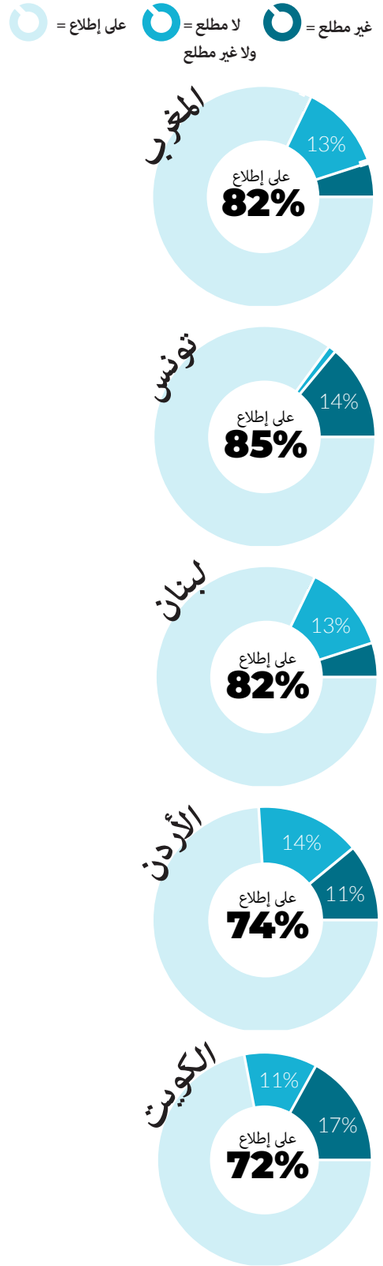

في جلسات مجموعات التركيز في البلدان الخمسة، ذكر أصحاب العلاقة أن التحديات التي تواجه حرية التجمع غالباً ما كانت على شكل إجراءات مطولة للحصول على تصاريح التجمع؛ أو من خلال جهات سياسية (المسؤولين الحكوميين أو صناع القرار أو الأحزاب السياسية) و التي تعمل على تقييد تجمعات محددة تهدد مصالحها.

القوانين واللوائح

أوضحت أغلبية كبيرة من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنها على اطلاع أو على اطلاع إلى حد ما على القوانين التي تنظم حرية التجمع السلمي.

حققت تونس أعلى نسبة للإلمام بين منظمات المجتمع المدني، حيث أفاد 85٪ من المستجيبين من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بأنهم على اطلاع أو على اطلاع إلى حد ما على القوانين. حققت الكويت النسبة الأدنى، لكنها مازالت تمثل أغلبية قوية في ظل نسبة بلغت 72٪ من أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح.

الممارسات التنفيذية

ذكر عدد ضئيل من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنه تم منعهم من المشاركة في تجمع عام في السنوات الخمس الماضية - إما بسبب عدم القدرة على الحصول على التصريح المطلوب للتجمع أو الإغلاق المسبق لموقع التجمع المقرر من قبل مسؤولين حكوميين أو تفريق التجمع من قبل مسؤولين أمنيين بعد أن يكون قد بدأ أوبسبب أعمال العنف أو سبب آخر. في البلدان الخمسة، فإن العدد الضئيل من المستجيبين الذين تم منعهم من التجمع كان في المغرب (4٪) وتونس (16٪)، في حين تم منع نسب أكبر في الكويت (21٪) ولبنان (23٪) والأردن (24٪). مع ذلك، فإن أصحاب العلاقة في لبنان كانوا قد شهدوا على الأقل حادثة تم فيها مهاجمة أو تفريق تجمع عام من قبل مسؤولين حكوميين أو أمنيين (25٪). في المقابل، ذكر 59٪ من المستجيبين من منظمات المجتمع المدني في تونس أنهم قد شهدوا مثل هذه الحادثة.

أكثر أشكال التقييد شيوعاً التي تم ذكرها في مسح أصحاب العلاقة كانت: "لم يتمكن منظمو التجمع من الحصول على التصريح المطلوب للمضي في تنظيمه؛ قام مسؤولين أمنيين بتفريق التجمع بعد أن بدأ؛ تم إغلاق الموقع المقرر للتجمع من قبل مسؤولين أمنيين أو مسؤولين حكوميين آخرين قبل أن يبدأ". في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات مع مقدمي المعلومات الرئيسيين، حدد أصحاب العلاقة أشكالاً أخرى من القيود على الحق في حرية التجمع: في الكويت، على سبيل المثال، خصص المسؤولون موقعاً محدداً للاحتجاجات. في لبنان، ذكر أصحاب العلاقة حالات شائعة من الاشتباكات المباشرة وأعمال العنف من قِبَل أفراد من مثيري الشغب يمثلون مصالح سياسية معارضة. أشار أفراد في المغرب إلى التأخيرات الطويلة من قبل الحكومة في منح التصاريح لعقد ا الاجتماعات العامة.

الشكل 10

أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني: الحوادث التي قامت فيها الحكومة بحماية التجمعات مقابل تفريقها

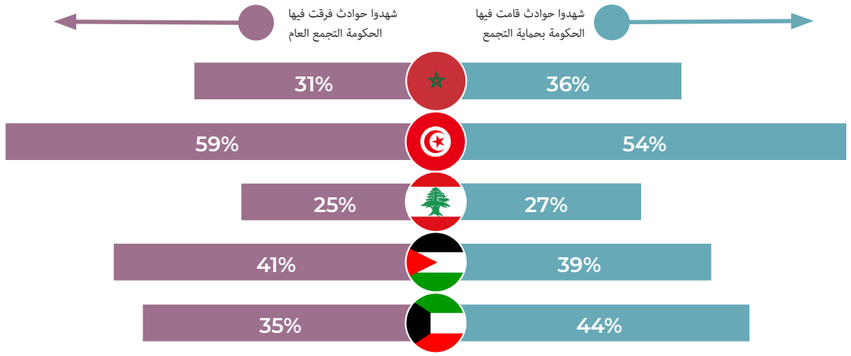

شهد عدد كبير ممن شملهم المسح حوادث تم فيها تفريق تجمعات عامة من قبل مسؤولين حكوميين أو أمنيين، وسُجِّل أعلى عدد في تونس (59٪) تليها الأردن (41٪) والكويت (35٪) والمغرب (31٪) ولبنان (25٪). غير أن من بين هؤلاء الذين شهدوا مثل هذه الحوادث، شهد المستجيبون في المغرب العدد الأكبر من الحوادث: في المتوسط، أولئك الذين شهدوا مثل هذه الحوادث في المغرب أفادوا بأنهم شهدوا 8 حوادث. مقارنة بذلك، شهد المشاركون في الكويت ما متوسطه 6 حوادث وفي لبنان 5 حوادث وفي الأردن وتونس 4 حوادث.

من المثير للاهتمام، في البلدان الخمسة كلها، كان عدد المستجيبون الذين ذكروا أنهم شهدوا حالات هاجمت فيها الدولة تجمعات عامة مساوياً تقريباً لعدد الذين ذكروا أنهم شهدوا حوادث اتخذت فيها الحكومة خطوات لحماية التجمعات العامة. من الممكن أن تكون هذه الخطوات قد اشتملت، على سبيل المثال، توفير حاجز عازل ضد الاحتجاجات المضادة أو فصل العناصر غير السلمية عن العناصر السلمية ضمن التجمع.

تصور العموم

في مسوحات تصورات العموم، أشار الأفراد في الدول الخمس التي شملتها الدراسة إلى شعورهم بأن حريتهم في المشاركة في المظاهرات السياسية أو المدنية، مثل التجمعات أو الاحتجاجات، تخضع لقدر أكبر من التقييد مقارنةً بالحقوق الأخرى. في الأردن والكويت والمغرب، أشار أكثر من ربع من شملهم المسح (34٪ و 29٪ و 28٪ على التوالي) إلى أنهم لا يشعرون بأنهم يتمتعون بالحرية في المشاركة في المظاهرات السياسية أو المدنية. في لبنان، تشارك 22٪ هذا الشعور، بينما أشار 9٪ فقط في تونس إلى نفس الأمر.

المشاركة العامة

عكست كل من بيانات أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني وتصورات العموم في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة قلقاً بالغاً بشأن وصول الأفراد إلى الحكومة وصنع السياسات. أعرب أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن عدم ثقتهم في الوسائل التقليدية للمشاركة العامة - الانتخابات الوطنية والمحلية - بسبب الفساد. أيضاً، أعرب أصحاب العلاقة عن

الشكل 12

العلاقة ما بين منظمات المجتمع المدني والسلطات الوطنية

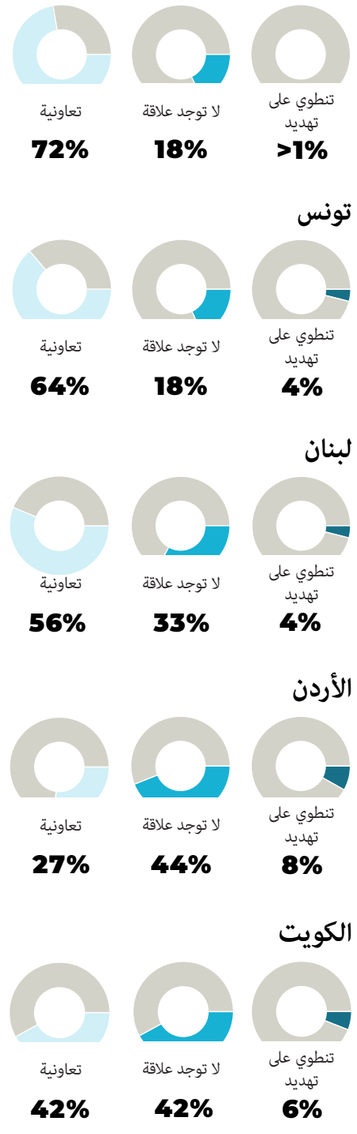

تشاؤمهم بشأن القنوات الأخرى للمشاركة في الحوارات والعمليات السياساتية والتشريعية على المستويين الوطني والمحلي. كان أصحاب العلاقة في المغرب وتونس هم الأكثر ثقة بشأن قدرة منظمات المجتمع المدني على التأثير في العمليات السياساتية والتشريعية، في حين أعرب المشاركون في الأردن عن القدر الأكبر من التشاؤم.

القوانين واللوائح

اعتبر غالبية من شملهم المسح من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الدول الخمس أن القانون لا يساعد أو يساعد جزئياً على مشاركة منظمات المجتمع المدني في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية.

في كل البلدان التي شملها البحث، يعتقد غالبية أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح (95٪ في الأردن و 80٪ في تونس و 72٪ في الكويت و 63٪ في لبنان و 59٪ في المغرب) أن القانون إما لا ينص على مشاركة منظمات المجتمع المدني على المستوى الوطني أو أنه ينص جزئياً فقط على ذلك.

يتشابه الاتجاه فيما يتعلق بآراء منظمات المجتمع المدني تجاه المشاركة المدنية على المستوى

الشكل 11

هل تعطي القوانين الحق في المشاركة في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية؟

المصدر: مسح تقييم أصحاب العلاقة

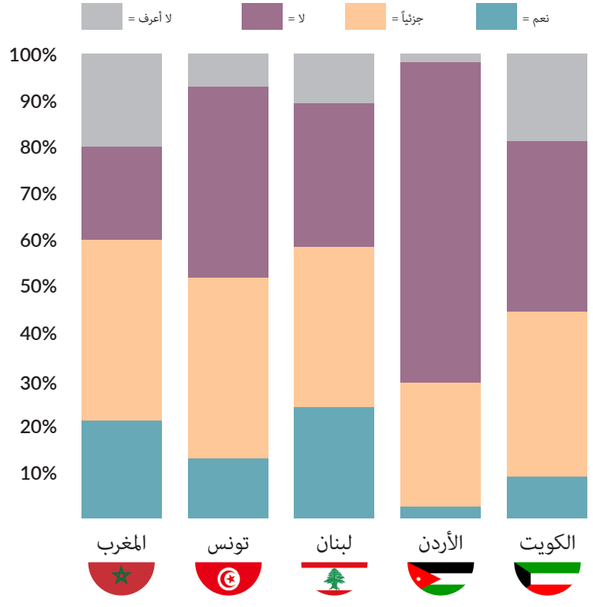

المحلي، ولكن هناك المزيد من التفاؤل بشأن سبل المشاركة. ففي تونس، على سبيل المثال، ترتفع نسبة أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين يعتقدون أن القانون ينص على مشاركتهم في عملية صنع السياسات و التشريع من 13٪ على المستوى الوطني إلى 41٪ على المستوى المحلي.

فقط نسب بسيطة جداً من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح ذكروا أن علاقاتهم مع السلطات الحكومية الوطنية كانت عدائية أو تنطوي على تهديد. وصف معظم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني العلاقة بين منظماتهم والسلطات الوطنية بأنها علاقة تعاونية (إيجابية) أو أنها غير موجودة. في المغرب وتونس ولبنان، وصف 72٪ و 64٪ و 56٪ على التوالي علاقتهم بأنها تعاونية. في الكويت، وصفها 42٪ بأنها تعاونية، على الرغم من أن النسبة نفسها ذكرت أنه لم تكن هناك أي علاقة. في الأردن، وصف 27٪ فقط العلاقة بأنها تعاونية، في حين ذكر 8٪ أنها كانت إما عدائية أو تنطوي على تهديد.

بشكل عام، فقد تبين أن لدى المستجيبين من منظمات المجتمع المدني في المسح تصورات متباينة حول قدرتهم على التأثير في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. في كل من تونس والمغرب، فإن 62٪ و 60٪ من المستجيبين على التوالي يعتبرون أن منظماتهم مؤثرة أو مؤثرة إلى حد ما فيما يتعلق بالسياسات الوطنية والعمليات التشريعية. في المقابل، فقد رأى 20٪ فقط من المستجيبين في الأردن أي تأثير من جانب منظماتهم على المستوى الوطني، في حين حلت لبنان والكويت في المرتبة المتوسطة بنسبة 31٪ و 42٪ على التوالي.

الفساد والمحسوبية

في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، عبّر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن شكوكهم حول الفعالية المحتملة للآليات التشاركية، حتى عندما ينص القانون عليها، بسبب الفساد. أعرب أصحاب العلاقة عن قلقهم من أن الفساد والمصالح الخاصة الراسخة قد طغت على صوت الناس. على سبيل المثال، تحدث أحد الناشطين في تونس عن النظام الانتخابي قائلا :

”تشعر أنه سيرك ... وتعرف كيف ستكون النتائج“.

الشكل 13

تأثير منظمات المجتمع المدني على السياسات الوطنية والعمليات التشريعية

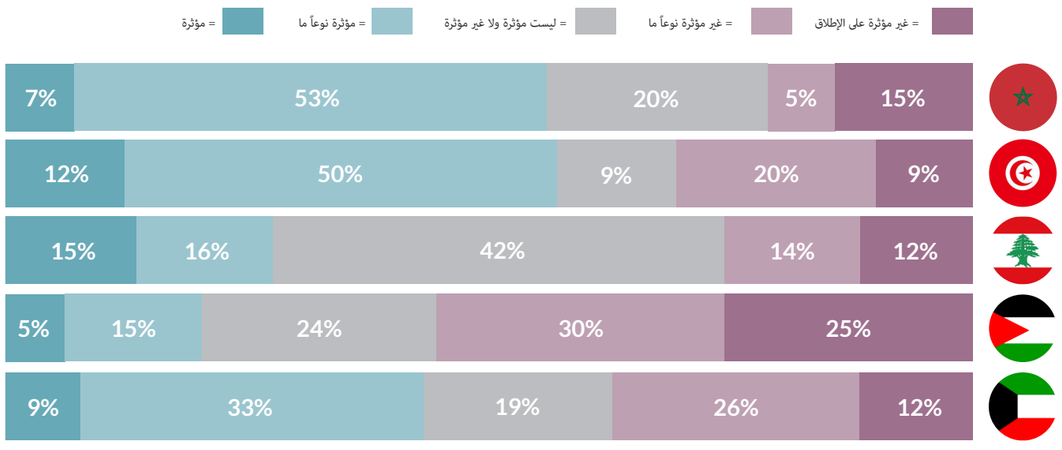

الشكل 14

مصادر التمويل الرئيسية لمنظمات المجتمع المدني

المغرب

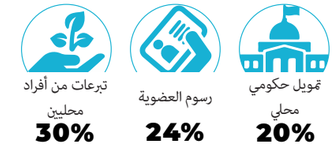

تونس

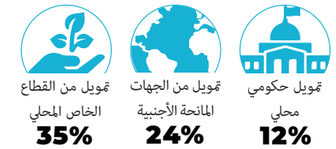

لبنان

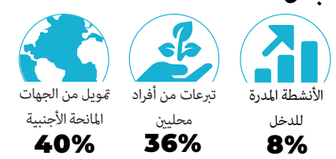

الأردن

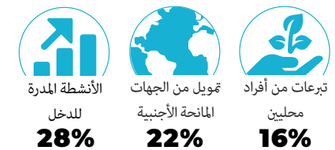

الكويت

رأي الجمهور

في جميع أنحاء المنطقة، عبّر المستجيبون من الجمهور في المسح عن تشاؤم مماثل لما أبدته منظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بوصولهم إلى حكومة وصنع السياسات. في البلدان الخمسة كلها، وعلى النحو الذي تمت مناقشته بالتفصيل في التقارير القطرية، تبين أن هذه الحرية هي الحرية الأكثر ضعفاً.

حشد الموارد

مصدر التمويل الرئيسي

وفقاً لمسوحات أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني، فإن المصادر الرئيسية لتمويل منظمات المجتمع المدني هي التبرعات المقدمة من الأفراد المحليين والتمويل المحلي العام / الحكومي والجهات المانحة الأجنبية ورسوم العضوية، وبدرجة أقل، الأنشطة المدرة للدخل.

تشير المصادر الرئيسية للتمويل كما ذكرت من قبل أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين شملهم المسح إلى أن النسبة الأكبر من المنظمات تعتمد على التبرعات المقدمة من الأفراد والجهات المانحة الأجنبية. من عام 2014 إلى عام 2017 ، أشارت منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة إلى أن الدخل من مصدر دخلها الأساسي ظل كما هو إلى حد كبير. الاستثناء هو لبنان، حيث أفاد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن انخفاض في مصدر دخلهم الأساسي.

مصادر التمويل الأخرى

تعكس بيانات المسح جهود المنظمات لتنويع مصادر تمويلها. ذكرت معظم المنظمات أنها تتلقى التمويل من مجموعة متنوعة من المصادر، وقد تكون بعض المصادر مشتركة بين الكثير من منظمات المجتمع المدني على الرغم من عدم كونها المصدر الرئيسي للتمويل لمعظم المنظمات. على سبيل المثال، أفادت 71٪ من منظمات المجتمع المدني اللبنانية عن تلقيها تمويلاً من خلال التبرعات المقدمة من الأفراد؛ إلا أن 36٪ فقط ممن شملها المسح ذكرت أن هذا التمويل كان بمثابة مصدر الدخل الرئيسي لها. بالمثل ، أفادت 52٪ من منظمات المجتمع المدني المغربية بتحصيل رسوم العضوية، إلا أن 24٪ فقط ذكرت أن هذه الرسوم هي مصدر التمويل الأساسي لمنظمتهم.

الوصول إلى التمويل المحلي

وفقاً للبيانات، فإن الكثير من منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة تتلقى تمويلاً من مصدر محلي، سواءً كان ذلك من التبرعات من الجمهور أو التمويل الحكومي المحلي أو حملات جمع التبرعات أو صناديق الأعمال أو رسوم العضوية. التبرعات العامة هي المصدر المحلي الأكثر شيوعاً لتحصيل الأموال للمنظمات في البلدان الخمسة. علاوة على

الشكل 15

دخل منظمات المجتمع المدني من المصدر الأساسي - التغيير خلال السنوات الثلاث السابقة

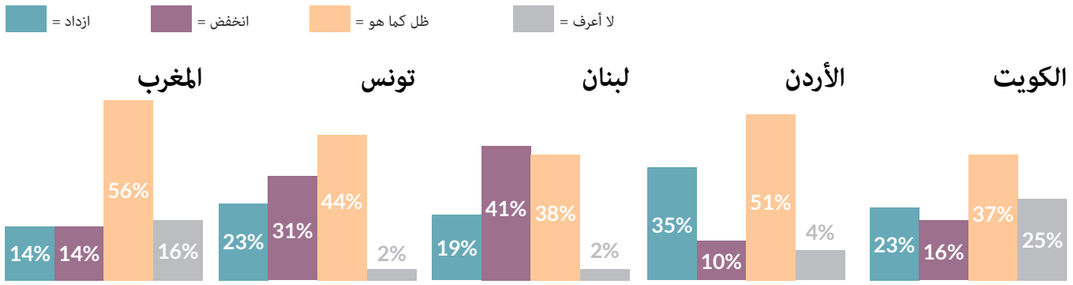

ذلك، أفاد حوالي ثلث أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في لبنان (36٪) وتونس (35٪) والمغرب (30٪) أن التبرعات العامة هي مصدر الدخل الرئيسي للمنظمة.

التمويل الحكومي المحلي هو أقل شيوعاً، لكن نسبة كبيرة من منظمات المجتمع المدني أفادت بتلقي بعض التمويل من الحكومة. في المغرب، تتلقى 42٪ من المنظمات تمويلاً حكومياً محلياً؛ وكان المغاربة هم أكثر من أشاروا إلى أن منظماتهم تعتمد في المقام الأول على التمويل الحكومي. ذكر خُمس (20٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المغربية أن التمويل الحكومي هو مصدر الدخل الرئيسي للمنظمة، مقارنة بالأردن (13٪) وتونس (12٪) والكويت (5٪) ولبنان (2٪).

> وكان المغاربة هم أكثر من أشاروا إلى أن منظماتهم تعتمد في المقام الأول على التمويل الحكومي.

في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أشارت منظمات المجتمع المدني من الأردن والكويت إلى أن القوانين في بلدانهم تلزم الحكومة بتقديم التمويل لمنظمات المجتمع المدني، لكن الحكومة لا تدرج مخصصاً في ميزانيتها وفقاً لذلك. فسَّر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني هذا الأمر على أنه يرجع إلى سوء إدارة الأموال والفساد، فضلاً عن محدودية الموارد الناجمة عن التحديات الاقتصادية والمالية التي تواجهها البلاد.

كان من النادر جداً الإشارة إلى التمويل من القطاع الخاص المحلي كمصدر تمويل رئيسي للمنظمات: أعلى نسبة من منظمات المجتمع المدني التي تعتمد أساساً على التمويل من قطاع الأعمال المحلية كانت في الكويت (14٪) والأردن (9٪).

الوصول إلى التمويل الأجنبي

أفادت نسبة كبيرة من منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة كلها أنها تتلقى تمويلاً من مصادر أجنبية. أفاد حوالي نصف المجموعات التي شملها المسح في لبنان (51٪) والأردن (47٪) أن منظماتهم تتلقى تمويلاً أجنبياً. كانت النسب أصغر إلى حد ما في تونس (38٪) والمغرب (21٪) والكويت (18٪). من بين المجموعات التي تلقت تمويلاً أجنبياً، ذكرت قلة فقط أنها تواجه صعوبات في تلقي تلك التمويلات. على الرغم من وجود قيود

الشكل 16

المصادر المفضلة لتمويل منظمات المجتمع المدني عند العامة

	المغرب	تونس	لبنان	الأردن	الكويت
الضرائب الحكومية	*30%	*30%	*49%	*26%	*50%
منظمات دولية	14%	17%	9%	14%	7%
التبرعات	25%	22%	23%	*26%	12%
القطاع الخاص	17%	23%	11%	21%	19%
وقف الاوقاف	7%	0%	4%	7%	8%
حكومة أجنبية	6%	6%	4%	6%	4%
غير ذلك	1%	2%	<1%	0%	<1%

*= الأعلا في البلد

قانونية كبيرة على التمويل الأجنبي في الأردن والكويت، إلا أن الصعوبات التي تم ذكرها المتعلقة بتلقي مثل هذا التمويل كانت الأكثر شيوعاً في تونس ولبنان، حيث أفاد 12٪ و 11٪ من المستجيبين في هذين البلدين بوجود تحديات.

رأي الجمهور

في حين أفادت منظمات المجتمع المدني بأنها عادة تتلقى التبرعات الفردية، تشير نتائج مسح العموم إلى أن التبرعات الفردية لمنظمات المجتمع المدني ليست هي القاعدة، حيث تشير غالبية من شملهم المسح من العموم إلى أنهم لم يتبرعوا قط بالمال لمنظمات المجتمع المدني. في الوقت نفسه، فإن نسبة هذه التبرعات ليست ضئيلة. حققت الردود الإيجابية في هذا الصدد في الأردن ولبنان النسبة الأعلى: 33٪ من الأردنيين و 30٪ من اللبنانيين الذين شملهم المسح زعموا أنهم تبرعوا لمنظمات المجتمع المدني في الماضي؛ هذا بالمقارنة مع 21٪ من المغاربة و 13٪ من الكويتيين و 12٪ من التونسيين الذين أشاروا إلى أنهم قدموا أموالاً لمنظمات المجتمع المدني. النسبة الصغيرة من التونسيين الذين أشاروا إلى تبرع سابق إلى منظمة مجتمع مدني هو أمر مثير للاستغراب بشكل خاص بالنظر إلى أن منظمات المجتمع المدني التي شملها المسح ذكرت اعتمادها على التبرعات المحلية؛ قد يكون هذا التناقض ناتجاً بسبب مجموعة منظمات المجتمع المدني التي تم مسحها.

علاوة على ذلك، في حين أن عدد قليل فقط ممن شملهم المسح أكدوا تقديم تبرعات في السابق، فقد أشار عدد أكبر منهم إلى استعدادهم للتبرع لمنظمات المجتمع المدني في المستقبل. على النحو الموضح في الشكل 16 أدناه، فقد ذكر 69٪ من الأردنيين و 54٪ من المغاربة و 35٪ من اللبنانيين و 28٪ من الكويتيين أنهم من المحتمل أن يتبرعوا لمنظمات المجتمع المدني في وقت ما في المستقبل. ظلت هذه النسبة ضئيلة بالنسبة للتونسيين حيث بلغت 15٪.

عند التعمق في البحث عن احتمال التبرعات في المستقبل، أشارت النسبة الأكبر ممن شملهم المسح إلى أنهم كانوا أكثر

الشكل 17

التغيُّرات الإيجابية بعد الثورات العربية وفقاً لأصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني

النسب المئوية على أساس خمس فئات للاستجابة.
يمكن للمستجيبين اختيار أكثر من رد واحد.

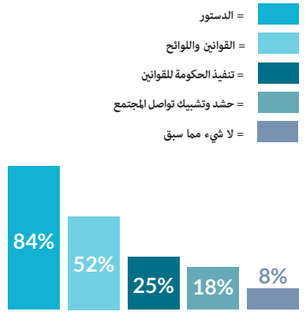

احتمالاً للتبرع لأنشطة التنمية الاجتماعية والأنشطة الخيرية[4]. أكدت مناقشات مجموعات التركيز نتائج المسح، حيث أشار المشاركون بشكل مشترك إلى أن المشاكل الاجتماعية والحد من الفقر والتنمية الاقتصادية المحلية كانت من بين أولوياتها القصوى للإصلاح.

في المسوحات، عندما سئلوا كيف يعتقدون أنه ينبغي تمويل منظمات المجتمع المدني، حدد المستجيبون من الجمهور التمويل الحكومي المحلي أولاً، يليه التبرعات الفردية والتمويل من القطاع الخاص.

تصور منظمات المجتمع المدني للتغيير منذ الثورات العربية

عجَّلت الثورات الشعبية التي بدأت بشكل جدي في عام 2011 بعملية انتقال ديمقراطي وتغيير في عدد من البلدان العربية. في بعض البلدان، مثل تونس والمغرب، أدت الاحتجاجات الشعبية إلى إصلاحات تحمي الحريات المدنية بشكل أوسع ووسّعت مساحة العمل المدني والمشاركة. شهدت بلدان أخرى أيضاً، مثل الأردن والكويت، احتجاجات وحركة معارضة نشطة لكنها لم تشهد أي تغيير إيجابي كبير في نظمها وحقوقها السياسية. عند دراسة التأثيرات طويلة المدى لهذه الأحداث التاريخية على إمكانية التوسع المستدام والإيجابي للحريات المدنية، طرحت الدراسة سؤالاً على قادة المجتمع المدني يتعلق بوجهات نظرهم حول المؤسسات والحريات المدنية بعد الربيع العربي، وما إذا كانوا يتوقعون حدوث تغييرات إيجابية أو سلبية.

في المسوحات، استشهد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في المغرب وتونس بالتحسن بعد الثورات العربية في الأحكام الدستورية والقوانين واللوائح التي تؤثر على المجتمع المدني. في الأردن والكويت، من جهة أخرى، استشهد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بشكل رئيسي بالتغييرات الإيجابية في حشد وتواصل المجتمع المدني. كانت لبنان والكويت الأقل تأثراً بالثورات العربية، وبالتالي عندما سئلوا عن المسائل التي طالتها التغييرات الإيجابية، كان الجواب الطاغي من جانب أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني هو "لا شيء" [من بين الخيارات المقترحة].

عندما سُئل أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في المسوحات حول التغييرات السلبية التي نشأت بعد االثورات العربية، كانت الإجابة الأكثر تكرراً في كل بلد تتحدث عن حدوث تغييرات سلبية على مستوى تنفيذ الحكومة للقوانين واللوائح. تتسق هذه

4 سؤال المسح: ما أنواع المشاريع / الأنشطة التي من المحتمل أن تدعمها من خلال تبرعاتك؟ الإجابات المحتملة: التنمية الاجتماعية، الأنشطة الخيرية، الحركات المدنية، التنمية الاقتصادية المحلية، الأوقا الدينية. أخرى] يُرجى تحديدها[. المصدر: مسح تصورات العموم

الشكل 18

التغيُّرات السلبية بعد الثورات العربية وفقاً لأصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني

النسب المئوية على أساس خمس فئات للاستجابة.
يمكن للمستجيبين اختيار أكثر من رد واحد.

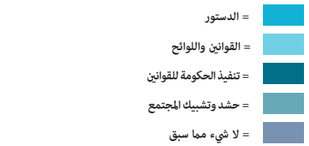

النتيجة مع النتيجة الرئيسية لهذه الدراسة والتي مفادها أن القيود المفروضة على الحريات المدنية تنشأ في الغالب عن الممارسات التنفيذية - خاصة في الأردن والمغرب وتونس. كذلك فإنه كثيراً ما أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الأردن والكويت إلى حدوث تغييرات سلبية على مستوى القوانين واللوائح في أعقاب الربيع العربي.

نظرة العموم للجهات الحكومية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني

إضافة إلى التصورات والتجارب المتعلقة بالقيود المفروضة على حريات مدنية محددة، استقصت الدراسة البحثية الآراء حول مؤسسات الدولة وجماعات المجتمع المدني. تم طرح سلسلة من الأسئلة على أفراد الجمهور تتعلق بثقتهم في هذه الجهات وكيف يتصورون أداء كل منها لمهامها في مجال حماية وتعزيز الحريات المدنية.

مؤسسات الدولة

كشف من شملهم مسح رأي الجمهور في البلدان الخمسة التي شملتها الدراسة عن انعدام الثقة بشكل عام في مؤسسات الدولة بخلاف المؤسسات العسكرية، خاصة فيما يتعلق بدور المؤسسات في حماية الحقوق المدنية والسياسية للأفراد.

في مسوحات العموم، أشارت الإجابات في البلدان الخمسة كلها التي شملتها الدراسة إلى المستويات العالية من الثقة في الجيش لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم، لكن الثقة كانت قوية بشكل خاص في تونس ولبنان والأردن. من اللافت للنظر أن كلاً من تونس ولبنان يظهران مستويات ثقة منخفضة نسبياً في جميع المؤسسات بخلاف الجيش.

الجيش والشرطة: الجيش والشرطة هما أكثر مؤسستين تحظيان بالثقة فيما يتعلق بحماية حقوق الأفراد وحرياتهم في جميع البلدان التي تم شملها التقييم. مستويات الثقة في الجيش التي تم ذكرها تراوحت بين نسبة عالية بلغت 92٪ في لبنان ونسبة منخفضة بلغت 73٪ في المغرب، مع نسب بلغت في الأردن (89٪) وتونس (79٪) والكويت (76٪). فيما يتعلق بالشرطة، فقد سجل الأردن أعلى مستوى من الثقة (80٪)، تليها الكويت (73٪) والمغرب (58٪) وتونس (52٪) ولبنان (40٪).

الحكومة المحلية: من بين جميع مؤسسات الدولة، يثق العموم في المتوسط بالحكومات المحلية باعتبارها توفر أقل ما يمكن لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم. أفاد حوالي 40٪ في الأردن والكويت والمغرب أنهم يثقون بسلطات الحكومة المحلية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم، في حين كانت النسب في لبنان وتونس 24٪ و 15٪ على التوالي.

الشكل 19

ثقة الجمهور في مؤسسات الدولة لحماية الحقوق والحريات

الذين ذكروا بأنهم يثقون "بالكامل" أو "إلى حد ما" بالمؤسسات التالية

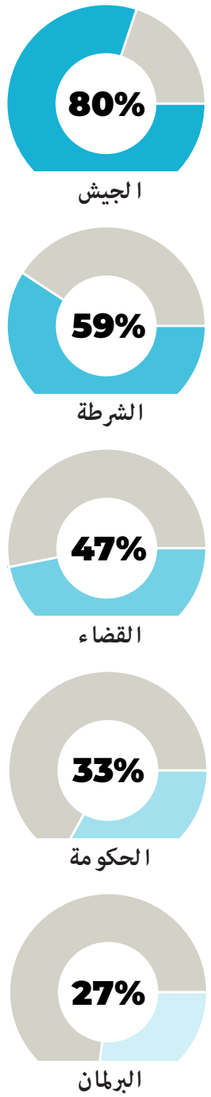

السلطة التشريعية: السلطة التشريعية هي ثاني مؤسسة حكومية تحظى بنسبة ثقة أقل في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم. العموم في الكويت هم أكثر ميلاً للثقة في برلمانهم (48٪)، بينما كان اللبنانيون والأردنيون أقل ميلاً لذلك (16٪ و 23٪ على التوالي).

السلطة القضائية: تتباين الثقة في النظام القضائي لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم في البلدان الخمسة إلى حد كبير. كانت النسبة الأكبر للذين يثقون بالسلطة القضائية في الكويت (65٪) والأردن (60٪) والمغرب (52٪). في الوقت نفسه، أشار فقط 25٪ و 35٪ من الأفراد الذين شملهم المسح في لبنان وتونس على التوالي إلى أنهم يثقون في السلطة القضائية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم.

منظمات المجتمع المدني

كشفت بيانات مسح العموم عن تباين في نظرة العامة لمنظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة. تم طرح سؤال على العموم عن مدى ثقتهم بالأنواع المختلفة من منظمات المجتمع المدني لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم[5] ؛ كما تم سؤالهم عن أي نوع من أنواع منظمات المجتمع المدني يمثلهم أفضل من حيث مشاركة نفس الأهداف والرغبات.[6]

بشكل عام، كان العموم في الأردن والكويت والمغرب أكثر ميلاً ممن في لبنان وتونس للثقة في منظمات المجتمع المدني لحماية حقوقهم وحرياتهم. في الأردن والكويت والمغرب، كان العموم أكثر ميلاً بمرتين ونصف المرة للثقة في منظمات المجتمع المدني من عدم الثقة بها. على العكس من ذلك، فإن العموم في تونس ولبنان كانوا أكثر ميلاً بمرتين لعدم الثقة في منظمات المجتمع المدني من الثقة بها. يتم التعرض لمناقشة هذه النتائج، الموضحة في الشكل 22، بمزيد من التفصيل في التقارير القطرية أدناه.

اختلفت مستويات ثقة الجمهور إزاء أنواع معينة من منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة. في لبنان والمغرب، كان الأفراد أكثر ميلا لذكر أنهم يثقون في المنظمات غير الحكومية أكثر من أنواع أخرى من المجموعات. من ناحية أخرى، كان الأفراد في الأردن وتونس أكثر ميلاً للإشارة إلى الاتحادات والنقابات بوصفها كيانات مدنية يثقون بها. كان الكويتيون أكثر ميلاً للإشارة إلى المنظمات الدينية باعتبارها جديرة بالثقة. في جميع البلدان، كان العموم أقل ميلا للثقة في المؤسسات الاجتماعية؛ كما أن الشعور المفعم بانعدام الثقة في المؤسسات الاجتماعية كان مرتفع اً في البلدان الخمسة كلها.

بالإضافة إلى الشعور بالثقة، سُئِلَ أفراد الجمهور عن أنواع المجموعات التي شعروا أنها

5 سؤال المسح: إلى أي مدى تثق في [المنظمات غير الحكومية / المنظمات الدينية / الاتحادات والنقابات / المؤسسات الاجتماعية / التعاونيات / المجموعات غير الرسمية] من حيث السعي لحماية حقوقك وحرياتك؟

6 سؤال المسح: من بين هذه الجهات، من هي الجهة التي تمثلك بشكل أفضل من حيث تقاسم نفس الأهداف والرغبات؟ الإجابات المحتملة: المنظمات غير الحكومية / المنظمات الدينية / الاتحادات والنقابات / المؤسسات الاجتماعية / التعاونيات / المجموعات غير الرسمية / غير ذلك [يُرجى تحديدها].

تمثلهم على أفضل وجه من حيث مشاركة نفس الأهداف والمثل. كانت معظم الإجابات في البلدان الخمسة كلها أكثر ميلاً لتحديد المنظمات غير الحكومية بوصفها الأكثر تمثيلاً: في المغرب، ذكر 54٪ من العامة أن المنظمات غير الحكومية تمثل مصالحهم بشكل أفضل مقارنةً بأنواع أخرى من منظمات المجتمع المدني؛ كما هو الحال بـ 45٪ في الكويت و 42٪ في الأردن و 38٪ في لبنان و 34٪ في تونس. أيضًا، كان العموم في الكويت والأردن ولبنان أكثر ميلاً للإشارة إلى المجموعات غير الرسمية باعتبارها كيانات تمثيلية، بنسب بلغت 38٪ و 37٪ و 32٪ على التوالي. لعبت المجموعات غير الرسمية، مثل هيئات تنسيق الطلاب والجهات المنظمة للحركات الاحتجاجية، وبدرجات متفاوتة، دوراً أساسياً في الحركات المختلفة المستندة للشارع التي أعادت تشكيل المشهد السياسي والاجتماعي في السنوات الأخيرة في البلدان التي شملتها الدراسة.

تم ذكر النقابات، وهي الهيئات التقليدية الممثلة للطبقة العاملة، بوصفها كيانات تمثيلية من قبل النسبة الأكبر من الإجابات في الأردن وتونس، بنسبة 23٪ و 28٪ على التوالي. تم بشكل أكبر ذكر المنظمات الدينية بوصفها الأكثر تمثل أهداف ورغبات الأفراد في المغرب (بنسبة 23٪) والأردن (19٪)؛ فيما كانت المؤسسات الاجتماعية أبعد احتمالاً من أن يُنظر إليها بوصفها كيانات تمثيلية، حيث أشار إليها فقط 4٪ في لبنان و 1٪ في تونس من المستجيبين من الجمهور بوصفها منظمات تمثيلية.

تبين الاختلافات بين مستويات الثقة والتمثيل أن الناس قد يثقون بجهات معينة لامتلاكها القدرة والاستعداد للدفاع عن حقوقهم ضد تدخلات الدولة في حين أنهم يعارضون قيمها ورسالتها السياسية. أشارت البيانات النوعية المأخوذة من المقابلات مع مقدمي المعلومات الرئيسيين ومناقشات مجموعات التركيز إلى أن المنظمات غير الحكومية المسجلة رسمياً تتمتع بأعلى قدرة تمثيلية من حيث قدرتها على أن تعكس تطلعات الناس وقيمهم، على الرغم من أن لدى الناس شكوك بشأن قدرتها على حماية الحريات والحقوق بصورة فعلية.

اختلفت مستويات ثقة الجمهور بأنواع معينة من منظمات المجتمع المدني في البلدان الخمسة. في لبنان والمغرب، كان الأفراد أكثر ميلا للثقة في المنظمات غير الحكومية أكثر من أنواع أخرى من المجموعات.

الشكل 20

ثقة الجمهور في جمعيات المجتمع المدني لحماية الحقوق والحريات

النسبة المئوية للمستجيبين في جميع البلدان الخمسة مجتمعة مع أنهم يثقون بأنهم "بالكامل" أو "يثقون إلى حد ما" في الأنواع التالية من المجتمع المدني المؤسسات.

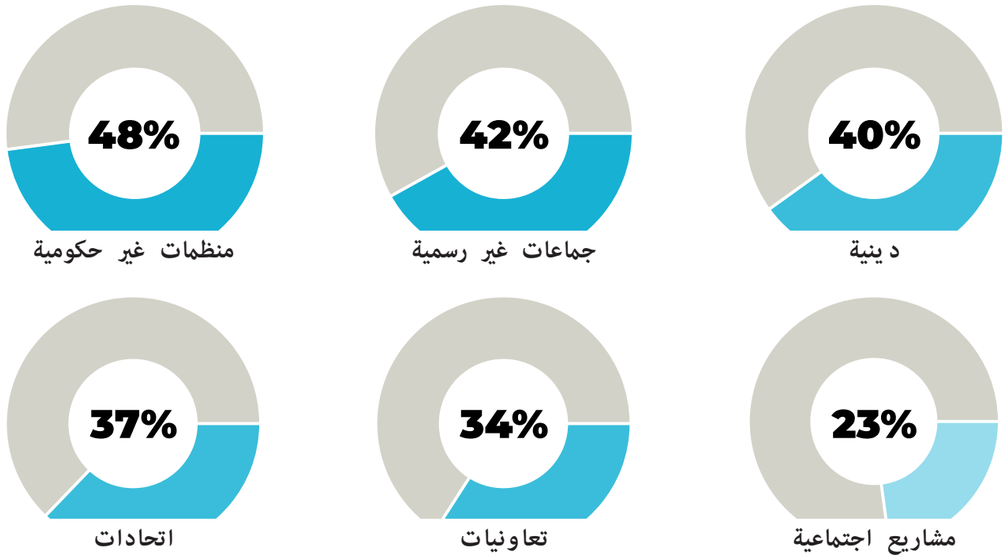

الشكل 21

معرفة الجمهور بأفضل منظمات المجتمع المدني تمثيلاً لمصالحهم

نسبة المشاركين في جميع البلدان الخمسة مجتمعة مع ذكر أن المؤسسات التالية تمثل مصالحهم.

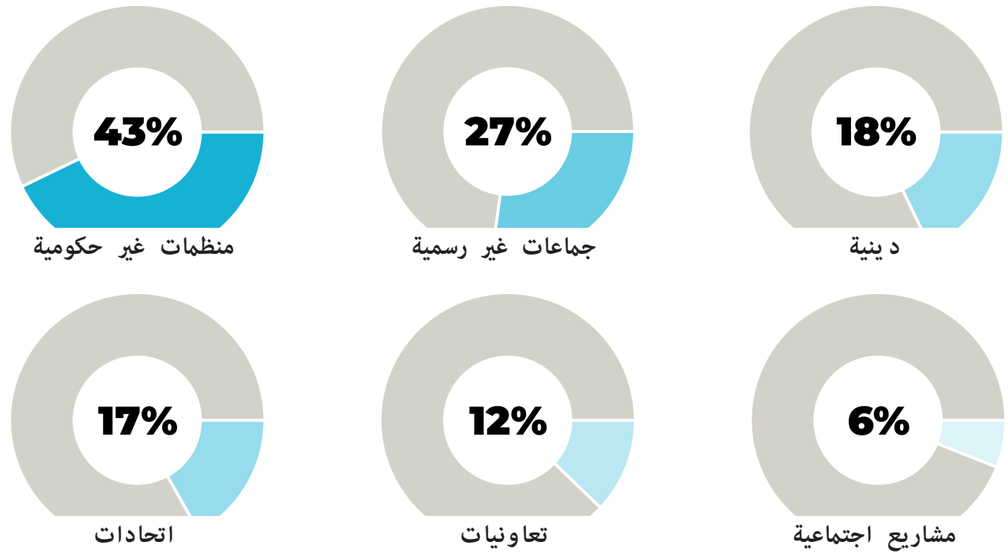

المغرب

مقياس الحريات المدنية

نسبة المستجيبين من الجمهور في المغرب الذين قالوا أنهم شعروا "بالحرية" في ممارسة الحريات المدنية الأساسية التالية:

لمحة عامة

تعكس مسوحات أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني والجمهور تفاؤل المغاربة فيما يتعلق بوصولهم إلى الحريات المدنية، ودور الحكومة في دعم الإصلاحات التمكينية إلى حد كبير. مع ذلك، لا تزال هناك تحديات. على وجه الخصوص، يمكن تنفيذ القوانين واللوائح بشكل أفضل لتمكين الحرية المدنية بالكامل.

ضم المشاركون في مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في المغرب 204 من أصحاب العلاقة يمثلون بشكل أساسي منظمات مسجلة (94٪) تعمل بشكل رئيسي على المستوى المحلي (52٪) أو الوطني (32٪) (على عكس المستويات الإقليمية أو الدولية). كان المشاركون في المسح بشكل رئيسي من أعضاء مجلس الإدارة (39٪) أو المؤسسين (38٪) أو أعضاء المنظمة (30٪). كان متوسط سنوات خبرة المشاركين بالاستطلاع في المجتمع المدني اثنى عشر سنة. أفاد أكثر من نصف المشاركين أنهم شاركوا أيضاً في مجموعات غير رسمية، وشارك 2٪ في المنظمات الدينية أو الأعمال الاجتماعية.

وصف غالبية المشاركين منظماتهم بأنها تعمل في مجال التنمية الاجتماعية (73٪) أو الفنون والثقافة (64٪) ، مع نسب صغيرة تنشط في العمل البيئي (29٪) وحقوق الإنسان (22٪). تشتمل أنشطة المنظمات في معظمها على التدريب وبناء القدرات (76٪) أو التوعية (73٪)، في حين ينشط نصفها تقريباً (45٪) في مجال تقديم الخدمات؛ وما يقرب من الخمس (22٪) تعمل في مجال الرصد، ونسبة أقل (18٪) في مجال حشد الدعم والدعوة.

أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني باستمرار إلى منظمات المجتمع المدني بوصفها الجهات الرئيسية المتوقع منها حماية الحريات المدنية (73٪) والأجدى للقيام بذلك (88٪). أيضاً، عبَّر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن التوقع بأن المؤسسات الحكومية على جميع المستويات (73٪) ينبغي أن تحمي الحريات المدنية، على الرغم من أن نسبة أصغر بكثير ذكرت أن المؤسسات الوطنية (40٪) أو المؤسسات المحلية (35٪) تفي بالفعل بهذا الدور. في الوقت نفسه، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بشكل عام إلى الأحزاب السياسية (34٪) وقوات الأمن (29٪) باعتبارها تضر بحقهم في الوصول إلى الحريات المدنية. تُظهر البيانات أيضاً أن بعض أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المغربية يعتقدون أن قوات الأمن ينبغي أن تضطلع بدور الحماية، إلا أنه بحسب تجربتهم، فإن قوات الأمن تلعب دوراً ضاراً بدلاً من ذلك.

تصور منظمات المجتمع المدني لدور مختلف الأطراف في حماية الحريات المدنية في مقابل دور هذه الأطراف المقيّد لمثل هذه الحريات في المغرب

توقعات المستجيبين حول ما إذا كان يجب على المؤسسات حماية الحقوق مقابل ما إذا كانوا يفعلون ذلك بالفعل.

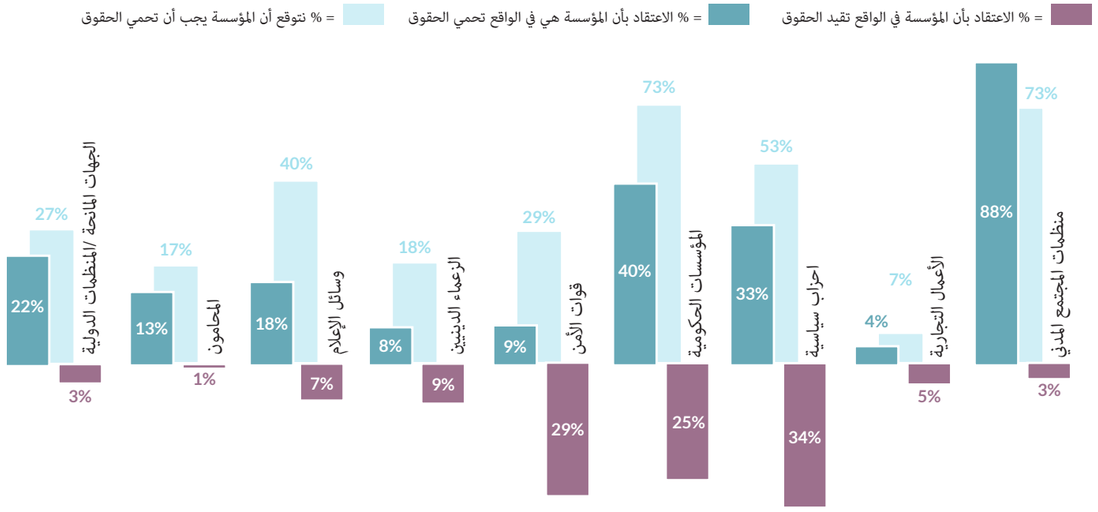

رأي الجمهور

يشير المسح الذي شمل العموم المغربي إلى أن المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية والمجموعات غير الرسمية هي أكثر من تحظى بالثقة: 57٪ و 49٪ و 44٪ من االإجابات على التوالي أشاروا إلى أنهم يثقون في تلك الجهات لحماية حقوقهم وحرياتهم.[7]

فيما يتعلق بمؤسسات الدولة، أشار 73٪ ممن شملهم المسح أنهم يثقون بالجيش تماماً أو إلى حد ما لحماية حقوقهم. بحسب الاتجاه في البلدان الأخرى التي شملتها الدراسة، حققت الشرطة نسبة (58٪) كثاني أكثر المؤسسات التي تحظى بالثقة.

مسح رأي الجمهور في المغرب كان أكثر انقساماً فيما يتعلق بدور السلطة القضائية في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم. كانت ردود أكثر من النصف بقليل (52٪) إيجابية عن النظام القضائي في هذا الصدد؛ وكانت إحدى أبرز الشكاوى التي أثيرت في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات هي مسألة التدخل السياسي في السلطة القضائية، وبشكل خاص من قبل وزارة الداخلية.

أعرب عدد أقل من المشاركين في المسح عن ثقتهم في السلطات الحكومية المحلية (42٪) والبرلمان (30٪). يمكن تفسير مستويات الثقة المتدنية من خلال الضعف النسبي لهاتين المؤسستين في النظام المغربي وقت إجراء المسح. أشارت مجموعات التركيز إلى أن الغالبية ترى أن الملك هو السلطة التنفيذية الحقيقية، مع كون الحكومة والبرلمان كأجهزة مساعدة بسلطات محدودة. يُنظر إلى ملك المغرب، خلافاً للجيش، على أنه الضامن للاستقرار الاجتماعي والسياسي: العديد من الأشخاص الذين تم إجراء مقابلة معهم أشار للملك على أنه "عامل توازن" أو "الشخص الذي يحمل العصا من الوسط".

7 سؤال المسح: إلى أي مدى تثق في [المنظمات غير الحكومية / المنظمات الدينية / الاتحادات والنقابات / الحركات والتجمعات الاجتماعية والسياسية] من حيث السعي لحماية حقوقك وحرياتك؟

أهم النتائج: حرية تكوين الجمعيات في المغرب

العدد التقريبي لمنظمات المجتمع المدني المسجلة على الصعيد الوطني

130,000*

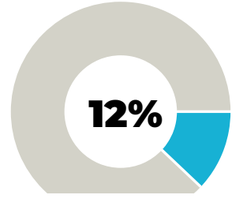

النسبة المئوية لمنظمات المجتمع المدني التي استغرق تسجيلها أكثر من 90 يومًا

المصدر الأكثر شيوعًا لتمويل منظمات المجتمع المدني: تبرعات فردية

بناءً على إحصائيات رسمية حكومية

حرية تكوين الجمعيات

ذكرت أغلبية كبيرة (87٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنهم على اطلاع (46٪) أو على اطلاع إلى حد ما (41٪) على القوانين المنظمة لحرية تكوين الجمعيات.

أفاد المنتسبون إلى منظمات المجتمع المدني المسجلة بأنهم يواجهون تحديات خلال عملية الإخطار لإنشاء منظماتهم بصورة رسمية. أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح بشكل متكرر إلى أن المكتب الحكومي المختص يستغرق وقتاً طويلاً أو يتطلب تكاليف مرتفعة للوصول إليه؛ فيما تمثل التحدي الثاني الأكثر ذكراً في صعوبة الحصول على معلومات حول متطلبات التسجيل. بالإضافة إلى ذلك، أفاد 39٪ من المستجيبين أن الأمر استغرق من شهر إلى ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم وثائق الإخطار حتى تاريخ استلام وصل التسجيل الرسمي؛ بينما أشار 12٪ إلى أن الأمر استغرق أكثر من ثلاثة أشهر.

في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أشار ممثلو منظمات المجتمع المدني إلى أن تسجيل منظمة مجتمع مدني قد يبدو أمراً سهلاً ومباشراً وفقاً للقانون، ولكن من الناحية العملية فإنه يمكن أن يستغرق شهوراً. أشار العديد من الممثلين إلى الصعوبات في تلبية مقتضيات نظام الإخطار القانوني. على سبيل المثال، ذكر بعض الممثلين أن إخطاراتهم تم رفضها إذا كان لدى أي من الأعضاء المؤسسين سجلات جنائية، في حين ذكر آخرون أن إخطاراتهم تم رفضها لأن جميع المؤسسين لم يتمكنوا من تقديم شهادات ميلاد أصلية؛ على الرغم من أن القانون لا ينص على أي معيار لذلك. أفادت المنظمات ذات الانتماء الديني على وجه الخصوص أنها من المحتمل أن تواجه مشاكل: أحد المشاركين، على سبيل المثال، ذكر أن منظمته لم تتسلم وصل تسجيلها بعد لأن اسم المنظمة يشير إلى شيء من العلاقة مع الجماعات الإسلامية في البلاد. في مثل هذه الحالات، يمكن أن تعمل كجمعية، ولكن لا يمكنها فتح حساب مصرفي أو تلقي أموال كبيرة، بما في ذلك من الحكومة أو الجهات المانحة الدولية.

ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح حداً أدنى من المراقبة الحكومية لأنشطتهم. ذكرت مجموعة صغيرة فقط (9٪) أن منظماتهم تعرضت لزيارات مفاجئة من الحكومة. أفادت أغلبية كبيرة (80٪) من المستجيبين بأن الحكومة لم تمنع نشاطها؛ وعندما كانت هناك قيود حكومية محددة على الأنشطة، كان "البحث الميداني" هو نوع النشاط الأكثر تعرضاً للمنع.

وصف أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح حجم الوقت الذي يستغرقه تقديم التقارير إلى الحكومة. من بين هؤلاء، ذكرت الأغلبية أن الأمر استغرق من 16 إلى 24 ساعة في المتوسط كل شهر. ذكر حوالي الخمس (18٪) أن الأمر استغرق أكثر من 32 ساعة شهرياً. ذكرت نسبة كبيرة من المستجيبين (42٪) أنهم يستخدمون المساعدة القانونية أو مساعدة أخرى من الخبراء لاستكمال إعداد تقارير الأنشطة والتقارير المالية.

في مناقشات مجموعات التركيز، ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أنه على الرغم من أن الحكومة قد اتجهت نحو المزيد من الانفتاح، فإن العمليات الرسمية، مثل تغيير أعضاء مجلس الإدارة أو إضافة أعضاء جدد، تظل مرهقة وطويلة. كثيراً ما تستلزم مثل هذه التغييرات إجراء تحريات مفصلة عن الهوية والخلفية، خاصة عندما يتعلق الأمر بأعضاء مجلس الإدارة أو مؤسسي المنظمة ممن كانوا قد شاركوا في نشاط سياسي. في حين أن هناك مساحة أكبر، على سبيل المثال، لإنشاء منظمات مجتمع مدني جديدة، أشار أصحاب العلاقة في المقابلات إلى أن القيود لا تزال قائمة في وجه "الأصوات المؤثرة التي يمكن أن تعكر صفو الوضع الراهن".

حرية التعبير

ذكرت غالبية منظمات المجتمع المدني (85٪) التي شملها المسح أنها على اطلاع (53٪) أو على اطلاع إلى حد ما (35٪) على القوانين التي تنظم حرية التعبير. أيضاً، عبَّرت أغلبية كبيرة (88٪) عن أنها شعرت بالحرية (34٪) أو بالحرية إلى حد ما (53٪) في التعبير عن آرائها في الساحات العامة. ذكر القليل فقط أنه تم منعهم من التعبير عن رأي ما من جانب سلطة حكومية أو مسؤول آخر (3٪) أو من التعبير عن رأي ما ينتقد الحكومة (2٪).

في مجموعات التركيز والمقابلات، فإن المشاركين الذين قالوا أنهم شعروا بحرية أقل للتعبير عن آرائهم كانوا غالباً أكثر وضوحاً في التعبير عن وجهات نظرهم السياسية ضد االنظام لملكي، أو تجاه الوضع الراهن. تم ذكر الرقابة الذاتية لتجنب التهديدات الرسمية وغير الرسمية بوصفها ممارسة شائعة؛ وذكر أحد المشاركين، الذي عرَّف نفسه على أنه من الإسلاميين، قائلاً: "إنني شديد الحرص فيما يتعلق بما يمكن وما لا يمكن كتابته على وسائل التواصل الاجتماعي".

عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى المعلومات على شبكة الإنترنت، فإن عدد ضئيل فقط (2٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح ذكروا أنهم يواجهون تحديات في الوصول إلى المحتوى على شبكة الإنترنت بسبب حجب المواقع أو التطبيقات أو إزالتها. أيضاً، ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني التجارب الإيجابية عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى وسائل الإعلام. الغالبية العظمى (86٪) من منظمات المجتمع المدني ممن حاولت الاتصال بوسائل الإعلام أو القيام بأنشطة التوعية الإعلامية في السنوات الخمس الماضية كان وصولها سهلاً للغاية أو سهلاً إلى حد ما. المنظمات التي واجهت تحديات أشارت إلى عدم التجاوب أحد التحديات الرئيسية في صعوبة الوصول إلى وسائل الإعلام، يليه رفض وسائل الإعلام تغطية فعاليات المنظمة.

في مناقشات مجموعات التركيز، أشار الكثير من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المغربية إلى وجود قيود على حرية التعبير - وغيرها من الحريات المدنية - تنشأ من "الثالوث المقدس": الدين والوطن والملك. تؤكد البيانات النوعية على أن هذا الثالوث يفهمه المغاربة على أنه يشتمل على خطوط حمراء مجتمعية وسياسية لا يمكن تجاوزها. على سبيل المثال، فإن جماعة

العدل والإحسان محظورة قانوناً بسبب أنها تشكك علانية في الشرعية الدينية والسياسية للملك محمد السادس. أفاد الملحدون بأنهم مستهدفون بشكل خاص في المغرب، إلى جانب الشيعة والناشطين اليساريين والناشطين في مجال حقوق المرأة والشعب الصحراوي والشعب الأمازيغي[8]

حرية التجمع

أبدى أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني تفاؤلاً كبيراً بشأن وصولهم إلى الحق في حرية التجمع في المغرب. ذكر غالبية المستجيبين في المسح (82٪) أنهم كانوا على اطلاع (45٪) أو على اطلاع إلى حد ما (37٪) على القوانين المنظمة لحرية التجمع ، وأن 44٪ منهم شاركوا في تجمع عام خلال السنوات الخمس الماضية. ذكر عدد ضئيل فقط (4٪) أنه تم منعهم من المشاركة في التجمعات العامة. كانت الطريقة الأكثر شيوعا، من بين طرق أخرى، لمنع تجمع عام هي قيام مسؤولي الأمن بتفريق التجمع بعد أن يكون قد بدأ.

كل أولئك الذين ينظمون تجمعات عامة يتعين عليهم الحصول على تصاريح. وصف غالبية (83٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين تقدموا بطلبات للحصول على تصاريح عملية تقديم الطلب بأنها معقدة. مع ذلك، ذكر عدد ضئيل فقط (3٪) أنهم مُنعوا من تنظيم تجمع عام. علاوة على ذلك، وفي حين أفاد 31٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بأنهم شاهدوا حوادث تم فيها تفريق أو منع تجمعات عامة من قبل مسؤولين حكوميين أو أمنيين، فقد شاهد 36٪ حوادث اتخذت فيها الحكومة اجراءات لحماية التجمعات السلمية.

في حين ينص القانون على منحها، إلا أن حرية التجمع محدودة في الممارسة العملية بفعل السياسات التنفيذية للحكومة. على سبيل المثال، في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أن جهات العمل الحكومية قامت في بعض الحالات باستقطاعات من أجور المحتجين الشهرية عقاباً على مشاركتهم في المظاهرات. يستند هذا الأمر إلى قرار مثير للجدل أصدرته الحكومة عام 2012 في عهد رئيس الوزراء السابق بنكيران ينص على الخصم من أجور الموظفين الحكوميين الذين يشاركون في الإضراب عن العمل.

> أبدى أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني تفاؤلاً كبيراً بشأن وصولهم إلى الحق في حرية التجمع في المغرب, وأن 44٪ منهم شاركوا في تجمع عام خلال السنوات الخمس الماضية.

8 الشعب الأمازيغي، المعروف أيضاً بإسم البربر، هم عرقية منفصلة في المغرب وقد تم منحهم حقوقًا لغوية وثقافية معززة في دستور سنة 2011.

المشاركة العامة

قيَّم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني جوانب مختلفة لحرية المشاركة في المغربشكل متباين. عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى المعلومات، فإن غالبية منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح الذين طلبوا معلومات من الجهات الحكومية أفادوا أنهم تمكنوا من الحصول على المعلومات والوثائق "في معظم الأحيان" (61٪)، في حين تمكن 19٪ من الحصول على المعلومات " في كل مرة". عدد قليل فقط من المستجيبين (5٪) أفادوا أنهم لم يتمكنوا "أبداً" أو تمكنوا "نادراً" من الحصول على معلومات أو وثائق من الحكومة.

هناك إلى حد ما اتجاه أكثر تشاؤماً عندما يتعلق الأمر بالبيئة القانونية لمشاركة العموم في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. على الرغم من الإصلاحات القانونية الأخيرة في البلاد، مثل سن القوانين التي تسمح للأفراد ومنظمات المجتمع المدني بتقديم الاقتراحات والعرائض إلى البرلمان، فقد أفاد خُمس (20٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بأن القوانين في المغرب لا تنص على حق منظماتهم في المشاركة في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية.[9] ذكر أكثر من الثلث (39٪) أن القوانين تنص جزئياً فقط على هذه المشاركة. على المستوى المحلي، كان أصحاب العلاقة أكثر تفاؤلاً: ذكر أكثر من الربع (26٪) أن القانون ينص على دور تشاركي للمنظمات في العمليات السياساتية المحلية، في حين ذكر ما يقرب من النصف (44٪) أن القانون ينص جزئياً فقط على هذا الدور.

في الوقت نفسه، أفاد غالبية منظمات المجتمع المدني أن منظماتهم مؤثرة (7٪) أو مؤثرة إلى حد ما (53٪) على السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. أيضاً، أفاد ما يقرب من ثلاثة أرباع (72٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أن العلاقة بين منظماتهم والسلطات الوطنية هي علاقة تعاونية، وليست عدائية أو تنطوي على تهديد أو غير موجودة. يبدو أن الحوار مع السلطات الوطنية ليس ممكناً فحسب، بل حدث عملياً: أفاد النصف تقريباً (44٪) أنهم شاركوا في حوار بشأن السياسات مع السلطات الوطنية في السنوات الخمس الماضية.

في الوقت نفسه، فإنه يمكن ملاحظة أن الجهود المحلية البسيطة عند جمعها والبناء عليها يمكن أن تؤدي بصورة محتملة إلى تغييرات كبيرة في السياسات الوطنية. التغييرات التي تم إدخالها على الدستور والتي تتيح مجالًا أكبر للمشاركة العامة في شكل ا الملتمسات التشريعية والعرائض كان لها بالتأكيد تأثير إيجابي على العلاقة بين الأفراد وكلٍ من السلطات الوطنية والمحلية، كما هو موضح في نتائج المسح. مع ذلك، فقد كشفت مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات عن اعتراضات على ما تم تسميته اصطلاحاً "الخلل الديمقراطي في النظام"، مستشهدة بحقيقة أن الناشطين يحتاجون إلى 25,000 توقيع لتقديم عريضة إلى البرلمان، في حين يمكن للبرلمانيين الدخول إلى البرلمان بأصوات أقل لا تتجاوز 5,000 صوت.

9 تم نشر قوانين الاقتراحات والعرائض، القانون رقم 14-44 المتعلق بأساليب وشروط ممارسة حق تقديم العرائض إلى السلطات العمومية والقانون رقم 14-64 بشأن تحديد شروط وطرائق ممارسة الحق في تقديم الاقتراحات في مجال التشريع في الجريدة الرسمية في أغسطس 2016. تم إجراء مسوحات أصحاب العلاقة في يناير 2017، في الوقت الذي لم يتم فيه بعد تنفيذ القوانين بالكامل ولم تكن منظمات المجتمع المدني قد استفادت منها. قد يساعد هذا في توضيح ردود أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني.

المغرب:
موقف الجمهور تجاه التبرع لمنظمات المجتمع المدني

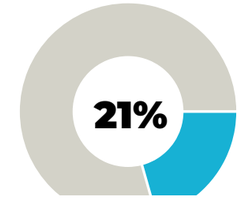

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا قيامهم بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في السابق

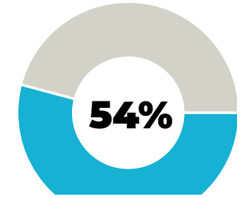

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا أنه من المرجح أن يقوموا بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في المستقبل

الأشخاص الذين يشتركون في المشاريع هم الأكثر احتمالاً أن يقدمو تبرعاتهم:

33%

الأنشطة الخيرية

31%

التنمية الاجتماعية

15%

النمو الإقتصادي

حشد الموارد

وصف أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح قدرتهم على تعبئة الموارد المالية باعتبارها تحدياً. المصدر الرئيسي الأكثر شيوعاً لتمويل منظمات المجتمع المدني المغربية كان التبرعات من الأفراد (30٪) والتمويل الحكومي المحلي (20٪) ورسوم العضوية (24٪)؛ أما منظمات المجتمع المدني الأخرى فقد ذكرت التمويل من الجهات المانحة الأجنبية (6٪) والأنشطة المدرة للدخل (6٪) باعتبارها مصدرها الرئيسي للتمويل. أفاد ما يقرب من خمس (21٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بتلقي تمويلات أجنبية، حتى لو لم يكن مصدر التمويل الرئيسي للمنظمة، وأفاد 6٪ فقط بأن منظماتهم واجهت على الدوام صعوبة في تلقي التمويل من مصادر أجنبية. بالمثل، أفاد عدد صغير من المنظمات بأنه تم رفض منحها تصريح لجمع التبرعات من العموم (2٪) أو تم حرمانها من التمويل من مصدر حكومي محلي أو وطني (4٪).

على الرغم من أن لدى الحكومة المغربية ميزانية لدعم منظمات المجتمع المدني المحلية، وفقاً لمجموعات التركيز والمقابلات، فإن الكثير من المنظمات لا تعرف بشأن هذه الميزانية أو لا تستطيع الوصول إليها. أيضاً، أشار المشاركون في مجموعات التركيز في العاصمة الرباط إلى أن الأموال الحكومية غالباً ما يتم توجيهها إلى منظمات المجتمع المدني على أساس انتماءاتها السياسية. في حين أشار المشاركون في المسح إلى أنهم واجهوا بعض الصعوبات في الوصول إلى التمويل الدولي، أفاد بعض المشاركين في مجموعات التركيز والمقابلات أن بعض المنظمات الممولة من جهات أجنبية تتعرض لتحقيقات حكومية حول مصادر تمويلها وعلاقاتها مع الجهات المانحة الأجنبية. نتيجة لهذه الرقابة، شعرت منظمات المجتمع المدني بالضغط لتفكر في مصادر بديلة للتمويل والمزيد من الأنشطة المدرة للدخل.

آليات التخفيف من القيود المفروضة على الحريات المدنية في المغرب

رداً على سؤال حول أولويات منظمات المجتمع المدني للتغلب بفعالية على القيود المفروضة على الحريات المدنية في المغرب، أشار أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح بشكل متكرر (74٪) إلى الحاجة إلى بناء القدرات الداخلية لتعزيز المنظمات. أيضاً، أشار أكثر من النصف (59٪) إلى الدعوة إلى الإصلاح القانوني والسياسي بوصفه مجالاً يحظى بالأولوية، فيما حدد أكثر من الثلث (36٪) تعزيز المشاركة مع وسائل الإعلام. خلال مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، اقترحت منظمات المجتمع المدني آليات التخفيف التالية للحد من تأثير القيود القانونية والتحديات الأخرى على الحريات المدنية في المغرب:

تخفيف القيود على حرية تكوين الجمعيات: تبسيط عمليات التسجيل

من القيود الشائعة على حرية تكوين الجمعيات هي العملية المعقدة التي تمر بها منظمات المجتمع المدني لتسجيلها. يمكن أن تتضمن خطوات تبسيط هذه العملية على التالي:

- إنشاء منصات توفر للأفراد سهولة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بإنشاء الجمعيات.
- العمل بشكل وثيق مع وزارة الداخلية لبناء قدرات موظفيها ودعمها بالبنية التحتية التقنية اللازمة لجعل العملية أكثر سهولة وأكثر كفاءة.
- التفاعل مع مبادرة الحكومة الإلكترونية لأتمتة عملية التسجيل، مما يتيح خيار تتبع بحيث تتمكن منظماتالمجتمع المدني من تتبع تطورات عملية تسجيلها

تخفيف القيود على حرية التعبير: التركيز على المنصات المستقلة

بشكل عام، فإن هنا حاجة إلى المزيد من الأصوات والمنصات المستقلة لتمكين وحماية حرية المجتمع المدني في التعبير. على سبيل المثال:

- إنشاء المزيد من المنصات الإعلامية المستقلة على شبكة الإنترنت بما في ذلك المدونات وصفحات فيسبوك وقنوات يوتيوب وقنوات التلفزيون على شبكة الانترنت كبدائل لوسائل الإعلام التقليدية الخاضعة للسيطرة السياسية.
- زيادة حجم التعاون مع الصحفيين لتغطية الفعاليات والتجمعات والأنشطة الأخرى التي تنظمها منظمات المجتمع المدني.

تخفيف القيود على حرية التجمع: الاستفادة من المساحات والشبكات الموجودة

- يتحدث المغاربة عن نطاق واسع من المساحات للفعاليات الثقافية والدينية والرياضية. يمكن الاستفادة من هذه المساحات في الأنشطة والفعاليات الموسعة من أجل زيادة تعزيز الإلمام بحقوق التجمع واحترامها.
- يمكن أن تقوم منظمات المجتمع المدني أيضاً بإشراك المسؤولين العسكريين والأمنيين الذين يُنظر إليهم على أنهم حماة محتملين للحريات المدنية، وذلك لمساعدتهم على فهم أفضل لحقوق المغاربة في التجمعو الطريقة الأمثل لمواءمة ممارساتهم التنفيذية.

تخفيف القيود على المشاركة العامة: فكر وطنياً واعمل محلياً

- التوعية بشأن الآليات القائمة للمشاركة العامة، مثل حق الأفراد والمنظمات لتقديم الاقتراحات والعرائض إلى البرلمان.
- توسيع نطاق تأثير منظمات المجتمع المدني على المستوىالوطني عن طريق بناء وتوسيع الائتلافات مع المنظمات الأخرى. يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تستفيد من هذا التعاون لربط المبادرات المحلية بالحملات الوطنية، والدفع باتجاه إحداث تغييرات أكبر وتعزيز المشاركة على المستوى الوطني.
- تطوير دوائر منظمات المجتمع المدني لتعزيز المشاركة العامة. على سبيل المثال، يمكن أن تقوم منظمات المجتمع المدني بالانخراط مع السلطات المحلية والبلدية وبناء شراكة معها لعقد الاجتماعات العامة وغيرها من الفعاليات، بما في ذلك استخدام المرافق الحكومية، بغرض إشراك الأفراد بشكل مباشر. سيؤدي هذا الأمر أيضاً إلى زيادة الثقة في منظمات المجتمع المدني وتولي الأفراد لزمام المبادرة في عمليات وضع القوانين والسياسات التي تشارك فيها منظمات المجتمع المدني.
- الانخراط مع البرلمانيين لتنظيم المزيد من المناقشات العامة حول السياسات الوطنية، وفتحها أمام الجمهور وليس فقط أصحاب العلاقة الذين يعملون على تطوير السياسات.

تخفيف القيود على حشد الموارد: الاستفادة من آليات التمويل المستدام

- تثقيف منظمات المجتمع المدني حول كيفية الوصول إلى ميزانية الحكومة لدعم أنشطتها.
- التشجيع على وضع معايير واضحة وعمليات شفافة في إدارة التمويل الحكومي لمنظمات المجتمع المدني.
- الانخراط مع المجالس المحلية (البلديات) في عمليات إعداد موازناتها وحثها على تحديد أولويات الإنفاق لصالح منظمات المجتمع المدني وحماية الحريات المدنية.
- تعزيز العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص لصالح دعم تمويل منظمات المجتمع المدني.
- انشاء الأعمال والمؤسسات الاجتماعية (social enterprise) كشكل ذاتي الاستدامة لمنظمات المجتمع المدني.
- تحسين البيئة القانونية لتمكين منظمات المجتمع المدني من استخدام التمويل الجماعي (crowdsourcing) عبر الإنترنت لإعالة نفسها مالياً.

تونس

مقياس الحريات المدنية

نسبة المستجيبين من الجمهور في تونس الذين قالوا إنهم شعروا "بالحرية" في ممارسة الحريات المدنية الأساسية التالية:

تكوين الجمعيات
61%

التجمع
66%

التعبير
58%

المشاركة
53%

لمحة عامة

لعب المجتمع المدني دوراً قيادياً في الدفع بالإصلاحات الدستورية والقانونية في تونس، فيما البرلمان والحكومة يلعبان أدواراً داعمة بشكل كبير. في حين لا تزال القيود قائمة، فإن 28٪ فقط من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني حددوا القوانين والقواعد واللوائح لتكون من بين التهديدات الرئيسية للحريات المدنية؛ فيما أشارت نسب أكبر إلى الفساد (78٪) والتفاوت السياسي (45٪) باعتبارها أكبر التهديدات.

تم إجراء مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في تونس بمشاركة 100 من أصحاب العلاقة يمثلون منظمات المجتمع المدني العاملة على الصعيدين المحلي والوطني. كانت جميع منظمات المجتمع المدني الممثّلة، باستثناء واحدة، منظمات مسجلة. معظم المنظمات تنشط في مجالات التنمية الاجتماعية (42٪) والفنون والثقافة (40٪) والبيئة (31٪) وحقوق الإنسان (30٪). الأنشطة التي نفذتها عينة المنظمات شملت في الغالب التوعية (64٪) والتدريب وبناء القدرات (57٪)، فضلاً عن حشد الدعم و المناصرة/المدافعة (37٪) وتقديم الخدمات (35٪). كان المستجيبون في المسح بشكل رئيسي من المؤسسين (51٪) وأعضاء مجلس الإدارة (44٪) الذين اضطلعوا بدور نشط في المجتمع المدني لمدة 11 عاماً في المتوسط، ويشارك معظمهم في عضوية الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني المعنية بالقضايا الاجتماعية والعلمية والثقافية.

ذكر الثلث (65٪) من أصحاب العلاقة في المجتمع المدني إنهم يعتبرون منظمات المجتمع المدني مسؤولة عن النهوض بالحريات المدنية والسياسية، في حين أن أغلبية أكبر (86٪) أشارت إلى أن منظمات المجتمع المدني تساعد عملياً في حماية هذه الحريات. في حين أن نسبة كبيرة من منظمات المجتمع المدني ترى أن الأحزاب السياسية (51٪) والمؤسسات الحكومية (42٪) تتحمل المسؤولية عن النهوض بالحريات المدنية والسياسية، فإن 39٪ من الإجابات أشارت إلى أن الأحزاب السياسية أضرت عملياً أو منعت الوصول إلى الحقوق المدنية والسياسية.

رأي الجمهور

عكست مسوحات العموم انعدام الثقة في الجهات المدنية الفاعلة في تونس. غالبية من شملهم المسح لا يثقون في كل أشكال الجهات المدنية الفاعلة. كان انعدام الثقة أكثر شيوعاً بشكل خاص (96٪ من المستجيبين) فيما يتعلق بالمؤسسات الاجتماعية.

تصور منظمات المجتمع المدني لدور مختلف الأطراف في حماية الحريات المدنية في مقابل دور هذه الأطراف المقيّد لمثل هذه الحريات في تونس

توقعات المستجيبين حول ما إذا كان يجب على المؤسسات حماية الحقوق مقابل ما إذا كانوا يفعلون ذلك بالفعل

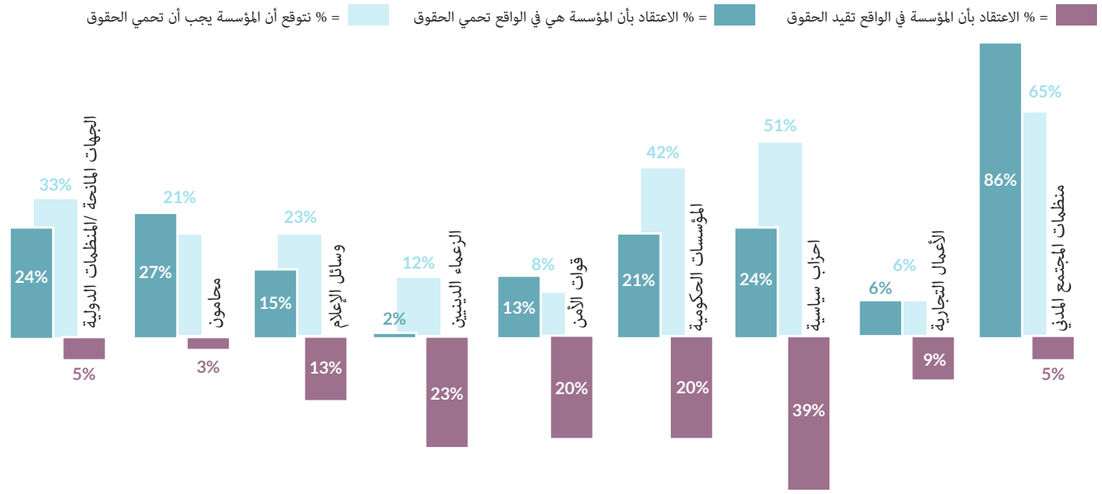

بالنسبة لمؤسسات الدولة، فقد أعرب التونسيون عن قدر أكبر من الثقة في الجيش والشرطة لحماية حرياتهم، حيث ذكر 80٪ أنهم يثقون بالجيش، بينما أعرب أكثر من النصف (52٪) عن ثقتهم في الشرطة. عبَّر 15٪ فقط عن ثقتهم في السلطات الحكومية المحلية لحماية حقوقهم وحرياتهم - وهو أدنى مستوى من الثقة في المؤسسات في البلدان الخمسة التي شملها التقييم. عبَّر من شملهم البحث أيضاً عن مستويات منخفضة من الثقة في السلطة التشريعية (27٪) والسلطة القضائية (35٪).

في مجموعات التركيز والمقابلات، عبّر التونسيون عن خيبة أملهم في مسار ما بعد الثورة في البلاد وقلقهم من أن النخبة الاقتصادية كانت تتكيف وتعود إلى الظهور كمدافع عن السلطة. أدى عجز الحكومة عن إحداث إصلاحات ملموسة - خاصة فيما يتعلق بالقضاء على الفساد - إلى انتكاس الثقة في كل من البرلمان والسلطة التنفيذية. أيضاً، أعرب الذين شملتهم الدراسة عن قلقهم إزاء عدم استقلالية القضاء، وسلط عدد من الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم الضوء على حقيقة أن تونس لا تزال تخضع لقانون الطوارئ الذي كان موجوداً قبل الثورة، مما يترك الأفراد خاضعين لسلطات حكومية واسعة النطاق يمكن توظيفها بشكل تعسفي لتقليص الحقوق والحريات.

حرية تكوين الجمعيات

ذكرت أغلبية كبيرة (96٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين شملهم المسح أنهم كانوا على اطلاع (67٪) أو على اطلاع إلى حد ما (29٪) على القوانين المنظمة لحرية تكوين الجمعيات.

النتائج الرئيسية: حرية تكوين الجمعيات في تونس

العدد التقريبي لمنظمات المجتمع المدني المسجلة على الصعيد الوطني

120,000*

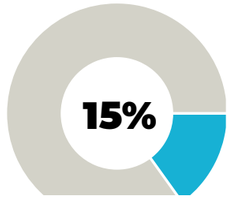

النسبة المئوية لمنظمات المجتمع المدني التي استغرق تسجيلها أكثر من 90 يومًا

المصدر الأكثر شيوعًا لتمويل :منظمات المجتمع المدني
تبرعات فردية

* بناءً على إحصائيات رسمية حكومية

على الرغم من القانون الممكن لمنظمات المجتمع المدني في البلاد، فقد حدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بعض القيود على حرية تكوين الجمعيات المتصلة بالممارسات والإجراءات التنفيذية. كان التحدّي الأكبر للتسجيل الذي تم ذكره مراراً، والذي أشار إليه 27٪ من أصحاب العلاقة، يتمثل في تأخر ردود الحكومة بما يتجاوز ما ينص عليه القانون، فيما ذكر 12٪ أن الأمر استغرق أكثر من ستة أشهر من التاريخ الذي قدمت فيه منظمتهم وثائق الإخطار للمرة الأولى حتى تم تسجيل المنظمة رسمياً. أيضاً، وصف حوالي الخُمس (18٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الوصول إلى مكتب التسجيل باعتباره مستهلكاً للوقت ومكلفاً؛ وقد يكون ذلك بسبب أنه يتعين على منظمات المجتمع المدني خارج تونس السفر إلى العاصمة لتقديم وثائقها الخاصة بالإخطار لدى رئاسة الوزراء. ذكر حوالي ربع أصحاب العلاقة الذين شملهم المسح (24٪) أن منظماتهم قد تعرضت لزيارات مفاجئة من مسؤولين حكوميين أو أمنيين، إما في مقر المنظمة أو في موقع تنفيذ أنشطة المنظمة.

يشير مسح رأي الجمهور إلى أنه يُنظر إلى حرية تكوين الجمعيات باعتبارها متاحة على نطاق واسع: ثلاثة من أصل خمسة (61٪) من المستجيبين من الجمهور في تونس يعتبرون أنفسهم أحراراً أو أحرار جزئياً في ممارسة حقهم في تكوين الجمعيات - وهو أعلى معدل بين البلدان التي شملتها الدراسة.

مع ذلك، وفي مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أشار أصحاب العلاقة إلى أن السلطات منعت الجمعيات التي تتعامل مع المسائل الحساسة مثل مساءلة الدولة أو الفساد أو السلوك الجنسي أو المخدرات من التسجيل. أيضاً، أشار الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم إلى أن عملية التسجيل في تونس تعوقها القدرات المؤسسية المتدنية لدى المسؤولين عن التسجيل، وأن الموارد البشرية والفنية غير الكافية غالباً ما تؤدي إلى تأخيرات في التسجيل. مع ذلك، اتفقت الأغلبية على أن منظمات المجتمع المدني قد انتشرت في تونس منذ الثورة. اعتبر الكثير من الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم أن ازدياد عدد منظمات المجتمع المدني يمثل تحدياً وليس ميزة للفاعلية السياسية للمجتمع المدني التونسي، مع ملاحظة أن التونسيين يشعرون بالقلق من المساعدات الخارجية التي تُغرق البلاد وتحل محل قطاع مجتمع مدني أكثر رسوخاً.

حرية التعبير

أفاد الغالبية (91٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين شملهم المسح في تونس إلى أنهم على اطلاع (47٪) أو على اطلاع إلى حد ما (44٪) على القوانين التي تنظم حرية التعبير. أشارت الأغلبية الساحقة (97٪) من أصحاب العلاقة في منظمات

عبر 97% من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى أنهم يشعرون بالحرية. على خلاف نظرائهم في المغرب والأردن، لم يحدد أصحاب العلاقة التونسيون خطوطاً حمراء واضحة المعالم لما لا يمكن مناقشته علناً.

المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى أنهم يشعرون بالحرية (72٪) أو بالحرية إلى حد ما (25٪) في مناقشة آرائهم علانية في الأماكن العامة. على خلاف نظرائهم في المغرب والأردن، لم يحدد أصحاب العلاقة التونسيون خطوطاً حمراء واضحة المعالم لما لا يمكن مناقشته علناً. مع ذلك، فقد أشاروا إلى أن الموضوعات المتعلقة بالمثلية الجنسية والمخدرات وفساد النخب المرتبطة بالنظام القديم لا تزال حساسة. يبدو أن الغالبية توافق على أن الخطوط الحمراء السابقة قد ألغيت رسمياً، لكن المكاسب التي تحققت فيما يخص حرية التعبير لم يتم بلورتها بشكل كامل.

فقط نسبة صغيرة من أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح (9٪) ذكروا أن منظماتهم قد مُنِعت من التعبير عن الآراء من جانب سلطة تتبع الدولة أو سلطة حكومية. حاولت معظم المنظمات (88٪) الممثلة في مسح أصحاب العلاقة القيام بأنشطة التوعية الإعلامية في السنوات الخمس الماضية؛ ووصف غالبية (81٪) أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح الوصول إلى وسائل الإعلام في تونس بأنه "يسهل الوصول إليها" أو "يمكن الوصول إليها إلى حد ما"؛ فيما ذكر 19٪ أنه كان من الصعب الوصول إلى وسائل الإعلام كمنظمة مجتمع مدني. يتمثل أحد التحديات الرئيسية أمام الوصول إلى وسائل الإعلام في تونس هو عدم التجاوب من جانب وسائل الإعلام. أشار أصحاب العلاقة أيضاً إلى التحديات المتعلقة بوسائل الإعلام التي يتم تسييسها وتقوم بعرض وجهات نظر متحيزة سياسياً.

حرية التجمع

شارك معظم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في تونس في تجمع عام، إلا أنهم وصفوا أيضاً ممارسة حرية التجمع بوصفها تخضع للتقييد بقدر أكبر من الحريات المدنية الأخرى، إلى حد كبير عن طريق الممارسات التنفيذية مثل إصدار تصاريح التجمع أو تهديدات الشرطة.

ذكر معظم أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح (85٪) أنهم كانوا على اطلاع (41٪) أو على اطلاع إلى حد ما (44٪) على القانون الذي ينظم التجمعات العامة، وشارك معظمهم (78٪) في احتجاج أو مظاهرة أو أي تجمع عام آخر في السنوات الخمس الماضية. من بين أولئك الذين نظموا أو حاولوا تنظيم تجمع (34٪) وقدموا طلباً للحصول على تصريح، جميعهم وصفوا عملية الحصول على تصريح بأنها معقدة أو معقدة للغاية. ذكر واحد من كل ستة أشخاص (16٪) أنه تم منعهم من المشاركة في تجمع عام خلال السنوات الخمس الماضية، ويرجع ذلك بشكل رئيسي إلى تفريق التجمع من قبل مسؤولين أمنيين. مع ذلك، أفادت نسب متماثلة من أصحاب العلاقة بأنهم شاهدوا حوادث قامت فيها الحكومة بتفريق تجمعات عامة (59٪) كأولئك الذين شاهدوا قيام الحكومة بحماية تجمعات عامة (54٪).

بالتالي، وعلى الرغم من الحالات التي تقوم فيها بمنع حرية التجمع، فإنه لا يزال يُنظر إلى الحكومة على أنها تحمي تجمعات في كثير من الحالات. علاوة على ذلك، فإن العدد الكبير نسبياً من أولئك الذين شهدوا أي نوع من أنواع الحوادث قد يعكس العدد الكبير الذي تمكن في الأساس من المشاركة في أي تجمع.

كذلك، تباينت الآراء التي عبر عنها أصحاب العلاقة في المناقشات والمقابلات: أشاد بعض الناشطين بالحرية شبه الكاملة في هذا المجال، مستشهدين بحقيقة أنهم يحتاجون فقط إلى تقديم إخطار مسبق قبل ثلاثة أيام إلى وزارة الداخلية يحددون فيه وقت ومكان الاحتجاج، في حين أن الآخرين كانوا أكثر تعبيراً عن القلق، مشيرين إلى أن هذه الحرية تعتمد على موضوع ومكان الاحتجاج. على نحو ما ذُكِر أعلاه، فإنه لا يزال هناك قانون طوارئ معمول به في تونس، وذكر العديد من الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم أن السلطات الواسعة النطاق الممنوحة لجهاز أمن الدولة استخدمت في بعض الأحيان لحظر أو تفريق المظاهرات المشروعة.

المشاركة العامة

ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في تونس العقبات التي تحول دون وصولهم إلى المشاركة العامة. من بين هؤلاء الذين شملهم المسح الذين حاولوا الحصول على معلومات من الحكومة، ذكر خُمسي المستجيبين (40٪) أنهم تمكنوا من الحصول على المعلومات أو الوثائق "في بعض الأحيان"، في حين ذكر (20٪) أنهم "نادراً" ما نجحوا في ذلك أو أنهم لم ينجحوا "أبداً".

أجاب حوالي 80٪ من المشاركين في مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بأن القانون إما لا يسمح (42٪) أو يسمح جزئياً (38٪) بمشاركتهم في صنع السياسات و التشريع على المستوى الوطني، في حين ذكر 13٪ منهم أنه بالفعل يسمح لهم بالمشاركة. غير أن هذه الآراء تتغير بدرجة كبيرة عند الحديث عن المشاركة على المستوى المحلي بدلاً عن المستوى الوطني: ذكر أكثر من خُمسي المستجيبين (41٪) من أصحاب العلاقة أن القانون يسمح لمجموعاتهم بالمشاركة في السياسات المحلية والعمليات التشريعية، أو يسمح جزئياً (29٪) بهذه المشاركة. وفقاً لمجموعات التركيز والمقابلات، فإن الاحساس بالاستبعاد السياسي، على نحو ما تم توضيحه أعلاه فيما يتعلق بعدم الثقة في المؤسسات الحكومية، هو أمر شائع بشكل خاص بين الشباب التونسي، ومازال يقوض الانجازات المتعلقة بالمشاركة المدنية.

على الرغم من حقيقة أن معظم الإجابات أشارت بأن القانون لا يسمح أو يسمح جزئياً بمشاركتهم في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية، إلا أن معظم أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني ذكروا أن منظماتهم كانت قادرة على لعب دور مؤثر (12٪) أو مؤثر إلى حد ما (50٪) فيعملية صنع السياسة و التشريع. أيضاً، وصف معظمهم (64٪) علاقة منظمتهم بالسلطات الوطنية بأنها علاقة تعاونية. أقل من الخمس (18٪) وصفوا العلاقة بأنها غير موجودة، وتقريباً لم يصف أياً منهم (4٪) علاقتهم بالحكومة على أنها عدائية أو تنطوي على تهديد.

ذكر حوالي نصف أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (45٪) أن منظماتهم شاركت في حوار من نوع ما مع السلطات الوطنية في السنوات الخمس الماضية. ذكر أقل من خُمس أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني التونسية (17٪) أنهم مُنِعوا من المشاركة في الحوارات بشأن السياسات أو الانخراط مع السلطات الوطنية؛ ومن بين هؤلاء، فإن غالبيتهم ذكروا أنه

تونس: موقف الجمهور تجاه التبرع لمنظمات المجتمع المدني

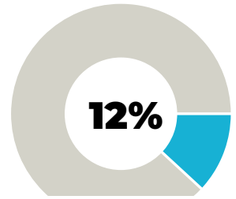

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا قيامهم بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في السابق

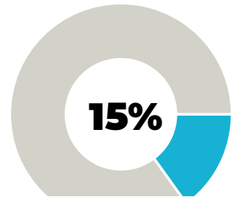

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا أنه من المرجح أن يقوموا بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في المستقبل

الأشخاص الذين يشتركون في المشروعات هم الأكثر احتمالاً أن يدعموا تبرعاتهم:

35%

الأنشطة الخيرية

24%

التنمية الاجتماعية

21%

النمو الإقتصادي

لم يتم إبلاغهم بالاجتماعات أو الفعاليات العامة مسبقاً. في مجموعات التركيز والمقابلات، أشار أصحاب العلاقة إلى أن المشاركة لا تحدث دائماً من خلال الحوار الرسمي، على سبيل المثال، فقد ذكروا أن البرلمان نظم أحياناً جلسات مفتوحة غير رسمية ودعا ممثلي المجتمع المدني للمشاركة في مناقشات مع البرلمانيين.

حشد الموارد

حدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بعض العقبات التي تحول دون قدرتهم على حشد الموارد المالية. وصف معظم أصحاب العلاقة التمويل الأساسي لمنظمتهم بأنه يأتي من مصادر محلية، سواءً من التبرعات الفردية (35٪) أو التمويل الحكومي المحلي (12٪) أو التمويل من القطاع الخاص المحلي (6٪). مع ذلك، ووفقاً لما ذكره ما يقرب من نصف (47٪) المستجيبين من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني، فإن القانون يفرض قيوداً على قدرة منظماتهم على الوصول إلى التمويل المحلي. ذكر خُمس المستجيبين تقريباً (19٪) أنه تم حرمان منظماتهم من الحصول على التمويل من مصدر حكومي محلي، على سبيل المثال، ذكر 6٪ أنه تم رفض منح منظماتهم تصريحاً لجمع التبرعات العامة.

ذكر ما يقرب من خُمسي أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (38٪) أن منظماتهم تتلقى تمويلاً أجنبياً، فيما ذكر الربع منهم تقريباً (24٪) أن التمويل الأجنبي هو مصدر تمويلها الأساسي. في المقابلات ومجموعات التركيز، كان أصحاب العلاقة أقل شعوراً بالقلق بشأن القيود القانونية المفروضة على التمويل الأجنبي، مثل الاشتراط على أن تصرح المنظمات المسجلة علناً عن أي تمويل تتلقاه من خارج تونس. عوضاً عن اعتبار هذا الأمر إشكالياً، فإن أصحاب العلاقة الذين تم إجراء مقابلات معهم ينظرون إلى هذا الأمر بوصفه خطوة إيجابية لتعزيز المساءلة والشفافية في أوساط منظمات المجتمع المدني.

آليات التخفيف من القيود المفروضة على الحريات المدنية في تونس

رداً على سؤال حول أولويات منظمات المجتمع المدني للتغلب بفعالية على القيود المفروضة على الحريات المدنية في تونس، حددت معظم المنظمات (68٪) الحاجة إلى بناء القدرات الداخلية في أوساط المنظمات. أشارت أكثر من نصف المنظمات (55٪) إلى الحاجة إلى تعزيز المناصرة للإصلاح القانوني والسياسي، فيما ذكرت نصفها (48٪) أن تعزيز مشاركة منظمات المجتمع المدني مع وسائل الإعلام تمثل أولوية أيضاً. خلال مناقشات

مجموعات التركيز والمقابلات، اقترحت منظمات المجتمع المدني آليات التخفيف التالية للحد من تأثير القيود القانونية والتحديات الأخرى على الحريات المدنية في تونس:

حرية تكوين الجمعيات: المساعدة في تنظيم عملية التسجيل

الكثير من منظمات المجتمع المدني حددت التحديات المتعلقة بعملية التسجيل. يمكن أن تشمل جهود التخفيف من هذه التحديات ما يلي:

- جعل المعلومات المتعلقة بعملية التسجيل ومتطلباته أكثر وضوح اً وأكثر سهولة ويمكن الوصول إليها.
- تضمين معلومات عن كيفية قيام منظمات المجتمع المدني بالطعن في حال رفض إخطارات تسجيلها.
- بناء قدرات موظفي الوزارة المختصة بعملية التسجيل لجعل العملية أسرع وأقل تعقيداً.
- نقل عملية التسجيل إلى الإنترنت لمساعدة منظمات المجتمع المدني على تجنب استهلاك الوقت والقيام بزيارات متعددة إلى مكتب الوزارة.

حرية التعبير: الاستفادة من البيئة الداعمة والتمكينية

لدى منظمات المجتمع المدني التونسية وأفراد الجمهور شعور إيجابي كبير بشأن وصولهم إلى الحق في حرية التعبير في تونس. من الممكن تعزيز المكاسب التي تحققت فيما يخص حرية التعبير كما يلي:

- دعم إنشاء منصات إعلامية مستقلة على الإنترنت وبشكل مطبوع على حد سواء.
- الاستفادة من المشهد الثقافي النشط والملتزم في تونس للبدء في معالجة الموضوعات الحساسة المتبقية، مثل السياسة والدين السلوك الجنسي.

حرية التجمع: تمكين وحماية التجمعات السلمية

- الانخراط مع السلطات على المستوى المحلي للعمل على إنشاء المساحات العامة التي من شأنها أن تتيح ساحات لأغراض التجمع يكون الوصول إليها أكثر سهولة.
- العمل مع السلطات الأمنية لتعزيز معلوماتها حول مسؤولياتها في حماية التجمعات والحالات المحدودة التي قد يتم فيها عرقلة التجمع أو تفريقه.

المشاركة العامة:

الوصول إلى المعلومات وبناء الائتلافات

- بناء الوعي لدى منظمات المجتمع المدني و العموم حول القانون التونسي بشأن الحق في الوصول إلى المعلومات. دعم إنشاء آليات جديدة لتسهيل عملية الاستجابة لطلبات المعلومات، وبناء قدرات المسؤولين الحكوميين لتطبيق القانون بشكل كامل وعادل.
- تشكيل ائتلافات من منظمات المجتمع المدني لدعم المشاركة في والتأثير على عملية صنع السياسة و التشريع على المستوى الوطني.
- الاستفادة من العلاقات القائمة بين منظمات المجتمع المدني والمسؤولين على المستويين المحلي و الجهوي للدفع بالتغيير على المستوى الوطني.

حشد الموارد:

استكشاف سبل بديلة لحشد الدخل

- إدراج مؤسسات القطاع الخاص في جلسات التخطيط الإستراتيجي وخطط المشاريع لتشجيع توليها زمام المبادرة ومساهماتها في حماية الحريات المدنية.
- العمل مع المسؤولين الحكوميين المحليين والوطنيين للدعوة إلى توسيع التمويل العمومي لمنظمات المجتمع المدني. حيثما توجد فرص للتمويل الحكومي، فإنه يتعين توعية منظمات المجتمع المدني حول هذه الفرص وبناء قدرات منظمات المجتمع المدني للحصول على هذا التمويل.
- تعزيز العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والدوائر الشعبية، و زيادة التركيز على المشاريع التي تخاطب طموحات الناس واحتياجاتهم، بدلاً من أجندات الجهات المانحة.
- الاستفادة من فرص التوسع للمشاريع الاجتماعية لإحياء إشراك المجتمعات المحلية.

لبنان

مقياس الحريات المدنية

نسبة المستجيبين من الجمهور في لبنان الذين قالوا أنهم شعروا "بالحرية" لممارسة الحريات المدنية الأساسية التالية:

تكوين الجمعيات
60%

التجمع
59%

التعبير
70%

المشاركة
27%

لمحة عامة

عكست مسوحات أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني و العموم في لبنان قلقاً بشأن وصولهم إلى الحريات المدنية، وبشكل خاص حرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع. أيضاً، أعرب أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن تشاؤمهم حول قدرة مؤسساتهم على المشاركة بشكل فعال في العمليات السياساتية والتشريعية وتأثيرها في إحداث تغيير حقيقي.

شملت عينة المسح في لبنان 91 من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني، توزعت بين مؤسسين (56٪) وأعضاء مجلس إدارة (41٪) أو موظفين (23٪) من المنظمات التي يمثلونها. جميع منظماتهم تقريباً (91٪) كانت مسجلة ومعظمهم عملوا إما على المستوى الوطني (57٪) أو على المستوى المحلي (33٪). أفاد غالبية االمشاركين بالمسح بأن منظماتهم تنشط في المجالات المتعلقة بالتنمية الاجتماعية (76٪) وحقوق الإنسان (56٪)، فيما مجموعة أصغر من المنظمات تعمل في مجال الفنون والثقافة (23٪). شملت أنشطة المنظمات في الغالب التوعية (89٪) والتدريب وبناء القدرات (84٪) وتقديم الخدمات (63٪)؛ وبقدر أقل حشد الدعم والمناصرة (25٪) والرصد (16٪).

اعتبرت أغلبية كبيرة من أصحاب العلاقة (82٪) منظمات المجتمع المدني باعتبارها الكيانات الأساسية التي تحمي الحقوق والحريات المدنية؛ كما تم ذكر المؤسسات الحكومية (38٪) والجهات المانحة / المنظمات الدولية (31٪) والمحامين (21٪) كحماة لهذه الحقوق.

من ناحية أخرى، ينظر 71٪ من المشاركين في المسح الى الأحزاب السياسية باعتبارها قوة مقيِّدة. في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أشار أصحاب العلاقة إلى أن الأحزاب السياسية تمارس دوراً تقييدياً في الحالات التي تحاول فيها منظمات المجتمع المدني أو الناشطين مواجهة الوضع الراهن. في الماضي، تدخلت الأحزاب لعرقلة الحراكات المنظمة، و ذلك من خلال التشكيك في الناشطين والمنظمات التي تقف وراء تلك الحراكات . تعكس ردود أصحاب العلاقة في المسوحات ملاحظات متناقضة حول دور المؤسسات الحكومية بشكل عام، في ظل نسب متساوية للإجابات التي تعتبر المؤسسات الحكومية مقيِّدة (35٪) و تلك التي تعتبرها تمكينية (38٪). أما قوات الأمن فقد كانت أقل احتمالاً من أن يُشار إليها تشكل تهديداً للحريات المدنية.

تصور منظمات المجتمع المدني لدور مختلف الأطراف في حماية الحريات المدنية في مقابل دور هذه الأطراف المقيّد لمثل هذه الحريات في لبنان

توقعات المستجيبين حول ما إذا كان يجب على المؤسسات حماية الحقوق مقابل ما إذا كانوا يفعلون ذلك بالفعل

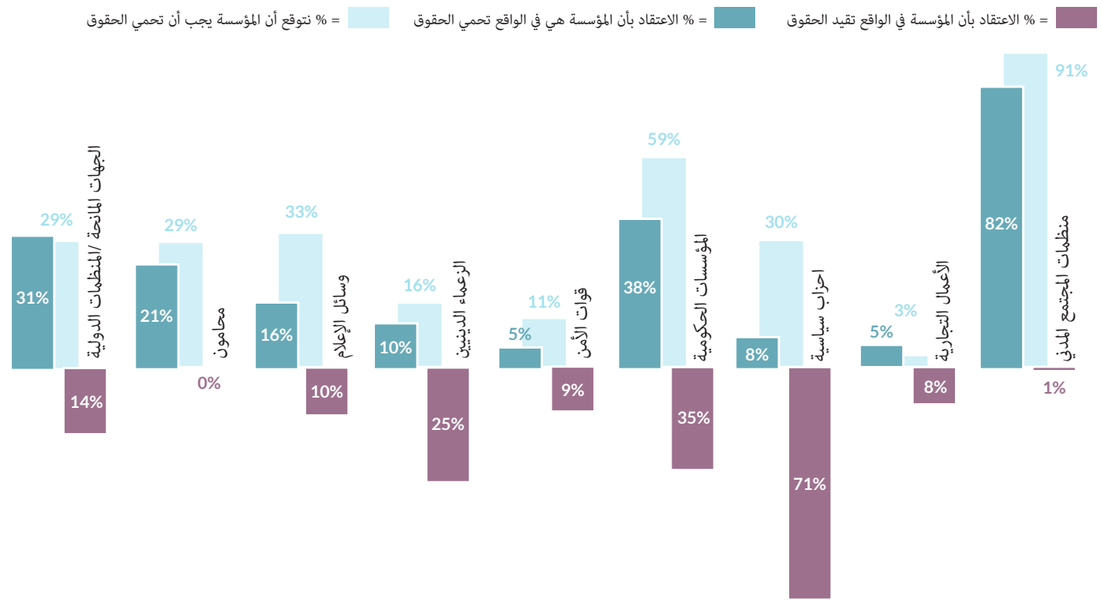

وفقاً لبيانات المسح، ينظر أصحاب العلاقة في لبنان إلى طبيعة القيود والتهديدات التي يتعرض لها نشاطهم غالبا نتيجة للتفاوت في السلطة السياسية (81٪)، يليها الفساد والمحسوبية (79٪) والممارسات والسياسات الرسمية (69٪). ما يقرب من ثلث المشاركون بالمسح(30٪) استشهدوا بالقوانين والقواعد واللوائح باعتبارها من بين أكبر التهديدات التي تواجه الحريات المدنية.

رأي الجمهور

عبَّر المشاركون في مسح العموم في لبنان عن قدر كبير من عدم الثقة في الجهات المدنية الفاعلة. اعتبرت المنظمات غير الحكومية والمجموعات غير الرسمية كأكثر المؤسسات التي تحظى بالثقة على نطاق واسع، إلا أن نصف الذين شملهم المسح فقط أشاروا إلى أنهم يثقون بالمنظمات غير الحكومية (48٪) والمجموعات غير الرسمية (47٪) للدفاع عن حقوقهم وحرياتهم. تشير النتائج أيضاً إلى أن الجمهور اللبناني لديه أعلى مستويات عدم الثقة في المنظمات الدينية والنقابات والمؤسسات الاجتماعية: أشار نصفهم تقريباً إلى أنهم لا يثقون بشدة بالمؤسسات الدينية (54٪) والنقابات (51٪) والمؤسسات الاجتماعية (51٪) والتعاونيات (48٪).

في حين يعتقد أغلبية االعموم بأنهم يتمتعون بحريات كبيرة في تكوين الجمعيات والتعبير والتجمع، تشير نتائج المسح إلى وجود قدر كبير من عدم الثقة في مؤسسات الدولة، بخلاف الجيش، لحماية هذه الحقوق. مستويات الثقة في السلطة التشريعية والسلطة القضائية والسلطات المحلية للدولة، جميعها عند نسبة أقل من 48٪.

يظل الجيش المؤسسة الوحيدة التي تتمتع بالقدر الأكبر من ثقة العموم في لبنان، حيث تشير نسبة 92٪ من الإجابات إلى

النتائج الرئيسية: حرية تكوين الجمعيات في لبنان

العدد التقريبي لمنظمات المجتمع المدني المسجلة على الصعيد الوطني

8,500*

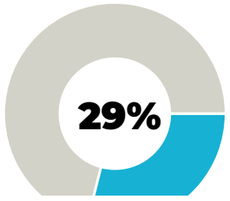

النسبة المئوية لمنظمات المجتمع المدني التي استغرق تسجيلها أكثر من 90 يومًا

المصدر الأكثر شيوعًا لتمويل منظمات المجتمع المدني: :تبرعات فردية

* بناءً على إحصائيات رسمية حكومية

أنهم يثقون بالجيش لحماية حقوقهم المدنية والسياسية. على الرغم من أن الشرطة هي ثاني أكثر مؤسسات الدولة الموثوق بها في لبنان (بنسبة 40٪)، إلا أن نسبة ثقة اللبنانيين في الشرطة تظل هي الأدنى مقارنةً بالبلدان الأخرى التي شملتها الدراسة.

حرية تكوين الجمعيات

ذكرت أغلبية كبيرة (84٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أنهم كانوا على اطلاع (65٪) أو على اطلاع إلى حد ما (19٪) على القوانين المنظمة لحرية تكوين الجمعيات.

تكشف كل من بيانات المسح والنتائج النوعية أن أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني يواجهون قيوداً على حريتهم في تكوين الجمعيات. تشير الردود الواردة في المسح والمقابلات ومناقشات مجموعات التركيز إلى أن هذه القيود تتعلق بدرجة رئيسية بالممارسات والإجراءات التنفيذية.

على غرار التحديات التي تم ذكرها في بلدان أخرى، وصف أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في لبنان عملية إنشاء أي منظمة مجتمع مدني رسمية بأنها مكلفة وتستغرق وقتاً طويلاً ، مما يجعل من الصعب على المنظمات الجديدة أن تتشكل. من بين المجموعات المسجلة التي تم مسحها في لبنان، أفاد الخُمس منها (20٪) أنه يتعين عليها الانتظار أكثر من ستة أشهر بين تاريخ تقديم وثائقهم لأول مرة لإخطار الحكومة بتأسيسها حتى تاريخ استلام منظماتهم إيصالات تسجيلها. تماشياً مع هذه النتيجة، فإنه عندما سئل أصحاب العلاقة عن التحديات التي واجهتهم خلال عملية الإخطار، كانت المشكلة الأكثر تكراراً التي ذكرها أصحاب العلاقة هي تأخر رد الحكومة على الإخطار بما يتجاوز ما يسمح به القانون. على الرغم من وجود التزام قانوني بأن تعيد وزارة الداخلية إيصالات التسجيل إلى منظمات المجتمع المدني في غضون 30 يوماً من تاريخ استلام إخطاراتها، ذكر أصحاب العلاقة أن الوزارة في بعض الحالات تتأخر في إصدار الإيصالات.

في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أشار أصحاب العلاقة إلى أن التأخيرات في عملية التسجيل ترتبط غالباً بالتحريات حول أنشطة المنظمة ومؤسسيها. وفقاً لأصحاب العلاقة، أصبح تسجيل أي منظمة مجتمع مدني أكثر صعوبة بعد الأزمة السورية بسبب مخاوف الحكومة بشأن تسجيل الجماعات غير المشروعة وتهريب الأموال. أيضاً، وفي ظل وجود ناشطين سوريين في البلاد، فقد تم وضع تدابير إضافية للمتطوعين والموظفين الذين يتقاضون أجراً وأعضاء مجلس الإدارة الذين ليسوا مواطنين لبنانيين. على سبيل المثال، فإنه يتعين على هؤلاء الأفراد الآن الخضوع لإجراءات بيروقراطية إضافية للحصول على تصاريح عمل.

أفاد ما يقرب من سدس (16٪) أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح بأن منظماتهم قد تعرضت لزيارات مفاجئة من مسؤولين حكوميين في مقرات منظماتهم. في إحدى المقابلات، ذكر عضو في إحدى منظمات المجتمع المدني التي عملت طويلاً مع المجتمع المدني اللبناني، وبينما أصبح هذا الأمر الآن أكثر ندرة مما كان عليه في الماضي، فإنه لم يكن من غير المألوف أن تظهر السلطات في ورش عمل منظمات المجتمع المدني وغيرها من الفعاليات. بالإضافة إلى ذلك، تقضي منظمات المجتمع المدني وقتاً طويلاً في إعداد وتقديم تقارير الأنشطة والتقارير المالية إلى الحكومة. أفاد ربع المستجيبون (25٪) عن قضاء أكثر من 32 ساعة لإعداد هذه التقارير كل شهر، وهو المعدل الأعلى بين البلدان الخمس التي شملتها الدراسة. أشار ما يقرب من النصف (46٪) إلى أن منظماتهم تحتاج إلى مساعدة قانونية أو مساعدة أخرى من الخبراء لاستكمال إعداد تقارير الأنشطة والتقارير المالية.

حرية التعبير

حرية التعبير في لبنان، خاصة عند مقارنتها بالبلدان الأربعة الأخرى، محمية بشكل جيد. ذكر غالبية (84٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين شملهم المسح في لبنان بأنهم على اطلاع (60٪) أو على اطلاع إلى حد ما (24٪) على القوانين التي تنظم حرية التعبير، وذكرت الأغلبية الساحقة (97٪) من المستجيبين من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أنهم يشعرون بأنهم أحرار (69٪) أو أحرار إلى حد ما (27٪) في التعبير عن آرائهم علناً. مع ذلك، ذكرت 13٪ من المنظمات أنه تم منعها من التعبير عن نفسها من قبل سلطة حكومية ما. اتخذ هذا المنع شكل رفض الترخيص للمنظمة لعقد أو حضور فعالية خطابية عامة، أو في عدة حالات اعتقال أشخاص بسبب ما يعبرون عنه.

في مجموعات التركيز، ذكر المشاركون العديد من حالات الاضطهاد بأشكال أخرى مثل دعاوى التشهير ضد الأفراد الذين انتقدوا موظفين عموميين والجيش اللبناني. بالإضافة إلى ذلك، أثار عضو في إحدى المنظمات التي تعمل على مناهضة الرقابة الممارسة الشائعة للحكومة في حظر الأفلام أو الموسيقى أو أي عمل ثقافي يتناول "مواضيع حساسة"، بما في ذلك السياسة اللبنانية والدين والطائفية والسلوك الجنسي. من الممكن أن يتعرض الصحفيين والناشطين وغيرهم إلى تداعيات التصريحات التي تسيء إلى قادة الأحزاب الدينية أو السياسية. تنتمي الغالبية العظمى من وسائل الإعلام إلى الأحزاب السياسية، مما يخلق مستوى إضافياً من الضغط على الخطاب السياسي.

أيضاً، أعرب أصحاب العلاقة في المقابلات عن القلق إزاء إنشاء مكتب مكافحة الجرائم الإلكترونية وحماية الملكية الفكرية في لبنان، وأفادوا بأنه تم استخدام هذا المكتب كأداة للضغط على الناشطين والحد من حرية التعبير. أشار بعض المشاركين إلى المكتب باسم "المكتب اللبناني لمناهضة الخطاب" أو "مكتب لبنان للقمع"، مشيرين إلى أنه استدعى عدد من الناشطين لاستجوابهم وأجبرهم على توقيع تعهدات بعدم انتقاد بعض السياسيين.

أفاد حوالي سبعة من كل عشرة (71٪) من منظمات المجتمع المدني أن منظماتهم قد نفذت أنشطة توعية إعلامية في السنوات الخمس الماضية، في حين ذكر معظمهم أن وصولهم للإعلام سهل (65٪) أو سهل إلى حد ما (22٪).

حرية التجمع

لم يعبر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن التفاؤل بشأن وصولهم إلى الحق في حرية التجمع. أفاد غالبية المستجيبون (83٪) أنهم على اطلاع (54٪) أو على اطلاع إلى حد ما (29٪) على القوانين المنظمة لحرية التجمع في لبنان. شارك أكثر من نصف (56٪) المستجيبين في تجمعات عامة في السنوات الخمس الماضية، وأفاد عدد كبير (25٪) عن أنهم شاهدوا حوادث قامت فيها الدولة بمنع أو تفريق تجمع عام. أولئك الذين شاهدوا هذه الحوادث كانوا قد شاهدوا في المتوسط خمس فعاليات من هذا القبيل.

في المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بصورة متكررة إلى التدابير المتخذة ضد المحتجين خلال مظاهرات صيف 2015 رداً على أزمة القمامة في لبنان: استخدمت قوات الأمن شاحنات المياه والغاز المسيل للدموع ضد المحتجين، بالإضافة إلى اعتقال عدد من المحتجين الذين حوكموا في وقت لاحق من قبل المحاكم العسكرية. أحد الناشطين صودرت الكاميرا التي كانت بحوزته من قبل قوات الأمن خلال الاحتجاجات ولم يستردها بعد. تم تهديد الأفراد المتحدثين بشكل خاص بدفع غرامات كبيرة وبالسجن، وأجبروا على إجراء فحوصات البول.

بالإضافة إلى القيود التي تفرضها الدولة، عبَّر أصحاب العلاقة عن أثر التقسيم الطائفي للسلطة في لبنان. أشار أصحاب العلاقة إلى أن الأحزاب السياسية غالباً ما ترسل محرضين لتعكير صفو المظاهرات بل وحتى التحريض على العنف في المظاهرات. علاوة على ذلك، لا يمكن للمحتجين أن ينتقدوا اي حزب سياسي في أي منطقة جغرافية تخصه ، مما يقلص بشكل كبير من الحيز المادي الفعلي الذي يمكن تنظيم المظاهرات فيه. ينشأ هذا الأمر بشكل خاص عندما تتقاطع الحراكات مع الخطوط الإيديولوجية أو الطائفية التقليدية.

المشاركة العامة

أعرب أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني عن قلق كبير حول أوجه المشاركة المدنية. رأت غالبية أصحاب العلاقة الذين شملهم المسح أن القانون إما أنه لا ينص على (30٪) أو ينص جزئياً فقط على (33٪) مشاركة منظمات المجتمع المدني في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. اشار أصحاب العلاقة إلى نتائج مماثلة للعمليات السياساتية والتشريعية المحلية: ذكر 26٪ أن القانون لا ينص على مشاركتهم على المستوى المحلي، فيما ذكر 41٪ أنه ينص جزئياً فقط على هذه المشاركة.

أيضاً، يمثل وصول الأفراد إلى المعلومات تحدياً. في حين لم يطلب سوى عدد قليل من ا المشاركين في المسح معلومات أو وثائق من الحكومة، فإن أكثر من الخُمس (22٪) من هؤلاء لم يتمكنوا أبداً من استلام الوثائق التي طلبوها. تم تأكيد هذه النتيجة في مناقشات مجموعات التركيز التي ذكر المشاركون فيها أن قانون حق الوصول إلى المعلومات لم يتم تنفيذه بالكامل بعد.

وصف أكثر من نصف المشاركين في المسح (56٪) علاقتهم بالسلطات الوطنية بأنها تعاونية، بينما وصفها 4٪ فقط بأنها عدائية أو تنطوي على تهديد. بالإضافة إلى ذلك، أفاد أكثر من نصف المشاركين في المسح (52٪) أنهم شاركوا في حوارات مع السلطات الوطنية في السنوات الخمس الماضية؛ وذكر عدد قليل منهم أنه تم استبعادهم من ذلك، مستشهدين بشكل أساسي بنقص المعلومات حول الاجتماعات والفعاليات العامة.

لبنان: موقف الجمهور تجاه التبرع لمنظمات المجتمع المدني

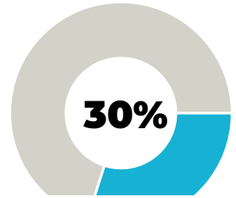

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا قيامهم بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في السابق

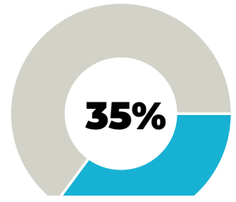

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا أنه من المرجح أن يقوموا بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في المستقبل

الأشخاص الذين يشتركون في المشروعات هم الأكثر احتمالاً أن يدعموا تبرعاتهم:

50%
الأنشطة الخيرية

26%
التنمية الاجتماعية

11%
النمو الإقتصادي

حشد الموارد

أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى تحديات كبيرة في حشد الموارد. ذكر عدد كبير (41٪) من أصحاب العلاقة أن مصدر الدخل الرئيسي لمنظماتهم قد انخفض من عام 2014 إلى عام 2017 ، وهو أعلى معدل بين البلدان الخمسة. حدد أصحاب العلاقة في أحيان كثيرة (40٪) التمويل الأجنبي بوصفه المصدر الرئيسي لتمويل منظماتهم؛ فيما مثلت التبرعات من الأفراد المصدر الثاني الأكثر شيوعاً للأموال حسب ما ذكره 36٪ من أصحاب العلاقة. مصادر الأموال الإضافية غير الرئيسية المستخدمة عادة تأتي من رسوم العضوية (24٪) والتمويل الحكومي المحلي (20٪). في مناقشات مجموعات التركيز، ذكر أصحاب العلاقة أن العديد من منظمات المجتمع المدني التي تعتمد على مصادر التمويل الأجنبية كافحت لضمان استمرار التمويل لأنشطتها نتيجة للتغيرات في أولويات الجهات المانحة الأجنبية. علاوة على ذلك، أفاد أصحاب العلاقة بأن البنوك تفرض على منظمات المجتمع المدني والناشطين قواعد وشروط جديدة تتعلق بالتمويل تقتضي تقديم المزيد من الوثائق لإثبات مصادر تمويلها وتحتاج إلى إجراءات ومعاملات ورقية كثيرة من أجل فتح حسابات مصرفية وإجراء معاملات مصرفية.

من ناحية أخرى، ذكر ثلث أصحاب العلاقة (33٪) أنه ليس لديهم أي علاقة مع السلطات الوطنية على الإطلاق. ذكر أغلب أصحاب العلاقة (68٪) أن منظماتهم ليست مؤثرة أو حتى مؤثرة إلى حد ما فيما يتعلق بالعمليات السياساتية والتشريعية.

في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، أشار المشاركون إلى العديد من الحملات الوطنية التي نجحت في التواصل مع الشبكات الأهلية للدفع بالتغيير على المستوى المحلي. شمل ذلك الحملة الخاصة بالقانون رقم 174 بشأن منع التدخين في الأماكن العامة؛ والحملة الموجهة ضد المادة 522 من قانون العقوبات التي تتيح للمغتصب الإفلات من العقوبة بالزواج من ضحيته؛ وحملة المناصرة حول المرسوم رقم 2012/220 بشأن تيسير الحركة و التنقل داخل المؤسسات العامة. في حين أن هذه الحملات أعادت بعض الأمل في أوساط منظمات المجتمع المدني حول المساحة المتاحة للمشاركة المدنية، عبَّر الكثيرين عن خيبة الأمل في ظل فشل الحكومة في تنفيذ المبادرات الجديدة؛ أو تنفيذها بشكل جزئي فقط، وقد أشاروا إلى أن لمنظمات المجتمع المدني الحرية في لعب أدوار فعالة في الحركات السياسية والمدنية والتعبير عن آرائها والتظاهر، ومع ذلك فهم يشعرون في نهاية المطاف أنه يتم تجاهل أصواتهم ولا يستطيعون إحداث تغيير حقيقي التأثير فيه. لخَّص أحد المشاركين في مجموعة التركيز مقولة رئيس الوزراء السابق، سليم الحص، قائلاً: "لدينا الكثير من الحرية ولكن دون ديمقراطية".

آليات التخفيف من القيود على الحريات المدنية في لبنان

رداً على سؤال حول أولويات منظمات المجتمع المدني للتغلب بفعالية على القيود المفروضة على الحريات المدنية في لبنان، أشار معظم (84٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى أن منظمات المجتمع المدني بحاجة إلى بناء قدراتها المؤسساتية. أيضاً، أشارت الأغلبية إلى الدعوة إلى الإصلاح القانوني وإصلاح السياسات (60٪) وبناء دعم أقوى بين الجمهور (54٪) باعتبار ذلك تدخلات ذات أولوية. خلال مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، اقترحت منظمات المجتمع المدني آليات التخفيف التالية للحد من تأثير القيود القانونية والتحديات الأخرى على الحريات المدنية في لبنان:

حرية تكوين الجمعيات: معالجة تحديات التسجيل

- نظر اً للتحديات التي تواجه عملية التسجيل، فإنه قد يكون من الأنسب أن تتجنب بعض منظمات المجتمع المدني التأسيس الرسمي وتعمل بدلا من ذلك بشكل غير رسمي، باستخدام منصات الإنترنت لتسهيل العمليات اليومية.
- يمكن أن تؤدي ائتلافات منظمات المجتمع المدني إلى المزيد من الضغط على الحكومة لإصلاح القوانين المقيدة للجمعيات والممارسات التنفيذية.

حرية التعبير: الاعتماد على وسائل الإعلام المستقلة

- إنشاء ودعم مجموعات وسائل الإعلام المستقلة التي تدعم الصحافة الاستقصائية من أجل تجاوز القيود المفروضة على الخطاب السياسي والمواضيع الحساسة الأخرى.

حرية التعبير: توسيع الائتلافات وتوثيق التحديات

- الاستفادة من الائتلافات القائمة التي تعمل على مناهضة القيود المفروضة على حرية التعبير وانتهاكها، من أجل البناء على الدروس المستفادة منها للدعوة على نطاق وطني.
- توثيق الإجراءات الحكومية العدائية ضد المتحدثين من الناشطين والمدافعين لدعم التحرك ضد الأحكام والممارسات القانونية التقييدية.

تخفيف القيود على حرية التجمع: تحسين التواصل الشبكي والدعم بين منظمات المجتمع المدني

- الانخراط مع عدد أكبر من منظمات المجتمع المدني لزيادة الضغط على الجهات التي تقيد حقوق التجمع. على سبيل المثال، الاستثمار في هيئة تنسيقية تضم مختلف منظمات المجتمع المدني العاملة في البلاد.
- إنشاء منصة تقوم برصد كل فعاليات المجتمع المدني كنقطة مرجعية للجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل حشد أكثر فعالية.
- إعادة تنشيط الاتحادات والنقابات كمنابر لمناقشة وتبادل الأفكار والدفع بالتغيير إلى الأمام.

تخفيف القيود على المشاركة العامة:
تعزيز المشاركة العامة

- تطوير آليات المشاركة العامة التي تمنح الأفراد المزيد من القدرة على الإمساك بزمام العملية الديمقراطية وتعزز من إمكانية زيادة الضغط على الجهات المسؤولة عن فرض القيود. على سبيل المثال، تضمين التربية المدنية في المناهج الدراسية وإنشاء منتديات عامة لإعلام الأفراد بحقوقهم وواجباتهم.

تخفيف القيود على المشاركة العامة:
الاستفادة من القوانين الحالية

- بناء وعي عام بقانون الوصول إلى المعلومات لسنة 2005 الذي يفرض شرط ملزم قانوناً على الجهات الحكومية لتقديم المعلومات عند طلبها وتعتبر ضرورية لعملية المشاركة العامة.
- تطوير قدرات المسؤولين المحليين، وعند الضرورة، وضع اللوائح والسياسات التمكينية لتوجيه تنفيذ قانون الوصول إلى المعلومات.
- التشجيع على المشاركة السياسية من خلال الضغط من أجل سن قانون انتخابي يقوم على قدر أكبر من التناسب ويوسع التمثيل، وخاصة للمجتمعات الضعيفة ومجتمعات الأقليات.

تخفيف القيود على حشد الموارد:
التحول إلى نماذج بديلة مستدامة مالياً

- تنويع مصادر دخل منظمات المجتمع المدني، بدلا من الاعتماد على مصدر واحد، وذلك لتعزيز استدامة تمويل منظمات المجتمع المدني.
- التصدي للقيود القانونية التي تحد من قدرات منظمات المجتمع المدني على الانخراط في الأنشطة المدرة للدخل.
- بناء وعي عام حول المؤسسات الاجتماعية باعتبارها شكلا بديلا ، يمكن أن يكون أكثر استدامة لمنظمات المجتمع المدني لدعم أنشطتها. العمل مع منظمات المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين لضمان أن يكون لدى المؤسسات الاجتماعية إطار قانوني تمكيني.
- الدخول في شراكة مع القطاع الخاص لتطوير حلول التمويل المستدام الممكنة، خاصة من خلال أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات أو غيرها من نماذج الشراكة المبتكرة.

الأردن

مقياس الحريات المدنية

نسبة المستجيبين من الجمهور في الأردن الذين قالوا أنهم شعروا "بالحرية" لممارسة الحريات المدنية الأساسية التالية:

تكوين الجمعيات
46%

التجمع
43%

التعبير
47%

المشاركة
31%

لمحة عامة

أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الأردن المشمولة بالمسح بأن أساليب تطبيق القوانين ، خاصة فيما يتعلق بحرية التعبير وحرية التجمع، بوصفها القيود الرئيسية على الحريات المدنية. خلال السنوات التي تلت الثورات العربية، استخدمت السلطات الأردنية مكافحة الإرهاب ومناهضة التطرف لتبرير المراقبة المتزايدة والممارسات الأخرى التي تقيد عمل منظمات المجتمع المدني.

شمل مسح أصحاب العلاقة في الأردن 101 من أصحاب العلاقة يمثلون في الأساس منظمات مسجلة (64٪) وأيضاً حركات اجتماعية وسياسية غير منظمة وغير مطالبة بالتسجيل. معظم الكيانات الممثلة تعمل على المستوى المحلي (59٪) أو الوطني (64٪). اضطلع المشاركون بالمسح بدور نشط في المجتمع المدني لتسعة سنوات في المتوسط. تنشط غالبية المنظمات الممثلة في عينة الأردن في مجالات التنمية الاجتماعية (71٪) وحقوق الإنسان (46٪) والفنون والثقافة (45٪)، مع نسب صغيرة تعمل في مجال التنمية السياسية (24٪) أو الاقتصادية (23٪). شملت الأنشطة الرئيسية لعينة المنظمات التوعية (73٪) والتدريب وبناء القدرات (67٪) وتقديم الخدمات (45٪). معظم المستجيبون كانوا من المؤسسين أو الأعضاء أو المتطوعين في منظماتهم.

اعتبر معظم (70٪) أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح أن منظمات المجتمع المدني تساعد في حماية وصول الأفراد إلى الحقوق المدنية والسياسية. الجهات الأخرى التي تم تحديدها كجهات تمكينية للحريات المدنية كانت وسائل الإعلام (32٪) والجهات المانحة / المنظمات الدولية (32٪) والسلطات الحكومية المحلية (32٪). تم التأكيد على ذلك في المقابلات مع مقدمي المعلومات الرئيسيين الذين وصفوا منظمات المجتمع المدني على أنها الجهات الأكثر فعالية في حماية الحريات المدنية في الأردن. أيضاً، ذكر الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم منظمي الحراك الأردني - حركة الحشد الشعبي التي ظهرت خلال الربيع العربي - كأدوات تمكين رئيسية للحريات المدنية. من المثير للاهتمام، بالمقارنة مع البلدان الأخرى، أن تركيز أصحاب العلاقة انصب بشكل أكبر على دور بعض الأماكن - خاصة المراكز الثقافية والمراكز الاجتماعية مثل المقاهي - باعتبارها فضاء مدني، وكذلك أهمية الفنانين في تمكين وحماية الحريات المدنية. أيضاً، حدد الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم أماكن الإقامة الخاصة بالجهات الفاعلة في المجتمع المدني باعتبارها أماكن مهمة للحشد المدني.

تصور منظمات المجتمع المدني لدور مختلف الأطراف في حماية الحريات المدنية في مقابل دور هذه الأطراف المقيّد لمثل هذه الحريات في الأردن

توقعات المستجيبين حول ما إذا كان يجب على المؤسسات حماية الحقوق مقابل ما إذا كانوا يفعلون ذلك بالفعل

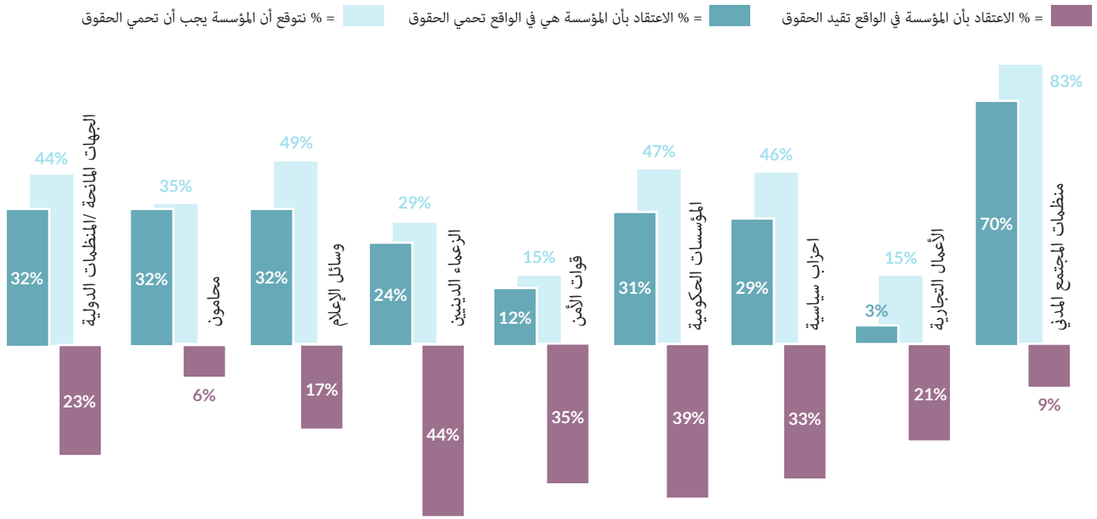

أما بالنسبة للجهات التي تضر بالحريات المدنية أو تمنع الوصول إليها، فقد أشار 44٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى الشخصيات الدينية باعتبارها من المساهمين الرئيسيين في القيود المفروضة على الحريات، تليها المؤسسات الحكومية (39٪) وقوات الأمن (35٪) والأحزاب السياسية (33٪). في المقابلات ومجموعات التركيز، ذكر أصحاب العلاقة الجماعات التي يديرها الإخوان المسلمين، وشخصيات دينية معينة (الشيوخ)، ومجموعات قبلية معينة بوصفها قوى معرقلة للتمكين. وصف أحد الأشخاص من بين الذين تم إجراء مقابلات معهم جميع المؤسسات الحكومية بأنها مقيِّدة لمنظمات المجتمع المدني "دون أي استثناء". أيضاً، وصف الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم الجامعات بأنها تمكينية (مساحة لتبادل الأفكار والحشد والتنظيم) وفي نفس الوقت تقييدية (تعج بالقيود الإدارية والبيروقراطية، ربما تحت تأثير الحكومة).

غالبية كبيرة (82٪) من المستجيبين من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أشارت إلى أن "الفساد والمحسوبية" يشكلان التهديد الأكبر للحريات المدنية في الأردن. ذكر نصف أصحاب العلاقة تقريباً أن الممارسات والإجراءات الرسمية (50٪) والتفاوت في السلطة السياسية (49٪) يشكلان تهديداً رئيسياً للحريات المدنية؛ كما تم ذكر القواعد واللوائح (40٪) من قبل الكثيرين كأحد أشكال التقييد.

رأي الجمهور

تعكس الردود الواردة في المسح أن العموم الأردني لديه مشاعر مختلطة حول أنواع منظمات المجتمع المدني المختلفة. كان المستجيبون أكثر ميلاً للرد بأنهم يثقون في النقابات (58٪) والجماعات غير الرسمية (53٪) والمنظمات غير الحكومية (50٪) لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم. كانت النقابات والجماعات غير الرسمية بالإضافة إلى المتقاعدين العسكريين قادة في

النتائج الرئيسية: حرية تكوين الجمعيات في الأردن

العدد التقريبي لمنظمات المجتمع المدني المسجلة على الصعيد الوطني

5,966

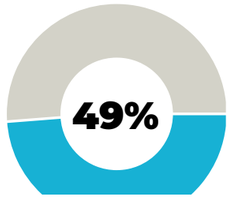

النسبة المئوية لمنظمات المجتمع المدني التي استغرق تسجيلها أكثر من 90 يومًا

المصدر الأكثر شيوعا لتمويل منظمات المجتمع المدني: الأنشطة المدرة للدخل

الحراك الأردني، مما قد يساعد في تفسير التصورات الشعبية لهذه الجهات.

كما هو الحال في البلدان الأخرى التي شملتها الدراسة، أعرب المشاركون بالمسح في الأردن عن الثقة الكبيرة في الجيش والشرطة، حيث ذكر 89٪ من المستجيبين أنهم يثقون بالجيش وأشار 80٪ إلى أنهم يثقون بالشرطة لحماية حقوقهم وحرياتهم. أشار المشاركون في مناقشات مجموعات التركيز إلى أن الحرب الأهلية في سوريا المجاورة يمكن أن تساعد في تفسير مستويات الثقة العالية هذه، حيث أن المخاوف من تداعياتها دفعت بالكثيرين إلى اعتبار قوات الأمن في المملكة كضامن للاستقرار.

أعرب أكثر من نصف عدد الأفراد(60٪) الذين شملهم المسح عن ثقتهم في السلطة القضائية لحماية حقوقهم وحرياتهم. من ناحية أخرى، أعربت نفس النسبة من الأفراد الذين شملهم المسح (60٪) عن انعدام ملحوظ للثقة في السلطات الحكومية المحلية. حصل البرلمان على أدنى مستويات الثقة، حيث أشار 33٪ فقط من الأفراد إلى أنهم يثقون في البرلمان لحماية حقوقهم وحرياتهم.

حرية تكوين الجمعيات

كان أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الذين شملهم المسح في الأردن أقل اطلاعاً على القوانين المنظمة لحرية تكوين الجمعيات من أولئك الذين شملهم المسح في البلدان الأخرى التي شملتها الدراسة؛ حيث أشار أكثر من الثلث بقليل إلى أنهم كانوا على اطلاع (36٪) أو على اطلاع إلى حد ما (37٪) على الإطار القانوني ذي الصلة.

كشفت الدراسة البحثية عن قيود متفردة على حرية تكوين الجمعيات في الأردن. على النحو الذي تم ذكره أعلاه، فإن قانون العقوبات الأردني يحظر الجمعيات غير المسجلة، وينص على أن الأفراد الذين يمارسون أنشطة مع مجموعات غير مسجلة يخضعون للسجن لمدة تصل إلى سنتين. من بين 64٪ من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح والذين يمثلون منظمات المجتمع المدني المسجل، لم يواجه معظمهم تأخيرات كبيرة في عملية التسجيل. ذكر 2٪ فقط أن الأمر استغرق أكثر من 90 يوماً لاستلام إشعار التسجيل الرسمي من تاريخ تقديم وثائق التسجيل الخاصة بهم. التحدي الأكثر شيوعاً الذي يواجه التسجيل هو أن الوصول إلى سجل الجمعيات، سواءً في العاصمة أو في أحد مكاتب المديريات المعنية، يستغرق وقتاً طويلاً وكلفة كبيرة (19٪).

مع ذلك، فقد تباينت نتائج المسح المتفائلة هذه مع الأفكار التي تشاركها أصحاب العلاقة خلال المناقشات الجماعية المركزة والمقابلات. خلال هذه الأحاديث، شكا أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بشكل متكرر من أن عملية التسجيل معقدة وأن الناشطين يواجهون

تحقيقاً مستفيضاً وتحريات عن الهوية والخلفية. تحدث أحد الأشخاص من بين الذين تم إجراء مقابلات معهم قائلاً أنه من أجل "تسجيل مساحة مجتمع مدني محلية، استغرقنا الأمر أربع سنوات وما زلنا لم نستكمل العملية". تم وصف التحديات بأنها "أمر اعتادت عليه وتتوقعه منظمات المجتمع المدني ببساطة"، وأشار شخص آخر تم إجراء مقابلة معه إلى أن الحكومة قد "تضيع" عمداً أوراق تسجيل الجمعيات التي تعتبر مزعجة، مما يؤدي إلى تعطل عملية التسجيل لوقت غير محدد. علاوة على ذلك، وبمجرد تسجيلها، فإنه يجب على منظمات المجتمع المدني إخطار الحكومة بأي نشاط مخطط له؛ ويجب على الحكومة، من الناحية العملية، أن توافق على نشاطها للمضي قدمًا. كانت الزيارات المفاجئة من قبل المسؤولين الحكوميين أو الأمنيين أحد الأمور التي تكرر ذكرها في الأردن أكثر منها في البلدان الأخرى التي شملتها الدراسة: أفاد حوالي النصف (49٪) من جميع أصحاب العلاقة المشمولين بالمسح بأن منظماتهم قد تعرضت لزيارات مفاجئة في مقر المنظمة أو في موقع تنفيذ أنشطة المنظمة.

حرية التعبير

مقارنة بالبلدان الأخرى التي شملتها الدراسة، أفاد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الأردن بأنهم أقل إلمامًا بالإطار القانوني الذي يحكم حرية التعبير. أفاد أكثر من الثلث بقليل (37٪) أنهم كانوا على اطلاع وأفاد (33٪) أنهم كانوا فقط على اطلاع إلى حد ما على القوانين واللوائح ذات الصلة.

أبرزت نتائج الدراسة البحثية الطرق التي يتم بها تقييد حريات التعبير. ذكر حوالي النصف (53٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنهم لا يشعرون بالحرية (35٪) أو أنهم ليسوا أحراراً أو غير أحرار (18٪) للتعبير عن آرائهم في الساحات العامة. استشهد أصحاب العلاقة بحالات قامت فيها الحكومة بمنع منظماتهم من ممارسة حرية التعبير عن طريق إيفاد السلطات لزيارة مكاتب المنظمة (13٪) ورفض التصريح بعقد فعالية خطابية عامة (8٪) وطلب سحب منشور ما (7٪).

ذكر المشاركون في الدراسة أن القيود على حرية التعبير تبرز بشكل أساسي على مستوى الممارسات التنفيذية. في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، شرح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الحاجة المستمرة للرقابة الذاتية على ما يعبرون عنه ، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالعائلة المالكة والدين؛ كما قال أحد الأشخاص من بين الذين تم إجراء مقابلات معهم: "لا يمكننا التعبير عن آرائنا حول كل الأمور المهمة". في العديد من المقابلات ومجموعات التركيز، أفاد المشاركون بأنه تم اعتقال صحفيين ومسؤولين حكوميين سابقين رفيعي المستوى في الأردن وغيرهم من الأفراد بسبب انتقاداتهم للملك والدين الإسلامي. أشار هؤلاء المشاركين إلى

> **حوالي النصف (53%) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أشارو أنهم لا يشعرون بالحرية (35%) للتعبير عن آرائهم في الساحات العامة.**

أن إنفاذ القوانين المتعلقة بالسلوك التعبيري، مثل قانون الجرائم الإلكترونية، يبدو أنه يتم لغرض ما، في ظل اعتقال بعض الناشطين واستجوابهم استناداً إلى تعليقات تم نشرها على موقع فيسبوك بينما لا يتم استجواب الآخرين مطلقاً.

أفاد معظم أصحاب العلاقة (90٪) بأن منظمتهم حاولت التواصل مع وسائل الإعلام أو القيام بالتوعية الإعلامية في السنوات الخمس الماضية، وأن 71٪ وجدوا أن وصولهم إلى وسائل الإعلام كان إما سهلاً للغاية (47٪) أو سهلاً (24٪). ذكر عدد قليل فقط من أصحاب العلاقة (7٪) أن الوصول إلى وسائل الإعلام أمر صعب، ويرجع ذلك أساساً إلى عدم التجاوب. على الرغم من إمكانية الوصول إلى وسائل الإعلام، فقد وصف المشاركون في مجموعات التركيز الإعلام الأردني بأنه "متحيز للغاية". معظم القنوات تديرها الدولة، أما تلك التي ليس لديها مانحون فإنها تعمل وفقاً لأجنداتها الخاصة. ذكر المشاركون في مجموعات التركيز أنه يتم حذف الفعاليات كلياً أو لا يتم تغطيتها بموضوعية كما ينبغي. بالإضافة إلى ذلك، فقد تعرض الصحفيين للتهديد والترهيب (من خلال الاستجواب أو العنف الجسدي) من قبل قوات الشرطة والجهات الخاصة نتيجة للتغطية الإعلامية النقدية. زعم المشاركون أيضاً أن ضباط المخابرات عادة ما يكونون حاضرين في مناسبات مثل افتتاح صالات العرض والمحاضرات، وأن أجهزة الاستخبارات تفرض رقابة مشددة على قنوات التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك وتويتر.

نتائج مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني ومجموعات التركيز والملاحظات المستخلصة من المقابلات تدعمها نتائج مسح العموم. لدى الأردنيين التصور الأكثر سلبية لحريتهم في التعبير مقارنة بالبلدان الأخرى في المنطقة، حيث يشير أقل من نصف المشاركين من العموم (47٪) إلى أنهم يشعرون أنهم قادرون على التعبير عن آرائهم السياسية بحرية، فيما يشير 47٪ إلى أنهم لم يشعروا بالحرية لفعل ذلك.

حرية التجمع

يبدو أن القيود على حرية التجمع في الأردن تبرز بشكل أساسي على مستوى الممارسات التنفيذية، وبصورة رئيسية كذلك فيما يتعلق بالعملية الصعبة للحصول على تصاريح تنظيم التجمعات. ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أيضاً أن قوات الأمن غالباً ما تتدخل لتفريق التجمعات أو إغلاق مواقع التجمعات. أشار ثلاثة أرباع أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني (76٪) إلى أنهم كانوا على اطلاع (40٪) أو على اطلاع إلى حد ما (36٪) على القوانين التي تنظم حرية التجمع، وأفادت الغالبية (60٪) أنهم شاركوا في تجمع عام خلال السنوات الخمس الماضية. غير أن ما يقارب الربع (24٪) أفادوا بأنه تم منعهم من القيام بذلك، إما بسبب قيام المسؤولين الأمنيين بتفريق التجمع بعد أن بدأ (24٪) أو بسبب إغلاق موقع التجمع من قبل مسؤولين أمنيين قبل أن يبدأ (11٪) أو لأن التجمع أصبح عنيفاً (11٪). بشكل عام، أفاد أكثر من خُمسي (41٪) أصحاب العلاقة الذين شملهم المسح أنهم شاهدوا حوادث قامت فيها الحكومة بتفريق التجمعات المدنية.

أفاد ما يقرب من الربع (24٪) من أصحاب العلاقة أنهم نظموا أو قادوا أحد التجمعات العامة. أفاد جميع الذين قاموا بذلك (100٪) أن عملية الحصول على تصريح للتجمع كانت إما معقدة أو معقدة للغاية.

في المقابلات ومجموعات التركيز، وصف المشاركون الممارسات الأخرى المتبعة لتقييد حرية التجمع في الأردن. ذكر أحد الأشخاص من بين الذين تم إجراء مقابلات معهم أن أحد المسؤولين الحكوميين اتصل قبل نصف ساعة من موعد تنظيم احتجاج مرخص وقام بإبلاغ المنظمين بوجود تهديدات أمنية مزعومة في محاولة على ما يبدو لثني المحتجين عن المشاركة.

في حالات أخرى، تم استدعاء المحافظين الذين سبق لهم التوقيع على تصاريح للتظاهر قبل وقت قصير من الاحتجاجات لإلغاء موافقتهم.

المشاركة العامة

ينظر على نطاق واسع إلى المشاركة العامة باعتبارها غير موجودة أو تتعرض لمعوقات في الأردن. بحسب الأغلبية الساحقة (95٪) من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح، فإن القانون لا ينص (68٪) أو ينص جزئياً فقط (27٪) على مشاركة منظمات المجتمع المدني في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. ذكرت نسب أصغر بقليل (57٪ و 33٪ على التوالي) أن الأمر نفسه صحيح فيما يتعلق بالمشاركة في السياسات والعمليات التشريعية على المستوى المحلي.

عكست نتائج الدراسة إحساساً واسعاً بأن منظمات المجتمع المدني معزولة عن صناع القرارات وواضعي السياسات الحكومية، وخاصة على المستوى الوطني، وأنهم يشعرون بعدم القدرة على التأثير في عملية التغيير. يرى أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أن علاقاتهم مع السلطات الوطنية غير موجودة (44٪)؛ على الرغم من أن أكثر من ربع المشاركين بقليل (27٪) وصفوا العلاقة بأنها تعاونية. بالإضافة إلى ذلك، ذكر أكثر من نصف أصحاب العلاقة (52٪) أنهم لم يشاركوا في حوارات بشأن السياسات مع السلطات الوطنية أو المحلية في السنوات الخمس الماضية. يعتقد معظم أصحاب العلاقة (79٪) أن مجموعاتهم ليس لها أي تأثير مهم على السياسات الوطنية والعمليات التشريعية.

فيما يتعلق بالوصول إلى المعلومات، أفاد عدد قليل من منظمات المجتمع المدني (15٪) أنها حاولت الوصول إلى المعلومات. من بين هذه المنظمات التي حاولت ذلك، ذكرت 73٪ منها أنها نادراً ما تمكنت أو في بعض الأحيان تمكنت من الحصول على المعلومات أو الوثائق المطلوبة. وصف عدد قليل من مختلف الأشخاص الذين تم إجراء مقابلات معهم والمشاركين في مجموعات التركيز تحديات معينة ماثلة أمام الوصول إلى المعلومات التي تتعلق بقضايا حساسة أو مسؤولين حكوميين. غالباً ما يتم تبرير رفض الحكومة مشاركة هذه المعلومات على أساس أن الرفض أمر ضروري لحماية "الشرف" و "المعلومات الخاصة".

في المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز، أشار المشاركون إلى الافتقار إلى الشفافية وندرة المعلومات وغياب قنوات الاتصال والتعقيدات البيروقراطية المرهقة باعتبار أنها تعمل جميعها على الحد بشكل كبير من الوصول إلى المشاركة العامة من قبل الأفراد ومنظمات المجتمع المدني. حتى بالنسبة للمحامين والصحفيين، فإنه يتم إعاقة الوصول إلى المعلومات الهامة بشكل منتظم، مما يعوق قدرة الأطراف المعنية على التحقيق في

> عكست نتائج الدراسة إحساساً واسعاً بأن منظمات المجتمع المدني معزولة عن صناع القرارات وواضعي السياسات الحكومية، وخاصة على المستوى الوطني، وأنهم يشعرون بعدم القدرة على التأثير في عملية التغيير.

الأردن: موقف الجمهور اتجاه التبرع لمنظمات المجتمع المدني

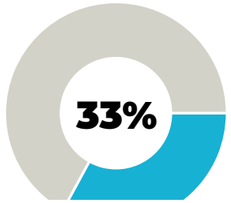

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا قيامهم بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في السابق

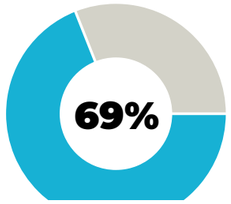

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا أنه من المرجح أن يقوموا بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في المستقبل

الأشخاص الذين يشتركون في المشاريع هم الأكثر احتمالاً أن يقدموا تبرعات:

34% الأنشطة الخيرية

27% التنمية الاجتماعية

16% النمو الإقتصادي

الأنشطة الحكومية أو الاعتراض عليها؛ أو حتى المشاركة فيها. من الآراء غير المألوفة التي تم التعبير عنها خلال مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات أن الأردن كان ولا يزال دولة بوليسية ذات جهاز أمني قوي، وأن قطاع منظمات المجتمع المدني ضعيف نسبياً. بحسب أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني، فإن غياب المرأة في المجتمع المدني والحياة السياسية يمثل مشكلة رئيسية كذلك؛ إذ أشار أصحاب العلاقة إلى القيود غير الرسمية في أوساط الأسر والمجتمعات المحلية التي تعمل على تقييد المشاركة المدنية للمرأة.

حشد الموارد

يعكس المسح صورة مختلطة لقدرة منظمات المجتمع المدني على تعبئة الموارد المالية. أفاد أكثر من ربع (28٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني الأردنية أن مصدر الدخل الأساسي لمنظماتهم يأتي من الأنشطة المدرة للدخل؛ فيما أشار 22٪ إلى أن التمويل من الجهات المانحة الأجنبية كان مصدر تمويلهم الأساسي وأشار 16٪ إلى التبرعات من الأفراد. من بين مصادر التمويل الإضافية غير الرئيسية، أشار 35٪ إلى فعاليات جمع التبرعات، فيما أشار 20٪ إلى التمويل من القطاع الخاص المحلي وأشار 18٪ إلى الشراكات مع الحكومة.

على الرغم من القيود القانونية المعروفة على حصول منظمات المجتمع المدني إلى التمويل، كما هو موضح في الفصل الخاص بسياق الأردن أعلاه، رد ما يقرب من ثلثي المستجيبين (65٪) في مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني بأن القوانين لا تقيد وصول منظماتهم إلى التمويل المحلي. في حين ذكرت نسبة صغيرة (5٪) أنه تم رفض منحها تصريحاً لجمع التبرعات من العامة، فإن أكثر من النصف (54٪) أفادوا بأنه لم يتم رفض منحهم تصريحاً لجمع التبرعات. أيضاً، ذكر أكثر من نصف المستجيبين (54٪) أنهم لم يتم حرمانهم من الحصول على تمويل من مصادر حكومية محلية أو وطنية.

ذكر حوالي نصف (47٪) أصحاب العلاقة الذين شملهم المسح أن منظماتهم تتلقى تمويلاً أجنبياً. على الرغم من أن قانون الجمعيات الأردني يُخضِع التمويل الأجنبي لموافقة الحكومة، فإن أكثر من نصف (53٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أفادوا بأن منظماتهم لا تواجه صعوبات في محاولتها الحصول على تمويلات أجنبية.

مع ذلك، وفي المقابلات مع مقدمي المعلومات الرئيسيين، عبَّر أعضاء منظمات المجتمع المدني عن وجهة نظر أكثر سلبية بشأن حشد الموارد، ووصفوا دخلهم بأنه "بالكاد قادر على تغطية النفقات". تدفق التمويل الأجنبي الكبير إلى الأردن فيما يخص الأزمة السورية، لكن الحكومة تتحكم في الأموال من خلال وزارة التخطيط والتعاون الدولي. أفاد المشاركون في المناقشات بأن عملية الحصول على هذه الأموال مطولة وشاقة بشكل خاص.

آليات التخفيف من القيود على الحريات المدنية في الأردن

رداً على سؤال حول أولويات المعالجة لكي تتمكن منظمات المجتمع المدني من التغلب بفعالية على القيود المفروضة على الحريات المدنية في الأردن، أشارت نسب أغلبية متشابهة من أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح إلى الحاجة إلى دعم عام أقوى لمنظمات المجتمع المدني (73٪) وبناء القدرات الداخلية لمنظمات المجتمع المدني (69٪). أشار حوالي النصف (51٪) إلى الحاجة إلى الدعوة للإصلاح القانوني وإصلاح السياسات. خلال مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، اقترحت منظمات المجتمع المدني آليات التخفيف التالية للحد من تأثير القيود القانونية والتحديات الأخرى على الحريات المدنية في الأردن:

حرية تكوين الجمعيات:
تعزيز الإطار القانوني

وجود بيئة قانونية أكثر ملاءمة لمنظمات المجتمع المدني يُعد أمر اً ضروري اً لحماية حرية تكوين الجمعيات في الأردن. يجب أن يشمل العمل على الإطار القانوني ما يلي:

- تعديل قانون الجمعيات الأردني لجعل عملية التسجيل أبسط وأسرع. بالإضافة إلى الدعوة إلى إدخال تعديلات على القانون، فإنه ينبغي على منظمات المجتمع المدني أن تدعو إلى تعزيز قدرات المسؤولين الحكوميين على معالجة طلبات التسجيل.
- نشر المعلومات على نطاق واسع للمنظمات الوطنية والأجنبية حول كيفية التسجيل والالتزام بالأحكام القانونية الأخرى المتعلقة بمنظمات المجتمع المدني في الأردن.
- بناء قدرات المحاميين في الأردن على تقديم المشورة إلى منظمات المجتمع المدني بشأن حقوقها والتزاماتها القانونية.

حرية التعبير
ضمان السلامة والحماية

التعاون مع المحامين ووسائل الإعلام لحماية الحريات المدنية من خلال ما يلي:

- دعم إنشاء مكتب قانوني يوفر التوجيه والدفاع والمشورة للناشطين والمنظمات حول المسائل المتعلقة بحريتهم في التعبير.
- إنشاء وكالة أنباء مستقلة أو غير متحيزة سياسياً أو منصات عبر الإنترنت.
- التعاون مع المركز الوطني لحقوق الانسان لتوثيق أي انتهاكات لهذا الحق ودعم المدافعين من خلال المكتب القانوني.

تخفيف القيود على المشاركة العامة:
تيسير المشاركة العامة

- التعبئة للدفع بالتنفيذ الكامل لقانون الوصول إلى المعلومات.
- تنظيم حملة توعية عامة حول أهمية الوصول إلى المعلومات وكيف يمكن للأفراد تقديم طلبات الحصول على المعلومات.
- تعزيز الحوار والمناقشات بشأن السياسات على المستوى المحلي وربطها بمناقشات مماثلة على المستوى الوطني.
- الاستفادة من قانون اللامركزية للانخراط بشكل أفضل مع المجتمعات المحلية وتوسيع المشاركة العامة على المستوى المحلي.
- العمل بشكل وثيق مع السلطات المحلية ككيانات يُنظر إليها على أنها تحمي الحريات المدنية وذلك لتطوير السياسات المحلية وبرامج المشاركة العامة.

حشد الموارد:

- تنويع مصادر تمويل منظمات المجتمع المدني لتعزيز الاستدامة بدلا من الاعتماد على مصدر واحد.
- التسجيل كشركات غير ربحية وليس كمنظمات غير حكومية كوسيلة لتلقي الأموال.
- التنسيق بشكل وثيق مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي ووزارة التنمية الاجتماعية لتكون على اطلاع أفضل حول عمليات التمويل.

الكويت

لمحة عامة

حدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الكويت القيود القانونية وكذلك السياسات والممارسات التنفيذية بوصفها القيود التي تحول دون وصولهم إلى الحريات المدنية.

تم إجراء مسح أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الكويت بمشاركة 57 من أصحاب العلاقة، يمثلون بشكل رئيسي مجموعات مجتمع مدني غير مسجلة (60٪)، بما فيها المجموعات غير الرسمية والحركات الاجتماعية والجمعيات ذات العضوية، من بين أنواع أخرى من المنظمات. تعمل المنظمات بشكل رئيسي على المستوى المحلي (44٪) والمستوى الدولي (23٪)، مع عدد لا بأس به تعمل أيضاً على المستوى الوطني (19٪) والمستوى الإقليمي (14٪). اضطلعت هذه المنظمات بشكل أساسي بدور نشط في مجالات التنمية الاجتماعية (63٪) وحقوق الإنسان (40٪) والفنون والثقافة (30٪). الأنشطة الأكثر شيوعاً للمنظمات التي شملها المسح تضمنت التوعية (70٪) والتدريب وبناء القدرات (51٪)، فضلاً عن حشد الدعم والدعوة (38٪). اضطلع المشاركون بالبحث بأدوار نشطة في المجتمع المدني لمدة عشرة أعوام في المتوسط.

رداً على سؤال حول الجهات التي تحمي بفعالية الحريات المدنية للأفراد، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني إلى منظمات المجتمع المدني (79٪) والإعلاميين (44٪) والجهات المانحة والمنظمات الدولية (39٪) والمحامين (33٪). من جهة أخرى، شملت القوى التي تم تحديدها في الغالب باعتبارها مقيِّدة للحريات المدنية الزعماء الدينيين (63٪) والمؤسسات الحكومية (49٪) وقوات الأمن (35٪) والأحزاب السياسية (32٪). في الوقت نفسه، أشار عدد كبير من المستجيبين إلى المؤسسات الحكومية (60٪) والأحزاب السياسية (60٪) باعتبارها جهات مسؤولة عن حماية الحقوق والحريات المدنية، مما يوحي بوجود تناقض بين دور الحماية المتوقع من هذه الجهات والدور التقييدي الذي يُتوقع أن تلعبه في الواقع العملي.

في الردود الواردة في المسح، أشار جميع أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني تقريباً (93٪) إلى الفساد والمحسوبية باعتبارهما يشكلان أحد أكبر التهديدات للحريات المدنية. استشهد أصحاب العلاقة بالتفاوت السياسي (60٪) والممارسات والإجراءات التنفيذية (60٪) والقوانين واللوائح التقييدية (44٪) باعتبارها تهديدات رئيسية كذلك.

مقياس الحريات المدنية

نسبة المستجيبين من الجمهور في الكويت الذين قالوا أنهم شعروا "بالحرية" لممارسة الحريات المدنية الأساسية التالية:

تكوين الجمعيات
59%

التجمع
49%

التعبير
69%

المشاركة
55%

تصور منظمات المجتمع المدني لدور مختلف الأطراف في حماية الحريات المدنية في مقابل دور هذه الأطراف المقيّد لمثل هذه الحريات في الكويت

توقعات المستجيبين حول ما إذا كان يجب على المؤسسات حماية الحقوق مقابل ما إذا كانوا يفعلون ذلك بالفعل

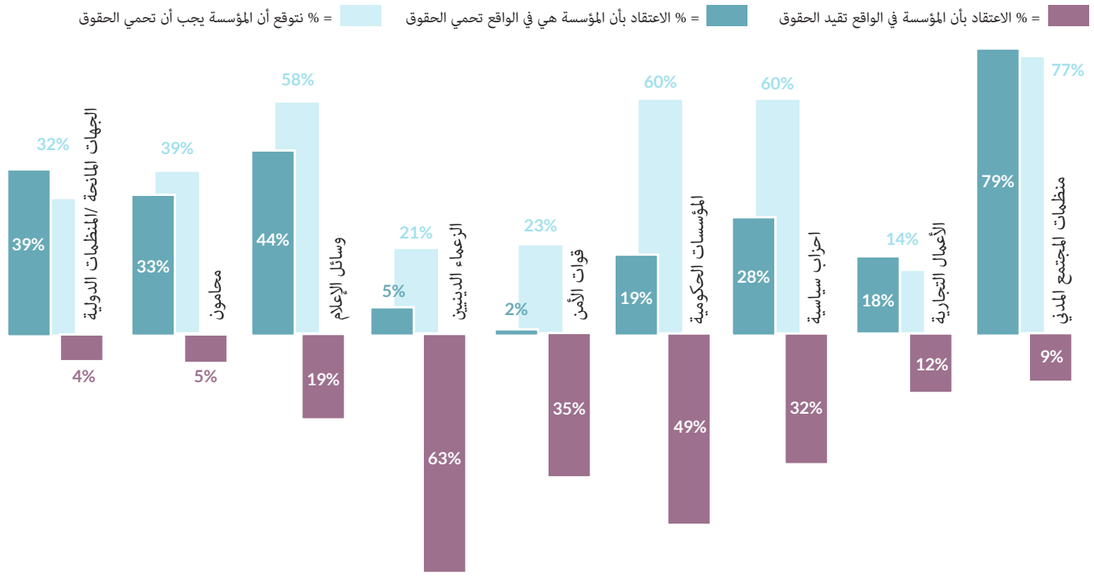

رأي الجمهور

أشار المستجيبون في مسح الجمهور إلى أن أكثر المنظمات المدنية ثقة على نطاق واسع هي المنظمات الدينية (64٪) والتعاونيات (59٪) والمجموعات غير الرسمية (58٪). أشارت مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات إلى أن الدعم الشعبي للأوقاف الدينية والعمل الخيري في الكويت يكمن في ثقة الجمهور في المنظمات الدينية.

اتساقًا مع الاتجاه الإقليمي، أشار الجمهور الكويتي بشكل عام إلى الجيش (76٪) والشرطة (73٪) باعتبارهما المؤسستين الجديرتين بالثقة من حيث السعي لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم. أيضاً، فإن الثقة في السلطة القضائية منتشرة على نطاق واسع (65٪)، في حين أعرب أقل من نصف المستجيبين عن ثقتهم في البرلمان (48٪) أو مسؤولي الحكومة المحلية (41٪).

بشكل عام، تدعم النتائج النوعية من المناقشات ومجموعات التركيز نتائج المسح التي تظهر ثقة واسعة في بعض هيئات الدولة لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم. وفقاً لتعليقاتهم، فإن الكويتيين أيضاً يشعرون بقيود على المشاركة العامة بنسبة أقل من الأفراد في البلدان الأخرى التي شملتها الدراسة. أشار العديد من الناشطين إلى أنهم استمتعوا بحوار إيجابي مع أعضاء البرلمان؛ واستشهد المشاركون بالنائب السابق أحمد الخطيب، على سبيل المثال، بسبب انخراطه الفعال مع شباب الكويت، ومناقشة مواضيع ثقافية واجتماعية بشكل أسبوعي. أكثر من ذلك، فقد تم ذكر المناقشات شبه العامة في الديوانيات - وهي تجمعات غير رسمية لتبادل الأحاديث تديرها عائلات أو قبائل - كأشكال من المشاركة السياسية غير الرسمية النابعة من التقاليد القبلية الكويتية. أيضاً، أشار المشاركون إلى أن الحكومة تعمل على تعزيز مشاركة الشباب من خلال توفير التمويل والمساحات للمجموعات والتجمعات.

النتائج الرئيسية: حرية تكوين الجمعيات في الكويت

عدد المسجلين منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني

120

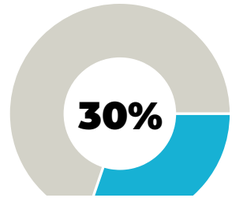

النسبة المئوية لمنظمات المجتمع المدني التي استغرق تسجيلها أكثر من 90 يومًا

المصدر الأكثر شيوعًا لتمويل منظمات المجتمع المدني: رسوم العضوية

مع ذلك، كشفت المناقشات والمقابلات أيضاً عن مخاوف. ذكر المشاركون حالات الرقابة الناشئة عن وزارة الإعلام ووزارة الأوقاف، والبرلمان الذي غالباً ما يقوم بصياغة مشاريع القوانين ذات التأثير الديني المحافظ. أيضاً، أعرب المشاركون عن قلقهم من حظر الأحزاب السياسية وعدم وجود إجراءات ديمقراطية حقيقية، إذ أن ما يقرب من ثلث أعضاء البرلمان ورئيس الوزراء لا ينتخبون من قبل العامة بل يتم تعيينهم من قبل الأمير أو أعضاء البرلمان السابقين.

حرية تكوين الجمعيات

حدد أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح القيود الكبيرة على حرية تكوين الجمعيات، والتي تتعلق إلى حد كبير بالممارسات التنفيذية للمسؤولين الحكوميين. أشار حوالي خُمسي أصحاب العلاقة (42٪) إلى أنهم على اطلاع على القوانين المنظمة لحرية تكوين الجمعيات في الكويت، في حين ذكرت نسبة أصغر قليلاً (37٪) أنهم على اطلاع إلى حد ما. وصف أصحاب العلاقة عملية تسجيل أي منظمة جديدة بأنها تستغرق وقتاً طويلاً ومكلفة. من بين ممثلي المجموعات المسجلة ، ذكر 27٪ أن العملية الرسمي، في حين ذكر 41٪ أنهم لا يعرفون مقدار الوقت. في وصفهم للتحديات التي واجهتهم أثناء عملية التسجيل، ذكر 14٪ من أصحاب العلاقة أن الحكومة تأخرت في ردها بما يتجاوز ما هو منصوص عليه في القوانين واللوائح، وذكر 14٪ أنه يصعب الحصول على المعلومات المتعلقة بمتطلبات التسجيل.

تشير كلاً من المسوحات والبيانات النوعية إلى أن هناك الكثير من المجموعات غير المسجلة والأقل رسمية في الكويت، ويحتمل أن يكون ذلك بسبب عملية التسجيل المرهقة وقانون منظمات المجتمع المدني. في حين أنها تُعد غير قانونية من الناحية الفنية، فقد ذكر المشاركون أن المجموعات غير الرسمية وغير المسجلة توفر طريقة لتجنب عملية التسجيل الطويلة والمرهقة بالإضافة إلى التحايل على القيود الأخرى. من بين الثلثين تقريباً (60٪) من أصحاب العلاقة الذين ينتمون إلى منظمات غير مسجلة، ذكر حوالي الخُمس منهم (18٪) أن منظماتهم لم تقم بالتسجيل لأنه كان من الصعب الالتزام بالقانون الخاص بمنظمات المجتمع المدني المسجلة، بينما أشار 16٪ إلى أن الأمر يستغرق الكثير من الوقت. أيضاً، وعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون المنظمات المسجلة أكثر عرضة للمراقبة والاستهداف بسهولة من قبل الدولة. في المقابل، تمكنت المجموعات غير الرسمية مثل الحملات الاجتماعية من الاستمرار في النشاط في القضايا الاجتماعية والاقتصادية مع وجود قدر أقل من العقبات الكبيرة. حملة "إلغاء المادة 153" هي أحد الأمثلة التي

ذكرها المشاركون في الدراسة: بقيادة نساء كويتيات، تدعو حملة "إلغاء المادة 153" لإدخال تعديلات على قانون العقوبات لحذف المادة 153 التي تقلل إلى حد كبير من العقوبة على الرجال الذين يرتكبون جرائم قتل وغيرها من أعمال العنف إذا وقع الفعل بعد ضبط واحدة من أقاربهم الإناث وهي ترتكب فعل الزنا .

في حين أن منظمات المجتمع المدني غير المسجلة أقل تعرضاً للقيود على أنشطتها ومتطلبات تقديم تقاريرها، فإن عدم اكتسابها للصفة الرسمية يؤدي إلى غموض قانوني يثر تحديات أخرى، بما في ذلك فيما يتعلق بالحصول على التمويل. أفاد أصحاب العلاقة بأن المحاكم قد اعترفت في بعض الأحيان بمنظمات المجتمع المدني هذه - على الرغم من عدم قانونيتها من الناحية الفنية - في قضايا متعلقة بمنازعات بين كيانات غير معترف بها أيضاً، مما يجعل وضعها القانوني محل التباس بشكل إضافي.

حرية التعبير

أفاد غالبية (90٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني في الكويت بأنهم كانوا على اطلاع (51٪) أو على اطلاع إلى حد ما (39٪) على القوانين التي تنظم حرية التعبير. من الناحية العملية، ذكر غالبية أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أنهم شعروا بالحرية (30٪) أو بالحرية إلى حد ما (44٪) للتعبير عن أنفسهم في الأماكن العامة. في الوقت نفسه، مع ذلك، أفاد ما يقرب من ثلث (30٪) المستجيبين أنه تم منعهم من قبل سلطة حكومية أو جهة رسمية أخرى من التعبير عن أنفسهم.

عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى وسائط الإعلام الإلكترونية وغيرها من المعلومات على شبكة الإنترنت، ذكر 14٪ من أصحاب العلاقة أنهم قد واجهوا مواقع محجوبة (14٪) وأشار 11٪ إلى أنه تمت إزالة محتوى معين من موقع إلكتروني ما. حاولت معظم المنظمات (84٪) المشمولة في المسح القيام بتوعية إعلامية في السنوات الخمس الماضية، واعتبرت نسبة كبيرة أنه من السهل أو من السهل جداً الوصول إلى وسائل الإعلام في الكويت (67٪)، أو من السهل إلى حد ما الوصول إليه (29٪). فقط عدد قليل من أصحاب العلاقة (4٪) اعتبروا أنه يصعب الوصول إلى وسائل الإعلام ولم يذكر أياً منهم أنه يستحيل الوصول إليها.

في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، حدد المشاركون القضايا المتعلقة بالعائلة المالكة والدين الإسلامي والسلوك الجنسي كمحرمات أو خطوط حمراء لا يمكن تجاوزها. بالإضافة إلى ذكر القيود الرسمية مثل قانون الجرائم الإلكترونية، فقد أشار الكثيرين إلى الممارسات غير الرسمية بما فيها الرسائل الرسمية التي تحذر من مغبة مناقشة مواضيع معينة؛ والمسؤولين الذين يحظرون الحملات الوطنية لمنظمات المجتمع المدني. اتخذت الحكومة الكويتية تدابير خطيرة ضد حركة المعارضة الشعبية (حراك) ، بما فيها إسقاط الجنسية في عام 2014 عن الناشطين الذين شاركوا فيها. وفقاً للمشاركين في المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز، لم يتم تطبيق هذا الإجراء على نطاق واسع، ولكن التهديد بحد ذاته كان كافياً لزرع الخوف في نفوس الناشطين ودفعهم إلى توخي المزيد من الحذر. في هذه الحالة وفي حالات أخرى، أصبحت الرقابة الذاتية أمراً شائعاً في أوساط الناشطين الكويتيين، وهو أمر يؤدي بهم إلى تناول القضايا الاجتماعية والاقتصادية بطريقة تتسم بقدر أكبر من الكياسة والحذر. يمكن ملاحظة ذلك بوضوح من خلال التعاون الوثيق بشكل متزايد مع الحكومة في حملات المناصرة والحد من الانتقادات العلنية للجهات الحكومية.

حدد أصحاب العلاقة استخدام اللغة الإنجليزية في بلاغاتهم العامة كطريقة أخرى يتم اتباعها من قبل الناشطين لتجنب المضايقات الرسمية والقيود الأخرى. من خلال البلاغات العامة باللغة الإنجليزية، فإن المدافعين والناشطين يشعرون بأنهم

أقل ظهوراً أو عرضة للهجوم من قبل الناس على وسائل التواصل الاجتماعي. عادة ما يكون المعارضين لقضية معينة قادرين بسهولة أكبر على جذب انتباه الحكومة عندما يتم تسليط الضوء على هذه القضية على وسائل التواصل الاجتماعي. معظم المداخلات على شبكة الإنترنت المضادة لحملات محددة تنتقد الحكومة لعدم اتخاذها أية تدابير أو إجراءات ضد هؤلاء الناشطين وحملاتهم. لهذا السبب، أصبح استخدام اللغة الإنجليزية في الحملات أمراً شائعاً جداً، حيث يتيح ذلك للناشطين تجنّب الانتباه من جانب المحافظين والحكومة، مع الاستمرار في التواصل مع الشباب الكويتي ثنائي اللغة.

حرية التجمع

حدد أصحاب العلاقة في الكويت الممارسات التنفيذية للدولة على أنها تمثل تحدياً من نوع خاص لحرية التجمع، وبشكل خاص عملية إصدار تصاريح التجمعات وممارسات قوات الأمن في تفريق التجمعات أو إغلاق مواقع التجمعات.

ذكر أغلب أصحاب العلاقة أنهم إما على اطلاع (46٪) أو على اطلاع إلى حد ما (26٪) على القوانين المنظمة لحرية التجمع السلمي. علاوة على ذلك، ذكر أكثر من نصف (54٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أنهم شاركوا في تجمع عام في السنوات الخمس الماضية. من بين هؤلاء، ذكر خُمسهم تقريباً (21٪) أنه تم منعهم من التجمع - غالباً بسبب تأخير أو رفض الحكومة إصدار تصريح التجمع، أو من خلال قيام قوات الأمن بتفريق التجمعات أو إغلاق موقع التجمع. نظراً لصغر حجم العينة لأغراض المسح، فإن البيانات الخاصة بطلب الحصول على تصريح وتجربة عملية التصريح كانت غير مقنعة.

شهدت نفس النسبة تقريباً من أصحاب العلاقة الذين شملهم المسح حوادث قامت فيها الحكومة بتفريق التجمعات المدنية وحوادث قامت فيها الحكومة بحماية التجمعات (حوالي 40٪ من المستجيبين لكل منها). بدا وكأن هذا الأمر يشير إلى أنه على الرغم من ممارسات التعطيل لإعاقة حرية التجمع، فإنه لا يزال يُنظر للحكومة على أنها توفر الحماية للتجمعات في بعض الحالات. غير أنه في مجموعات التركيز والمقابلات، وصف أصحاب العلاقة الحوادث التي رضخ فيها الملاك من القطاع الخاص خوفاً من انتقام الحكومة ورفضوا استضافة فعاليات منظمات المجتمع المدني والتجمعات في الأبنية التابعة لهم. ذكر الناشطون أنهم يُسمح لهم بالتظاهر فقط في مكان معين بجوار البرلمان. ذُكِر أيضاً أن الناس يخشون بشكل عام من المشاركة في التجمعات العامة، وهو ما يعني أن المظاهرات تكون عادة صغيرة.

المشاركة العامة

القيود المفروضة على المشاركة العامة تبرز بشكل أساسي على مستوى التشريعات. تُظهر بيانات المسح أن غالبية أصحاب العلاقة يرون القانون إما أنه لا يتيح (37٪) أو يتيح جزئياً فقط (35٪) حق منظماتهم في المشاركة في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. على المستوى المحلي، كان أصحاب العلاقة أكثر تشاؤماً: ذكر نصفهم تقريباً (47٪) أن القانون لا يتيح المشاركة على المستوى المحلي، وذكر ربعهم (25٪) أنه يتيح ذلك جزئياً فقط. لم تطلب سوى نسبة صغيرة من الذين شملهم المسح وثائق أو معلومات أخرى من الحكومة؛ وذكر معظمهم أنه تمت تلبية طلباتهم في بعض الأحيان (25٪) أو نادراً ما تمت تلبيتها (25٪) أو لم تتم تلبيتها أبداً (17٪).

الكويت: موقف الجمهور اتجاه التبرع لمنظمات المجتمع المدني

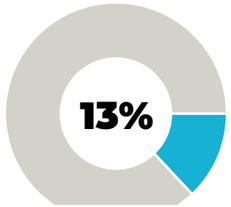

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا قيامهم بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في السابق

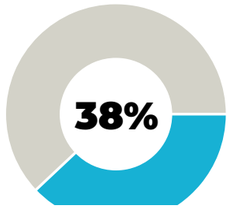

النسبة المئوية للأفراد الذين أفادوا أنه من المرجح أن يقوموا بالتبرع لمنظمات المجتمع المدني في المستقبل

الأشخاص الذين يشتركون في المشاريع هم الأكثر احتمالاً أن يقدمو تبرعات:

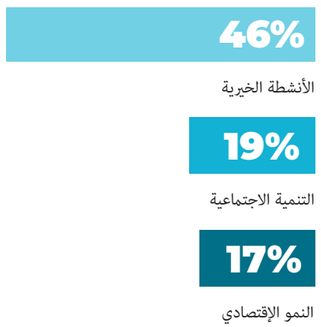

مع ذلك، يعتقد أكثر من خُمسي أصحاب العلاقة (42٪) أن لدى منظمات المجتمع المدني القدرة على التأثير على الأقل في السياسات الوطنية والعمليات التشريعية. ذكر أكثر من ثلث (35٪) أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني أنهم شاركوا في حوار بشأن السياسات مع مسؤولين على المستوى الوطني خلال السنوات الخمس الماضية، ووصف 42٪ علاقتهم مع السلطات الوطنية بأنها علاقات تعاونية. ذكر نفس العدد عدم وجود علاقة مع الجهات الوطنية، في حين ذكرت قلة فقط وجود علاقة عدائية أو تنطوي على تهديد مع الحكومة.

في المناقشات والمقابلات، أشار أصحاب العلاقة الكويتيون إلى عدم وجود مشاركة كبيرة من قبل منظمات المجتمع المدني في الحوارات السياسية على مدى السنوات الخمس الماضية، وأفاد بعض أصحاب العلاقة بأنه لا توجد آليات ذات صلة للمشاركة العامة وأنه لا يتم إشعار مجموعاتهم عن الاجتماعات والفعاليات العامة الخاصة بالحوارات بشأن السياسات.

حشد الموارد

أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني إلى الإطار القانوني باعتباره العائق الأساسي أمام قدرة منظمات المجتمع المدني على تعبئة الموارد المالية، وبشكل خاص التمويل المحلي. يعتقد أكثر من نصف المستجيبين في المسح (17٪) أن القوانين تقيد قدرة منظماتهم على الوصول إلى التمويل المحلي. علاوة على ذلك، ذكر 18٪ أنه تم رفض منحهم تصريحاً لالتماس التبرعات، بينما ذكر 18٪ منهم أنه تم حرمانهم من التمويل من مصادر حكومية محلية أو وطنية.

ذكر أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح أن المصدر الرئيسي لتمويل منظماتهم يأتي من رسوم العضوية (21٪) والتبرعات من الأفراد (19٪) والتمويل من القطاع الخاص (14٪) والأنشطة المدرة للدخل (11٪).

ذكر أقل من 9٪ من أصحاب العلاقة أن التمويل الأجنبي كان المصدر الرئيسي لتمويل منظماتهم، وذكر 18٪ فقط أنهم لا يتلقون أي أموال أجنبية على الإطلاق. خلال المسح، لم يذكر أصحاب العلاقة أنهم واجهوا صعوبات في تلقي الأموال من مصادر أجنبية، ولكن قد يكون هذا بسبب حجم العينة الصغير. في المناقشات والمقابلات، أشار أصحاب العلاقة إلى أن التمويل الدولي يخضع لقيود - وخاصة من خلال قانون مكافحة الإرهاب في الكويت - ولكن مع ذلك تلعب الوكالات والمنظمات الدولية دوراً إيجابياً في حماية وتعزيز الحريات المدنية. تنشط عدد من الوكالات الدولية في الكويت وتقدم الدعم لمنظمات المجتمع المدني الرسمية والمسجلة لتنفيذ الأنشطة، سواءً من خلال برامج بناء القدرات أو فعاليات التوعية، وخاصة التي تركز على الشباب في الكويت. وفقاً لأصحاب

العلاقة، وعلى الرغم من التمويل الأجنبي المحدود للغاية الذي تتلقاه منظمات المجتمع المدني مقارنةً بالبلدان الأخرى التي شملتها الدراسة، فإن التمويل الأجنبي مازال يؤثر سلباً على تصور الجمهور لمنظمات المجتمع المدني ويقلص من المشاركة المدنية للشباب الكويتي.

أيضاً، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني إلى أن القطاع الخاص لعب دوراً هاماً في دعم منظمات المجتمع المدني والحريات المدنية في الكويت. في المسوحات، ذكر ما يقرب من ثلث (32٪) أصحاب العلاقة أن منظماتهم تلقت تمويلاً محلياً من القطاع الخاص. وفقاً لتعليقاتهم في مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، كان لنمو الرعاية وثقافة المسؤولية الاجتماعية للشركات تأثير إيجابي على حماية الحريات المدنية، لكن دعم القطاع الخاص ليس أمراً غير مشروط. يسعى أصحاب الأعمال إلى تجنب القضايا الحساسة والنزاعات المحتملة مع السلطات التي من شأنها أن تسبب لهم خسارة العمل. ذكر أصحاب العلاقة أن هذا يعني أن منظمات المجتمع المدني لا تستفيد من دعم القطاع الخاص عندما تسعى للدفاع عن القضايا المثيرة للجدل.

آليات التخفيف من القيود على الحريات المدنية في الكويت

رداً على سؤال حول المجالات ذات الأولوية التي تحتاج إلى معالجة لكي تتمكن منظمات المجتمع المدني من التغلب بفعالية على القيود المفروضة على الحريات المدنية في الكويت، أشار أصحاب العلاقة في منظمات المجتمع المدني المشمولة بالمسح في الغالب إلى الدعوة للإصلاح القانوني والسياسي (74٪) وبناء القدرات الداخلية لمنظمات المجتمع المدني (67٪). خلال مناقشات مجموعات التركيز والمقابلات، اقترحت منظمات المجتمع المدني آليات التخفيف التالية للحد من تأثير القيود القانونية والتحديات الأخرى على الحريات المدنية في الكويت:

حرية تكوين الجمعيات:
جهود الدعوة لإصلاح قانون الجمعيات

- الاستفادة من ارتفاع معدل انتشار الإنترنت و زيادة استخدام الشبكات الاجتماعية لإنشاء المزيد من الجمعيات القائمة على الإنترنت لتجنب القيود القانونية وامتلاك بيئة أكثر حرية للتعاون.
- تكوين مجموعة عمل من المحامين وخبراء المجتمع المدني والناشطين لوضع إستراتيجية دعوة طويلة الأمد للدفع باتجاه إصلاح قانون الجمعيات.

حرية التعبير:
الاستفادة من مجتمع وسائط الإعلام الرقمية الثابتة

- الاستفادة من الوصول إلى الإنترنت لممارسة الحريات المدنية من خلال استضافة المقابلات عبر الإنترنت على منصات مشفرة.
- إنشاء منصات تجمع جهات فاعلة مدنية من خلفيات مهنية مختلفة)محامون وأساتذة موظفون حكوميون وآخرون(لدعم الشبكة بشكل أفضل في حال فرض القيود. سيؤدي هذا إلى مضاعفة تأثير أي قيود، خاصة على حرية التعبير، وفضحها وتسهيل عملية حلها.

حرية التعبير:
الاستفادة من التصور الإيجابي للجمهور الكويتي تجاه النظام القضائي

- إنشاء المزيد من المراكز القانونية التي تربط المحامين النشطين وتمكّنهم من تزويد الناشطين بالدعم القانوني المباشر والمهني في حالات فرض قيود على حرية التعبير.

تخفيف القيود على حرية التجمع:
الاستفادة من المنتديات المتاحة للتجمعات العامة

- تشجيع وإشراك المزيد من الديوانيات التي يمكنها جمع ممثلين من الجهات الفاعلة المدنية والتعبئة عبر الشبكات الاجتماعية لخلق حوار أوسع حول القضايا المختلفة التي تهم جميع أنحاء البلاد. يمكن أن يساعد استخدام هذه المنصة التقليدية الفعالة في إشراك المزيد من الشباب الكويتي في الحوارات في أماكن لا يمكن إخضاعها للقيود بسهولة بسبب أهميتها الثقافية.
- الاستفادة من المساحات الشبابية المتاحة، مثل المنتزهات والجامعات والأماكن ذات الملكية الخاصة، لاستضافة الفعاليات والأنشطة وإشراك جمهور أوسع للتوعية بشأن القضايا الاجتماعية ا والاقتصادية والسياسية.
- دعم التجمعات العامة والمشاركة فيها، مثل الفعاليات الثقافية والأسواق، للمطالبة بالمزيد من المساحة وخلق المزيد من الإلمام بشكل غير مباشر بفكرة تجمع الناس في الأماكن العامة. يمكن أن يساعد هذا الأمر في تشجيع الناشطين وجماعات المصالح العامة على التواصل والتفاعل مع جمهور أوسع.

تخفيف القيود على حشد الموارد:
الاستفادة من أي فرصة للحصول على الدعم الحكومي

- تشجيع الشباب على المشاركة في برامج الشباب الحكومية والاستفادة من المنح والدعم الفني. من الواضح أن هذه المبادرات ساهمت في إشراك الشباب في الكويت وجعلهم أكثر نشاط اً وفعالية.
- التواصل والتعاون مع الوكالات الدولية في الكويت التي لديها اتفاقات وتعاون وثيق مع الحكومة لجمع الأموال لأنشطة منظمات المجتمع المدني.

تخفيف القيود على:
الحفاظ على علاقات جيدة مع القطاع الخاص

- توسيع المشاركة مع القطاع الخاص للاستمرار في الاستفادة من دعمه المالي للأنشطة والفعاليات والمشروعية التي تأي معه، خاصة في حالة المجموعات غير المسجلة وغير الرسمية.
- التعاون والتنسيق مع القطاع الخاص حتى لو لم تكن هناك استفادة من الدعم المالي. هذا الأمر يمكن أن يساعد الناشطين على زيادة فرصهم في الدعم في المستقبل وتوسيع شبكاتهم من المناصرين.
- دعوة المزيد من أصحاب الأعمال الخاصة والموظفين للمشاركة في المجموعات المسجلة أو غير المسجلة لأن قدرتها على التعبير عن نفسها بحرية أكبر من تلك التي تعمل لصالح القطاع العام أو التي تستفيد منه، والتي تكون أكثر عرضة للرقابة الذاتية.

المشاركة العامة:
تعزيز المشاركة العامة من خلال المدارس والجامعات

- المشاركة مع طلاب المدارس العامة والخاصة في برامج المشاركة المدنية لتعزيز المواطنة الفاعلة والمسؤولية الاجتماعية.
- تشجيع المزيد من أنشطة ومبادرات ريادة الأعمال الاجتماعية كأداة للمشاركة العامة وتعزيز قدرات الجماعات المدنية لمعالجة القضايا من منظور الحل في بيئة مشابهة للأعمال. يمكن أن يشمل تأثير ذلك التوعية حول القضايا الراهنة، وإشراك جمهور أوسع في الحوارات ذات التأثير الوطني، و يادة الحرية المالية التي تقلل من إمكانية الرقابة الذاتية.

المشاركة العامة:
تعزيز الحوار مع الجهات الحكومية والقطاع الخاص

- إشراك الجهات الحكومية والبرلمانية في الفعاليات والمبادرات، من خلال دعوتها إلى الرعاية أو المشاركة، مما سيساعد هذه الفعاليات على اكتساب المزيد من المشروعية وتجنب القيود. أيضاً، سيتيح ذلك للناشطين الدخول في حوارات مع صناع القرار لتسليط الضوء على قضايا الإصلاح، ويحتمل أن تحشد تغطية إعلامية أكثر لهذه المبادرة.
- إشراك الشركات الخاصة في الحملات التي قد تكون ذات منفعة متبادلة لكل من المجتمع المدني والقطاع الخاص، وذلك لزيادة اهتمام القطاع وتعزيز الدعم في الدفاع عن قضايا الإصلاح.

نتائج وتوصيات

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على القيود المشتركة على أربع حريات أساسية: حرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع وحرية التعبير وحرية المشاركة العامة في خمسة بلدان عربية. تقدم الدراسة توصيات خاصة بكل بلد حول طرق تخفيف القيود المفروضة على الحريات المدنية وتسهيل الوصول إليها.

إلى جانب التوجيهات التي يقدمها للجهات الفاعلة في المجتمع المدني، يهدف هذا التقرير أيضاً إلى توفير البيانات والتحليلات والمدخلات اللازمة للحكومات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات الدولية وغيرها من الجهات التي تمكنها من لعب دور إيجابي أكثر وبنّاء في حماية أو إتاحة الحريات المدنية. لذلك، فإنه قد يكون من الأفضل تفعيلها إذا كانت بمثابة دليل في وضع وتطوير البرامج المستقبلية التي تتناول هذا الموضوع.

استنادًا إلى البيانات المقدمة، فإن ما يلي يشير إلى الجمهور المستهدف المحتمل الذي يتعين إشراكه في ورش العمل والمناقشات والمشروعات لضمان المزيد من الوصول إلى الحريات المدنية في كل بلد:

> يهدف هذا التقرير إلى توفير البيانات والتحليلات والمدخلات اللازمة لمختلف الجهات الفاعلة للعب دور أكثر إيجابية و فاعلية في حماية أو توفير الحريات المدنية.

منظمات المجتمع المدني

- بناء قدرات منظمات المجتمع المدني في مجال القوانين واللوائح التي تؤثر على الحريات المدنية، وذلك لمساعدتها على الالتزام بالقانون، وكذلك التعرف على العقبات القانونية والتغلب عليها.
- دعم تنمية المحامين المدربين على القوانين التي تؤثر على الحريات المدنية الذين يستطيعون تقديم المساعدة القانونية لمنظمات المجتمع المدني عند الضرورة.
- دعم منظمات المجتمع المدني في تنظيم ائتلافات فعالة ووضع أهداف وبرامج مشتركة للنهوض بالحريات المدنية.

الحكومة والمؤسسات العامة

- تطوير قدرات المسؤولين الحكوميين لفهم القوانين والأنظمة القائمة التي تؤثر على الحريات المدنية.
- دعم تثقيف وتدريب الموظفين العموميين حول الإدارة السليمة للقوانين التي تؤثر على الحريات المدنية.
- مساعدة الهيئات والمؤسسات على تطوير عمليات أكثر كفاءة وفعالية لتيسير التنفيذ السليم والآني للقانون.

قوات الجيش والأمن

- تطوير قدرات المؤسسات العسكرية والأمنية والمسؤولين فيها من أجل فهم أفضل للقوانين والأنظمة القائمة التي تؤثر على الحريات المدنية.
- استحداث الشرطة المجتمعية وتشجيعها وذلك لإشراك المجتمع مع قوات الأمن وتطوير آليات مشتركة لحماية الحريات المدنية.

القطاع الخاص

- تيسير الشراكات بين منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص للنهوض بالسياسات والإصلاحات بالاستناد إلى المصالح المشتركة.
- تشجيع الشركات على دعم الأنشطة والمبادرات المبتكرة ذات الأنشطة الاجتماعية التي تنفذها منظمات المجتمع المدني.

وسائل الإعلام

- تمكين ودعم وسائل الإعلام والمبادرات غير التقليدية والمستقلة والمبتكرة.
- تعزيز الشراكات بين منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام لدعم التغطية الموسعة لمساهمات منظمات المجتمع المدني في المجتمع.

The International Center for Not-for-Profit Law
1126 16th Street NW, Suite 400, Washington, DC 20036 USA

www.icnl.org
facebook.com/ICNLDC twitter.com/ICNLAlliance